





الإسلام وعلم النفس



الدكتور محمد البستاني

# الإسلام وعلم النفس



جميع حقوق الطبع محفوظة  
الطبعة الأولى  
١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م

مجمع البحوث الإسلامية

العنوان : بناية كلية باترا - شارع دكاش - حارة حرثيك - بيروت - لبنان

## «بسمه تعالى»

### مقدمة :

يعنى (علم النفس) بسلوك الكائن الادمى في شتى مجالات نشاطه . الا أن الزاوية التي يشدد عليها من مجالات النشاط تحصر في العملية التالية :  
(الاستجابة) حيال (مثير) معين .

ولكي يتضح المقصود من هذين المصطلحين (الاستجابة) و(المثير) ، يحسن بنا أن نلتفت الى المثال التالي :

- عندما يسيء اليها أحد الأفراد ، حيثذا سوف تواجهه بوحد من الأفعال التالية :
- ١ — أن نرد الإساءة بمثلها .
  - ٢ — أن نكظم غضبنا فنلتزم جانب الصمت .
  - ٣ — أن نردها بالاحسان اليه .

في مثل هذه الحالات ، تواجهه (مثيراً) وهو: الإساءة . أما الرد عليها فيمثل (الاستجابة) حيال المثير المذكور ، يستوي في ذلك ان تكون الاستجابة صمتاً أو احساناً أو مقابلة بالمثل .

هذه العملية النفسية القائمة على (الاستجابة) قبال (المثيرات) تتناول جانبيين من

### الشخصية :

- ١ — الجانب الادراكي مثل : التفكير ، التخيل ، التذكير ، النسيان ... الخ .
- ٢ — الجانب الوجداني مثل : الارادة ، الرغبة ، الانفعال ... الخ ... فنعن حينما (نتذكر) حادثة من الحوادث مثلاً ، أو (نسى) بعض تفاصيلاتها ، أو (نتخيل) جانباً من ذكرياتها ، في مثل هذه الحالة : يكون كل من (التذكرة) (والنسيان) و(التخيل)

متصلةً بالجانب (الادراكي) من الشخصية . أما في حالة تحسسنا بـ (الانشراح) أو (الانقباض) أو (اللامبالاة) من استحضار الحادثة المذكورة : فحيثئذ يكون كل من (الانشراح) أو (الانقباض) أو (اللامبالاة) متصلةً بالجانب الوجداني من الشخصية . وفي الحالتين ، فإن العملية النفسية تقوم على (الاستجابة) حيال (مثير) معين : كما قلنا .

والسلوك الادمي يظل حائماً بأكمله على العملية النفسية المذكورة ، فيما تشكل هذه العملية مادة علم النفس .

علم النفس - اذاً - يعني بسلوك الكائن الادمي من حيث كونه عملية نفسية ، حيث يتکفل هذا الضرب من المعرفة بتحديد مصادر العمليات النفسية ، ومحاولة التحكم فيها (أي ضبطها وتعديلها) .

وفي ضوء هاتين المهمتين (تحديد العمليات النفسية) (وتنظيمها) تناول تقديم وجهة النظر الاسلامية مقارنة بوجهة النظر الارضية (أي وجهة نظر علماء الفتن المنعزلين عن مباديء السماء) بغية تحديد نقاط التلاقي بينهما في بعض الخطوط التي توopsis بلحظة صافية أو تغيرية محكمة ينتهي البحث الارضي إليها ، أو تحديد المفارقات التي ينطوي البحث الارضي عليها في سائر اتجاهاته . علماً بأننا لا نجد أنفسنا ملزمين باصطدام طائقن البحث الارضي في تناول (المادة النفسية) أو اصطدام لغته أو الوقوف عند الدائرة التي يحصر موضوعاته فيها ، بل يمكننا أن نتجاوز ذلك إلى تחום علم الاجتماع والفلسفة مثلاً أو نختزل بعض موضوعاته حيناً آخر .

والسر في عدم التزامنا بمناهج البحث الارضي هو: إن البحث الارضي منفصل عن السماء في تفسيره للعمليات النفسية وتنظيمها .

أنه يتسلم الكائن الادمي ( بما انه موجود فعلاً ) لا بما انه كائن ابدعته السماء وأناطت به مهمة الخلاقة في الارض ، بحيث تكيف العمليات النفسية وفقاً للمهمة المذكورة .

أن مفهوم (الوظيفة العبادية) أو (الخلافية) يظل الاساس الرئيس في تفسير العمليات النفسية وتنظيمها ، ما دامت السماء تقرر بوضوح :  
« أني جاعل في الارض خليفة ... » .

« وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون » .

« خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملاً » .

وهذا يعني أن (الخلافة) أو (العبادة) متمثلة في (الاحسن من العمل) هو المدف  
الذي تنشده السماء في صياغتها للعمليات النفسية .

أن السماء — كما سنرى في تضاعيف دراستنا — تحدد مستويات السلوك بنطئه :  
السويء والشاذ ، وفقاً لما أنتهت بحوث الارض اليه مؤخراً ، الا أنها تتجاوز ذلك الى  
تحديد معايير أشد سعةً وشمولاً من مفاهيم الارض : ومع أنباتاً مثل هذا الفارق بين  
معايير السماء والارض سيترتب بالضرورة فارق بين تصورها للعمليات النفسية  
وتنظيمها ، ومن ثم يتربّع على ذلك — في ميدان البحث العلمي — فارق بينهما من  
حيث الموضوع والمنهج واللغة .

في ضوء ما تقدم يعنيتنا الآن أن نبدأ بتحديد (العمليات النفسية) من حيث أصولها  
الاولى ، أي : (الحرك) أو (المثير) الاساس لنشاط الكائن الادمي ، متمثلة في :



**«الباب الأول»**

**«الأصول النفسية للسلوك»**

## «الفصل الأول»

### «الاصول المحركة للسلوك»

هناك (أصل) عام للسلوك يتجاوزه الباحثون عادة: بصفته بديهية مألوفة ، ونعني به مبدأ (البحث عن اللذة والاجتناب عن الالم) حيث تصدر الكائنات البشرية عن هذا المبدأ بعامة . فنحن حيث نجوع مثلاً نبحث عن (لذة) هي (الشبع) ونجتنب ألمًا هو (الجوع : ممثلاً في التقلص العضلي للمعدة).

وحين تلفنا (العزلة) نبحث عن لذة هي (الانتماء الاجتماعي) ونجتنب ألمًا هو: الاحساس المرير بالوحدة أو الوحشة ، وحتى حينما نختار (العزلة) مثلاً : فحيثنا نبحث عن لذة المدود ونجتنب ألم الضوضاء والصخب الخ ...

أقول : اذا تجاوزنا هذه البديهية العامة للسلوك ، حينئذ يواجهنا البحث عن (الاصول) المحسدة للمبدأ المذكور من حيث كونها أصولاً تنتسب الى مفهوم (الغرائز) أو (ال حاجات) أو (الد الواقع) أو (الميل) أو (البواعث) ، ومن حيث كونها فطرية أو مكتسبة أو هي جيعاً ، ومن حيث كونها حيوية ونفسية ، ومن حيث كونها رئيسة وثانوية ... الخ .  
ويجيء الاصل القائل بأن (الغريرة) هي المحسدة لمبدأ (اللذة) : واحداً من النظريات الارضية التي تحاول ان تفسر العمليات النفسية في ضوئها .

تقول هذه النظرية (أي نظرية الغريرة) :  
أن الكائن الادمي يصدر عن مجموعة من (الغرائز) تدفعه الى الحركة والنشاط من نحو غريرة (البحث عن الطعام) (غريرة الاجتماع) (غريرة القتال) الخ ... هذه الغرائز قد تكون ذات اصل حيوي مثل (البحث عن الطعام) وقد تكون ذات اصل نفسي مثل

(القتال) .. وفي الحالتين فان هذه الغرائز تشكل أصلاً (فطرياً) يحمل الادميين على التحرك من خلالها .

وقد وضع أحد مثلي هذا الاتجاه (مكドوكل) قبال كل غريزة استجابة افعالية خاصة بها مثل :

غريزة الطعام — انفعالها — الجوع .

غريزة الاجتماع — انفعالها — الوحدة .

غريزة المقابلة — انفعالها — الغضب . الخ . . .

وقد جوبهت هذه النظرية بردود شتى ، وفي مقدمتها : الرد الذاهب الى أن جملة من الغرائز التي ادرجها الباحث المذكور في قائمته ، لا تحمل اصلاً (حيرياً) بل هي وليدة (الاكتساب) ، فغريزة (المقابلة) مثلاً لا يمكن درجها تحت عنوان (الغرائز) لأن الغريزة تعني ان إنسان مفظور على ان يقاتل ، في حين ان النزعة المقابلة أو النزعة المضادة لها وهي (المسالمة) اما تحددها (البيئة) وليس (الوراثة) .

وقد عزز هذا الاتجاه وجهة نظره بالدراسات التي اجرتها علماء الاقوام على شعوب وقبائل مختلفة ثبتت فيها — هذه الدراسات — ان المقابلة والسيطرة والتملك وغيرها من (الأصول النفسية) منعدمة لدى القبائل المذكورة ، فهي تتosalم بدلاً من المقابلة ، وتتسحق ذاتها بدلاً من حب السيطرة ، وتتنازل عن ممتلكاتها بدلاً من حب التملك : مما يعني — كما اشرنا — الى ان الاصول النفسية تحددها (البيئة) وليس (الوراثة) .

والحق : أن كلاً من (نظرية الغرائز) ونظرية المضادة لها تقع في خطأً مماثل : حينما تخلط الاولى بين نمطين من الغرائز (الحيوي والنفسي) وتختضعهما لاصل واحد وحينما تنفي الثانية : الاصل الغريزي أساساً .

ان الخطأ الذي غلف النظرية الاولى يتمثل في عدم اصطناعها فارقاً بين اصل حيوي مثل الطعام واصل نفسي مثل السيطرة والم مقابلة والتملك وغيرها : حيث يخضع الاصل الحيوي لإرث فطري لا مناص لنا من اشباعه والا تعرض الكائن الادمي للتلف مثلاً ، وهذا على الفصد من الاصل النفسي : حيث يخضع هذا الاصل الى طبيعة (البيئة) التي تحدد

ذلك : فنحن حين نحس بالرغبة الى المقاتلة أو التملك : يمكننا ان (نعدل) أو (نحوّر) هذه الرغبة الى ما يصادها وهي : نزعة (المسلمة) ، والزهد بمتعة الدنيا . الا ان هذا لا يعني ان الاصل النفسي لا يخضع البته لاي جهاز فطري ، بقدر ما يعني ان الاصل النفسي يخضع للجهاز الفطري بـ (القوة) مقابل الاصل الحيوى الذي يخضع للجهاز الفطري (بالفعل) : اتنا نرث جهازاً فطرياً (في حالة الجوع مثلاً) يستتبع بالضرورة تقلصاً عضلياً للمعدة مما يتتحتم علينا ازاحة هذا التوتر : بتناول وجبة طعام مثلاً ... وهذا ما نقصده بـ (الفعل) .

واما (بالقوة) فيعني اتنا نمتلك (استعداداً) او (قابلية) موروثة لأن نصبح ذات يوم (مسلمين) مثلاً او (عدوانيين) .

فـ (الاستعداد) او (القابلية) ذاتها تشكل (إرثاً) فطرياً ، أما تحقيقها في ( فعل عدواني ) او (مسلم) فأمر خاضع للبيئة الثقافية التي تحملنا على اختيار احدى المارستين : المسلمة أو العدوان .

من هنا فان تسمية (المقاتلة) بـ (غريرة) تظل تسمية مخطئة : طالما لا نولد مزودين بهما ، بل نولد مزودين بـ (قابلية) على العدوان أو المسلمة ...

اما الخطأ الذي غلّف النظرية المصاددة للفريزة ، فيتمثل في غفلتها عن الفارق بين فعلي الغريزة (الفعل والقوة) حيث تجاهلت كون المسلمة أو العدوان مثلاً فعلين (مكتسبين) خاضعين لاساس (فطري) هو (القابلية) على الصدور عن واحد منهما ، لا أنهما (مكتسبان) بصورة مطلقة .

في ضوء ما تقدم ، يمكننا ان نخلص الى ان الاصول الحيوية والنفسية تخضعان جيّعاً الى (إرث فطري) او (غريري) إلا ان اولاً هما تُجسّد إرثاً (فعلياً) والآخر تُجسّد إرثاً (بالقوة) كما أشرنا .

بيد ان ما تجدر ملاحظته هنا هو : ان البحث عن الاصول المحركة للسلوك ، ينبغي (في ضوء التصور الاسلامي) الا تطرح من خلال (نظرية الغرائز) او ما يصادها ، بل من خلال البحث عن (اصل عام) يسبق البحث عن الغرائز او تصنيفها الى ما هو حيوى او نفسي ، وهو ما نستهدف معالجته في هذا المقال ... يقول الامام علي (ع) :

«ان الله رَكِبَ فِي الْمَلَائِكَةِ عُقْلًا بِلا شَهْوَةً، وَرَكِبَ فِي الْبَهَائِمِ شَهْوَةً بِلا عُقْلًا، وَرَكِبَ فِي بَنْيِ آدَمَ كُلَّهُمَا». فمن غلب عقله شهوته فهو خير من الملائكة ، ومن غلبت شهوته عقله فهو شر من البهائم «<sup>(١)</sup>».

ان هذا النص الاسلامي يحدد لنا الاصل المحرك للسلوك من خلال سمة رئيسية تطبع (الاصل) المذكور، وهي سمة (الثانية) في هذا الاصل ، بمعنى أن هناك طرفين يتجادلان الكائن الآدمي في بحثه عن اللذة واجتنابه عن الألم ، هما : (العقل والشهوة) أو الخير والشر أو الموضوعية والذاتية ، أو الاوامر والتواهي الشرعية .

هذا التركيب الثنائي الذي يرثه الفرد فطرياً : يجسد الجانب (الوجاهي) من الارث ، ... و يقابلته جانب (ادراكي) من الارث هو الوعي بمباديء كل من (العقل) و (الشهوة) ، بمعنى ان الشخص حينما رُكِبَ فيه (الاستعداد) أو (القابلية) على ممارسة الخير أو الشر (العقل والشهوة) : قد رُكِبَ فيه أيضاً (ادراك) كل من الخير والشر ، حتى تصبح ممارسته للسلوك خاضعة لعملية (اختيار) وليس لعملية (إجبار) مما يتربت على ذلك تحمل مسؤولية السلوك الذي يمارسه .

وقد أشار النص القرآني الكريم الى هذا الجانب (الادراكي) بوضوح عبر قوله تعالى :

«ونفسي وما سوأها فألمتها فتجورها وتقوها» .

ومعنى (إلهامها الفجور والتقوى) هو الادراك لمباديء الشهوة (الفجور) والعقل (التقوى) .

إذاً : التركيب الثنائي الذي يرثه الفرد : حيث يشكل المحرك الاساس للسلوك قد وازنه من الطرف الآخر - (وعي) بطبيعة هذا التركيب (العقل والشهوة) . والسؤال هو :

أولاً : ما هو الفارق بين كل من (العقل) و (الشهوة) ؟

ثم : هل ان كلاماً من (اللذة) التي يجسدتها (العقل والشهوة) متكافئة من حيث الفاعلية أم ان احداها أشد فاعلية من الآخر ؟

(١) الوسائل ، باب (٩) ح (٢) جهاد النفس .

الاجابة على هذا السؤال تتحدد بوضوح في الحقول اللاحقة من هذا الكتاب ، الا اننا نضطر هنا ان نشير— ولو عابراً— الى هذا الجانب ما دمنا نتحدث عن (الاصل الثاني) المحرك للسلوك البشري .

إن الفارق بين اللذة التي يجسدها (الشهوة) وبين اللذة التي يجسدها (العقل) يتمثل في أن الشهوة تبحث عن (الاشباع المطلق) دون أن تخضع للضوابط أو القوانين المرسومة لها : أما (العقل) فيبحث عن (الاشباع النسبي أو المقيد) بالقواعد المرسومة لها .

طبعياً إن الاشباع المطلق لا يمكن تحقيقه للشخصية : نظراً لطبيعة الحياة التي تقف حاجزاً عن ذلك (كما لو أفترضنا ان أحد الاشخاص بحث عن الاشباع المطلق لدافع السيطرة متمثلاً في طموحه لأن يصبح رئيساً للدولة ، أو الاشباع المطلق لدافع التملك متمثلاً : في طموحه لتجمیع ثروة ضخمة ، أو الاشباع المطلق لدافع الجنس : متمثلاً في اقتراحه بأجل انشى مثلاً ...).

ان امثلة هذا الاشباع (المطلق) لا يمكن تحقيقه — كما قلنا — كما ان امكانية تحقيق الاشباع المطلق في مجالات محددة (كما لو أفترضنا تناول أحد الاشخاص لأشهى الاطعمة واكشرها انواعاً ومقادير، تصل به الى التخمة مثلاً) سوف يستجرّ (الما) بدلاً من (اللذة) متمثلاً في المرض الذي تسببه التخمة المشار اليها ، .. وهذا يعني ان البحث عن (الاشباع المطلق) لا يحقق هدف الشخصية ، مما يتربّط على ذلك ان يظل (الاشباع النسبي) هو الاختيار الوحيد للकائن الانساني . يتربّط على ذلك أيضاً ، ان (الاشباع النسبي) يحقق قدرأً اكبر حجماً من القدر الذي يمكن للاشباع المطلق أن يتحقق في هذا الميدان . فاذا عدنا الى المثال السابق وافتراضنا أن الاشباع النسبي يتحقق في تناول (وجبة عادية) من الطعام لا تصل الى الارواء الكامل : حينئذ فإن الصحة الجسمية التي سوف يكتسبها الشخص : تتحقق اشباعاً لا يمكن أن تتحققه (التخمة) التي تستجرّه الى المرض كما أشرنا .

وقد أوضح الامام علي(ع) هذا الجانب : حينما وازن بين مباديء (العقل والشهوة) في نص نفسي آخر ، حيث تحدث عن الشهوة قائلاً :

(الخطايا (وهي : الشهوة) خيل شمس حل عليها وخلعت بلمها) .

وتحدث عن الطرف الآخر، (العقل) قائلاً :

(التقوى (وهي : العقل) مطاييا ذلل حُمِّل عليها اهلها وأعطوا أرْمَتها) (١).

هذا النص يشير بوضوح الى أن البحث عن (الاشباع المطلق) ، يشبه الحصان الذي خلع بلجامه : فيما يقتاد الراكب الى ما فيه هلاكه ، وهذا على الضد من البحث عن (الاشباع النسيي) فيما يمسك الراكب الزمام مبتعداً بذلك عن الطرق المحفوفة بالهلاك ...  
نستخلص من هذا ان الاشباع النسيي أو ما يمكن ان نسميه (بالاشباع الموضوعي) أو (المقييد) بالقوانين المرسومة للشخص ، أو ما أطلق عليه الامام علي (ع) مصطلح (العقل)  
يقترن بلذة أشدّ اشباعاً من اللذة التي تتحققها (الشهوة) ...

كل ما في الأمر أن تحقيق هذا الاشباع يتوقف على أن يمارس الشخص عملية (تأجيل)  
للشهوة أو الاشباع العاجل ، بالنحو الذي طالب من خلاله الامام (ع) ان يمارس  
الشخص عملية (تغليب) للعقل على (الشهوة) ، وهو أمر يقتادنا الى الاجابة على السؤال  
الآخر الذي طرحناه سابقاً وهو :

هل أن اللذة التي يجسدتها (العقل) ، و(الشهوة) متكافئة من حيث الفاعلية أم ان  
احداهما اشد فاعلية من الأخرى ؟ حيث نستخلص بوضوح ان اللذة (العقلية) تقترن بفاعلية  
اشد من اللذة (الشهوية) ، وهو ما لحظناه في النص الاسلامي الذي وازن بين اعطاء الزمام  
وبيـن السيطرة عليه ...

بيد ان هذا لا يعنيـنا من الذهاب الى ان اللذة الشهوية اشد (إلحاحاً) من اللذة العقلية :  
وان كانت هذه الآخـرة اشد (فاعـلـية) ، لأن ممارسة التأـجـيل للـشـهـوة تعـنيـ كـوـنـهـاـ اـشـدـ إـلـحـاحـاـ  
منـ اللـذـةـ العـقـلـيـةـ وإـلـاـ لـمـ كـانـ لـمـ طـالـبـ بـتـغـلـيـبـ (الـعـقـلـ) عـلـىـ (الـشـهـوـةـ) ايـ معـنـىـ ، فـالـبـاحـثـ  
عـنـ الـامـتـاعـ الـجـنـسـيـ مـثـلـاـ لـاـ بـدـ انـ يـتـحـسـنـ بـانـ الـنـبـهـ الـجـنـسـيـ اـشـدـ إـلـحـاحـاـ عـلـيـهـ مـنـ الـنـبـهـ  
الـعـقـلـيـ : لـذـلـكـ إـمـاـ انـ يـمـارـسـ مـاـ هـوـ غـيرـ مـشـرـوـعـ تـحـقـيقـاـ لـلـاـشـبـاعـ ، اوـ يـمـارـسـ عـمـلـيـةـ مـقاـوـمـةـ  
وـتـغـلـيـبـ وـتـأـجـيلـ لـلـرـغـبـةـ الـجـنـسـيـةـ المـذـكـورـةـ . وـفـيـ الـحـالـتـيـنـ ثـمـةـ (إـلـحـاحـ)ـ مـنـ الـجـانـبـ الـشـهـوـيـ

(١) نهج البلاغة ، خطبة (١٥) – ص (٥٤) منشورات الاعلمي .

يدفعه الى الاستسلام له أو مقاومته .

بيد ان هذا الالاح من الجانب الشهوي لا يعني كونه أشد فاعلية أو تأثيراً من الجانب العقلي كما أشرنا بقدر ما يعني كونه أشد إغراءً ، ... وهذا الاغراء سرعان ما يفقد فاعليته اذا مارس الشخص (تدربياً) على مقاومته بحيث يحدث العكس تماماً في عملية التدريب المشار إليها ، وهو ما تقرره الآية الكريمة بوضوح حينما تقول : « ان كيد الشيطان كان ضعيفاً » كما ان النبي (ص) ألقى انارة كاملة على هذه الظاهرة ، حينما أوضح ان عملية تأجيل (الشهوة) ، وأبدالها باللذة (العقلية) (أي : التدريب على الجانب العقلي من اللذة) سوف يستتبع نفور الشخص من الجانب (الشهوي) للذلة : حيث قرر (ص) بأنه يتشعب : (من المداومة على الخير: كراهية الشر) <sup>(١)</sup> .

إن هذا النص الاسلامي الخطير ينصح عن قاعدة لا تزال غائبة عن علم النفس الارضي فيما يتصل بالجانب (العقلي) من اللذة ، ألا وهي : إمكانية النفور من الجانب الشهوي للذلة : في حالة التدريب على ممارسة السلوك الموضوعي (اي المقيد بالقوانين أو الضوابط المرسومة للشخص) ... بل يمكن القول : أن الآية الكريمة التي تقرر بأن الله تعالى قد حبّت الامان في النفس ، وكره الفسق والعصيان والكفر :

يمكن القول بأن هذا النص صريح في تقرير الحقيقة النفسية القائلة بأن (الذلة المقيدة) أو (العقلية) : ليس أنها أشد فاعلية من اللذة المتحررة من القيد فحسب ، بل إن اللذة المتحررة تحول إلى ما يصادها وهو (الالم) طالما تظل (الكراهية) التي اشارت الآية الكريمة إلى أنها تتوجه نحو الكفر (وهو: الشهوة) : تعبيراً عن (الالم) كما هو واضح .

من هنا يمكننا أن ندرك الفارق بين علم النفس الارضي وبين التصور الاسلامي لهذه الظاهرة . فالاتجاهات الارضية بالرغم من ان بعضها يتوافق مع الاتجاه الاسلامي في ذهابه الى ان الجانب العقلي اشد فاعلية من الشهوي ، مثل ما نلحظه لدى ممثلي ما يسمى بـ (الاتجاه الانساني في علم النفس) حيث يؤكّد أحد ممثلي المعاصرين (مسلسل) : الحقيقة

(١) البحار، ص (١١٧) ج (١) العقل والجهل .

الذاهبة الى ان الانسان (خير) بطبيعه ، او انه — لا اقل — يتسم بحياد الأصل ، والى ان (تنمية) هذا الاصل يقتاده الى الكمال ... لكن مقابل ذلك ، نجد ان هناك اتجاهات ارضية أخرى تقف على الضد من ذلك ، حيث تقع في مفارقة علمية ضخمة حينما تصور طرف في (التجاذب) في الطبيعة الانسانية وكأنهما قائمان : على حقيقة أن الطرف الباحث عن اللذة أشد فاعلية من الطرف الكابح لها : حتى في حالات التدريب على ذلك .

ولعل نظرية (فرويد) في أبنية الشخصية تحجس بقدمة المفارقة المذكورة في هذا الميدان .

لقد قسمت هذه النظرية كما هو معروف أبنية الشخصية الى ثلاثة (أهو) (الانا) (الانا الاعلى) .

اما (أهو) فيجسد مجموعة (الغرائز) التي تبحث عن الاشباع المطلق .

واما (الانا) فمهمته : كبح غرائز (أهو) في ضوء مبدأ (الواقع) ، أي انه ينظم طرائق الاشباع وفق متطلبات الواقع بما تكتنفه من معايير وقواعد . إلا ان المهمة المذكورة جزء من مهمة أخرى تتعامل مع عنصر آخر هو (الانا الاعلى) :

تحاول (الانا) أن توفق بين مطالب هذا الآخر أيضاً (الانا الاعلى) وبين المطالب المشار اليها (أهو والواقع) . فإذا افترضنا أن شخصاً ما قد واجهه (مثير جنسي) مثلاً : فإن (أهو) يستحثه لتحقيق الاشباع المطلق ، لكن بما أن الشخص المذكور يمتلك (جهازاً قيمياً) خاصاً (الانا الاعلى) فإن هذا الجهاز يمنعه من تحقيق الاشباع المطلق . مضافاً لذلك ، فإن النظام الاجتماعي (مبدأ الواقع) بما تكتنفه من قواعد وآداب عامة ، يمنعه أيضاً من هذا الاشباع حتى لو افترضنا أن بعض طرائق الاشباع منسجمة مع الجهاز القيمي المذكور .

وهذا يعني أن مهمة (الانا) تتجسد في محاولات التوفيق بين ثلاثة مطالب (أهو) (الانا الاعلى) (الواقع) .

إن ما نعتزم مناقشته (في ضوء التصور الاسلامي) هو :

أولاً تحديد علاقة (أهو) بصفته بحسباً للغراير أو الشهوة بـ (مبدأ الواقع) والطريقة التي يسلكها (الانا) في تعامله مع (الواقع) المذكور .

إن أهم نقد يمكن أن يوجه لمبدأ (الواقع) هو :

إن المبدأ المذكور يظل وكأنه نمط من (الأكراء) وليس طرفاً آخر من طرف التجاذب في الطبيعة البشرية :

فقد لحظنا أن الإمام علياً(ع) قد أوضح كلاً من (الشهوة) و(العقل) بيشلان بحثاً عن اللذة واحتياجاً عن الالم ، وأن النص القرآني والنبوى قد أوضحا بأن اللذة العقلية أشد فاعلية من اللذة الشهوية : في حالة التدريب على الاولى : بينما للحظ أن نظرية (مبدأ الواقع) تفترض أن (الإنسان) يضطليع بهمة الضبط لغرائز (الهو) من خلال الخضوع لعامل خارجي مفروض على الشخصية (وهو مبدأ الواقع) وليس لعامل فطري هو (اللذة العقلية) التي (تنفس) من الاشباع المطلق أو (تكرهه) حسب التعبير القرآني والنبوى .

يدلنا على ذلك ، أن صاحب النظرية المذكورة يشبهه (الإنسان) بالفارس على ظهر الحصان .  
ألا ان الفارس (يُخبر) — كما يقول صاحب النظرية نفسه — على أن يوجه الحصان الوجهة التي ينشدها الحصان وليس الفارس .

وكم هو الفارق بين التصور الإسلامي الذي قدم صورة تشبيهية عن الفارس وقد أعطي الزمام بيده ، وبين الصورة التشبيهية التي قدمها الباحث الارضي عن الفارس وقد ترك الزمام للحصان يوجه به الفارس ، مما يتربى على ذلك أن يظل الكائن الادمي نهباً لغرائز (الهو— الشهوة) توجهه حيث شاء ، وهو أمر اضطر صاحب النظرية المذكورة الى ان يقر من خلاله بأن الكائن الادمي محكوم عليه بالخسارة من صراعه المرير مع الحياة : بالرغم من مختلف المحاولات التي رسمها الباحث المذكور لمعالجة الموقف .

ومن البين أن السر في وجهة النظر التشاورية المذكورة ، كامن وراء جهل صاحب النظرية بمبادئ المقاومة أو الكبح التي تخيلها (مفروضة) على الشخصية : مع إن طبيعة النشاط الذي يقوم (الإنسان) به — وفقاً للنظرية ذاتها — لا بد أن ترتكن الى أساس من (اللذة العقلية) التي تجاهلها الباحث المذكور .

ونحن بمقدورنا أن نسأل :

لماذا تحاول (الإنسان) إرضاء (الواقع) : ما دمنا نعرف بأن محاولة إرضاء (الواقع) مرتبطة بظاهرة (الثواب والعقاب الاجتماعي) بمعنى أن الكائن الادمي يخشى معاقبة المجتمع

ويتطلع الى ثوابه لكي يحقق إشباعاً لأحدى حاجاته أو دوافعه وهي الحاجة الى التقدير الاجتماعي ، ولذلك يحاول إرضاء (الواقع) حتى يتتجنب الالم الناجم من معاقبة المجتمع إياه ، وحتى يتحقق (اللذة) الناجمة من تقديره إياه : مع ملاحظة أن تحقيق أمثلة هذه اللذة لم يكن ليتيسّر : لو لا طبيعة التركيب الثنائي الذي اشار المشرع الاسلامي اليه بحيث تجسّد المتعة العقلية أحد طرفي التركيب ، أي أنها تستند الى (أصل فطري) وليس الى عنصر خارجي مفروض على الشخصية ... وهذا فيما يتصل بمبادأ الواقع ..

وحين نتجه الى (الأننا الاعلى) نجد بدوره — في تصور الباحث الارضي المذكور — وكأنه (مفروض) على الشخصية وليس أصلاً فطرياً قائماً على البحث الموضوعي عن اللذة ، مما يترتب على ذلك أيضاً : إمكانية انتصار غرائز (الهو) في نهاية المطاف . وبالرغم من أن صاحب النظرية يحاول أن يضع لـ (الأننا الاعلى) أصلاً فطرياً ، الا أن هذا (الاصل) نفسه يصوّره الباحث المذكور وكأنه قائم على (الاكراه) كما أشرنا .

ويمكّنا أن نقف على هذه الحقيقة إذا حاولنا الوقوف على طبيعة التفسير الذي يقدمه هذا الباحث عن نشأة التركيبة البشرية وتطورها :

يقرر هذا الباحث ، ان الانسان البدائي ، او إنسان ما قبل التاريخ كان ذا تركيبة بسيطة لا تُعنِي الا بغرائز (الهو) يشبعها حيث يشاء حيث لم تكن ثمة مبادئ او ضوابط مقررة .

لقد كان أشبه بالحيوان في افتراسه للادميين في اشباع حاجاته الرئيسية :  
كان متمثلاً في أب متوجّش يستأثر بالاناث ويطرد أبنائه .

وفي ذات يوم يقرر الابناء المطرودون قتل أبيهم والتهامه حتى يضعوا حدّاً لاستشاره المذكور . ولكي لا تكرر المأساة جديداً : بدأت أولى المحاولات في إنكار غرائز (الهو) وتغريمها وفي مقدمتها : غشيان المحارم .

من هذا المنعطف بالذات : بدأ نشوء (الأننا الاعلى) : فعملية قتل الاب استتلت أول (احساس بالذنب) .

كما انَّ إنكار الغرائز استتلى أولى عمليات (الكبت) . ثم توالّت عمليات إنكار الغرائز

حتى أصبحت بمرور الزمن ميراثاً فطرياً يمدّ (الإنسان الأعلى) بجهاز قيمي خاص يرثه (النوع الإنساني) بأكمله .

طبعياً ، أن شطراً من (الإنسان الأعلى) تحدده التنشئة ، بيد أن الشطر الآخر منه المتمثل في (الإحساس بالذنب) و (الإنكار الغرائز) هو الذي يعنينا الآن أن نعقب عليه في ضوء التفسير الاستوسي الذي قدمه الباحث المذكور.

هنا نطرح ذات السؤال الذي طرحناه عند حديثنا عن (مبدأ الواقع) فتساءل لماذا صدر (انسان ما قبل التاريخ) عن (الإحساس بالذنب) ، ولماذا انكر غرائزه ! ألم يكن (الإحساس بالذنب) أصلاً فطرياً ، أو جزءاً من التركيبة الثنائية للكائن الادمي فيما تتجاذبه (الشهوة والعقل) بحيث يجد (الإحساس بالذنب) تعبيراً عن اللذة العقلية التي تنكر (القتل) وتتجدد في (المسلمة) لذة عقلية ؟ ان المسلمة لولم تقترب بلذة عقلية لما كان للإحساس بالذنب أي مسوغ على الاطلاق ، بل كان من الممكن أن تقضي جريمة قتل الآب (حسب منطق الاستrophe) بدون ان يرافقها أي ندم . ثم ، لماذا انكر المجتمع البدائي — بعد عملية القتل — غرائزه ؟ ألم يكن بهذا الإنكار تعبيراً عن لذة عقلية : قد يحكمها مبدأ (الثواب والعقاب) الاجتماعي ما دام الإنكار المذكور — كما يرى الباحث نفسه — ثمناً للتقدم الحضاري ، ولا كأن من الممكن أن لا يتم إنكار الغرائز لولم يكن الإنكار نفسه مستندأً إلى لذة عقلية تتحسسها (الذات) حتى لو كانت بمنأى عن الثواب الاجتماعي بل مجرد قناعتها بالفائدة الاجتماعية للإنكار المذكور.

إذاً حتى مع افتراض صحة هذا التفسير التاريخي (وهو تفسير مضاد للعمليات الاجتماعية التي صاحبها الإحساس بالذنب وإنكار الغرائز: بدأً من آدم وزوجته ، مروراً بابني آدم ، في حادثة القتل لأحدهما وامتناع الآخر عن القتل : حيث تفصّح هذه العمليات الاجتماعية المبكرة تاريخياً : عن إنكار الغرائز والصدور عن الإحساس بالذنب) .

أقول : حتى مع افتراض صحة التفسير الذي قدمه الباحث الأرضي المذكور ، يظل إنكار الغرائز والإحساس بالذنب : إفصاحاً عن (لذة عقلية) تحمل صاحبها على الصدور عنهما : وليس عنصراً خارجياً (مفروضاً) على الشخصية .

**خلاصة الفصل : هناك (أصل محرك) للطبيعة البشرية يقف وراء نشاط الكائن الادمي بأكمله ...**

هذا الاصل يقوم على طبيعة (ثنائية) تتجاذب الكائن المذكور في بحثه عن اللذة ، طرفا التجاذب هما : (العقل والشهوة) أو (الخير والشر) أو (الموضوعية والذاتية) حيث يمثل الطرف الاول بحثاً عن الاشباع المقيد بالمبادئ التي تقررها السماء (القوى) ، ويمثل الطرف الآخر بحثاً عن الاشباع المطلق غير المرتبط بالمبادئ (الفجور) .

يواكب هذا الاصل النفسي ، (أصل ادراكي) قائم على قابلية التمييز بين مبادئ العقل والشهوة (وهو اهام القوى والفجور) ...

وبالرغم من أن طرفي التجاذب يحملان سمة (التوازن) إلا ان الجانب (الشهوي) اشد إلحاحاً . وبالرغم من هذه الحقيقة فإن فاعلية (اللذة العقلية) تفرض حقيقتها تبعاً لما قرره القرآن الكريم من أن الله تعالى (حب) اليمان في النقوس و (كره) الكفر اليها كما ان التدريب على الطرف (العقلي) يستتبع النفور من الطرف ، (الشهوي) ، والعكس هو الصحيح أيضاً : وفقاً لما سنفصل الحديث عنه في الحقول اللاحقة من هذا الكتاب ...

## «الفصل الثاني»

### «الأصول النفسية: بين الوراثة والبيئة»

قلنا، أن ثمة (أصلاً نفسياً) عاماً، يرثه الكائن الادمي من خلال ظاهرة (الاستعداد) أو (القابلية) أو (القوة).

وهذا الاصل هو المحرك لكل أوجه النشاط البشري : سواء أكانت متصلة بالجانب البيولوجي من الشخصية أم بالجانب النفسي منه . وقد أشرنا الى ان (الأصول البيولوجية) كالجوع والعطش والجنس ونحوها تظل (أصلاً) نرثها من خلال (ال فعل) أي : إننا نولد مزودين بها (فعلاً) على نحو لا يمكننا أن لا نتناول طعاماً ، أو لا نمارس عملية تنفس مثلاً ، ... بيد أن الامر مختلف تماماً في ميدان (الأصول النفسية) ، فنحن لا نولد مزودين بنزعة (عدوانية) مثلاً ، أو بسمة نفسية كالبخل ، أو سوء الأخلاق أو نحوها ، بل نكتسب هذه السمات من خلال (التنشئة) الاجتماعية : كلما في الامر، أننا نرث (قوة) أو (قابلية) على الاتسام بهذه الصفة أو تلك .

والامر ذاته فيما يتصل بطرائق الاشباع ل حاجاتنا البيولوجية ، (لا أصل الحاجة نفسها : لأن الحاجة نفسها - كتناول الطعام - لا مناص من اشباعها ، كما قلنا ، بيد أن طريقة التناول ودرجة البحث عنها وتنظيمها تشكل (أصلاً نفسياً) ، نكتسبها من خلال (التنشئة) أيضاً) .

والآن ومع اقرارنا بمثل هذه الحقائق ، نجد أن الامر ليس بهذه البساطة التي تجعل (الأصل النفسي) وكأنه غير خاضع لأية وراثة حتى ولو كانت ضمن شروط أو ظروف خاصة .

ان التصور الاسلامي لهذه الظاهرة من الوضوح بمكان كبير ، كما تقدم ، لكنه يقرر نفطاً من وراثة طارئة نحاول من خلال هذا الفصل أن نحدد مستوياتها .

أما البحوث الارضية ، فقد تفاوتت وجهات النظر لديها في هذا الصدد ، فاتجاه بعضها إلى القول بوراثة (الأصول النفسية) ، وأتجاه آخر إلى إنكارها ، وأتجاه ثالث إلى التزاوج بينهما : مع ملاحظة ان بعض هذه الأصول (وبخاصة : الأصل الذهني) يكاد يتم اليقين بوراثتها إلا لدى نفر قليل ، يلي ذلك : الأصل المتصل بـ (مزاج) الشخصية ، ... ثم الأصل المتصل بـ (سمات) الشخصية : ثم (الأصول الأخلاقية) في نهاية المطاف . وبعامة فإن الاصطراع بين الوراثة والمحيط في الأصول النفسية يأخذ مستويات متعددة لدى علماء النفس فيما نحاول الآن الوقوف عند تلك المستويات ، ونببدأ بذلك بـ :

## ١ – الأصول الذهنية :

تظل (المهارات الذهنية) موضع تسليم (إلى حد ما) من حيث صلتها بالوراثة ، وخصوصيتها للبعد المذكور . ولا تجدنا بحاجة إلى التوكؤ على الدراسات والاختبارات والتجارب الارضية المختلفة في هذا الصدد . بيد أن بعض الاتجاهات الارضية تنفي هذا الطابع بنحو بالغ المدى . وفي مقدمتها : الاتجاه (الشرطي) في علم النفس : (مدرسة بافلوف والاتجاه النفسي المعاصر بعامة في الاتحاد السوفيتي) . وقد قدم رواد هذا الاتجاه دراسات مختلفة عن المهارات العقلية ، وأكدوا أنها مهارات (مكتسبة) تخضع لانظمة (ال فعل المنعكس الشرطي) .

ولكي تتضح معالم هذا الاتجاه ، يحسن بنا أن نتبسط في طرح المفاهيم الاساسية لديه ، ولنتقدم بمثال في هذا الصدد :

اذا مسّ يدك تيار كهربائي طفيف ، فانك ستستجيب لهذا المنبه : بسحب اليد وهذه الاستجابة هي (فعل منعكس) فطري . أما إذا صاحب العملية المذكورة دق جرس مثلاً ، فإنك ستسحب يدك أيضاً (في حالة تكرار المصاحبة) نظراً لوجود الرابطة بين الجرس والتيار الكهربائي . وهذه الاستجابة هي (فعل منعكس شرطي) أي : انه عملية (نفسية) أشرط

من خلاها ما هو حسي (تيار كهربائي) بما هو (نفسي) : إن (الجرس) وهو خصيصة نفسية أصبح اشارة دالة على خصيصة حسية .

وحيثما تستخدم الاشارة اللغوية ، أي : النطق بكلمة (جرس) أو كتابتها ، فإن الاستجابة المتمثلة في (سحب اليد) ، ستم بدورها بالمستوى ذاته : ما دامت (الكلمة المنطقية أو المكتوبة) تشكل (رمزاً) لصوت الجرس . ويسمى هذا الاشتراط بـ (النظام الاشاري الثاني) بصفته انه مشير الى النظام الاول .

وفي ضوء هذا المفهوم الاساسي للافعال المنعكسة الشرطية يمكننا أن نتقدم لمعرفة التفسير الذي يقدمه (الاتجاه الشرطي) في ذهابهم الى أن المهارات العقلية (مكتسبة) لا موروثة . ففيما يتصل بالحس الایقاعي عند الشخصية مثلاً ، ذُرَب الاطفال الذين فقدوا الحس المذكور أو الذين ضوئل الحس الایقاعي لديهم ... ذُرَبوا في عدة دورات أمكن بعدها أن يحصلوا على نتائج ايجابية في هذا الصدد فيما انتهى التجربة الى الحقيقة القائلة بأن الحسن الایقاعي إنما ينشأ من ارتباطات صوتية تمثل استجابات لنبهات صوتية (مركبة) تكون فيها طبقة الصوت هي المنبه الاقوى . وهذا يعني ان الظاهرة ترتكز أولاً وأخيراً على الفعل المنعكس الشرطي ، وهو طالع نفسي بيئي صرف .

والحق ، ان هذا الاتجاه اذا كان محكوماً بالصواب في تحديده لقيمة (البيئة) ، فإنه لا يضاد القيمة الوراثية للظاهرة ، فالتجارب التي قامت بها اتجاهات اخرى ، قد واكبها الصواب أيضاً في تحديدها للطابع الوراثي وانسحابها على الظاهرة : حيث فشلت كل الدورات التجريبية التي حاولت أن تحمل من عديم (الحسن الایقاعي) أو ضئيله ، شيئاً آخر ، ومنها مثلاً : الدراسات التي انتهت الى تماثل الحسن الایقاعي لدى (التوائم المتماثلين) حينما انضموهم لبيئات مختلفة كل الاختلاف وكانت النتيجة تماثلهم في هذا الصدد . كما تماثلوا في السمات النفسية أيضاً : حيث كان الطبع الحاد ، والركود النفسي والقلق ونحوها من السمات المتماثلة لدى التوائم بارزاً بالرغم من اختلاف المحيط . وإذا : التجارب التي توفر الاتجاه الشرطي عليها ، قد جوبهت بتجارب مماثلة ، لدى عديمي الحسن الایقاعي ، وانتهت الى نتيجة مضادة سجلت لصالح الوراثة .

إن ثمة حقيقة لا سبيل إلى انكارها ، وهي ، ... ان المنبهات الصوتية المركبة (والحديث عن الاتجاه الشرطي) ، لها إسهامها في (تعديل) الحس الاتياعي أو تضخيمه مثلاً ، دون أن تستطيع مجاوزة ذلك إلى (خلقه) أو ا يصله إلى الدرجة التي يفرزها البعد الوراثي . وتنظر النتيجة محكومة بامكان (التعديل) فحسب .

والغريب أن الاتجاه الشرطي يحاول تعميم الظاهرة حتى في مجالات الترابط الشرطي أو الاتجاه اللذين يتبدلان التأثير مع الاصل العضوية ، ويعكسان أثرها الواضح فيها . من ذلك مثلاً تجربة الماء الساخن في درجته الحرارية (١١٠) : حيث (شرط) برنين الجرس ، كانت الاستجابة حياله ، تمثل في : (تمدد) الاوعية ، وعندما استبدل الماء بدرجة (١٥٠) : فيما تستجيب له الاوعية عادة بـ (التقلص) ، بدلاً من (التمدد) : كانت النتيجة من خلال اشتراط الجرس هي : (التمدد) ذاته .

ان هذه التجربة ، تتصل — كما هو بين — بظاهرة (الاتجاه) أو (الترابط الشرطي) حسب لغة هذا الاتجاه ) .

ان تعاطي المريض — على سبيل المثال — بعض العقاقير المنومة ل أيام معدودة ، واستبدالها بعقاقير محايدة بعدها ، يشكل فوزجاً بسيطاً لبعض أشكال الطب العقلي لدى هذا الاتجاه . وعندما يتناول المريض هذه الحبوب المحايدة فإنه يتمتع بنوم أشد عمقاً من النوم الذي عُزز بالحبوب المنومة — وما ذلك الا بسبب من (الترابط الشرطي) بين النوم وتناول الحبوب . ولكن هل هذا يعني ان النوم (وهو اصل عضوي) عديم الصلة بالبعد الوراثي ؟؟ .

ان عملية النوم لا تتميز عن عملية (التمدد) أو (التقلص) في الاوعية من حيث كونها أفعالاً منعكسة فطرية : ويجدر خصوصها للمنعكسات الشرطية لا ينفي عنها سمة (الثبات) انها — تماماً — مثل سائر الاستجابات العضوية الصرف : فيما يقر الاتجاه الشرطي بوراثتها من نحو: الافعال الخاصة بالطعام ، والجنس والنوم ونحوها مما تشكل استجابة فطرية صرفاً . فالتوتر العضلي للمعدة لا يزاح الا بالطعام ... بيد أنه من الممكن ازاحتة من خلال (ارتباطات شرطية) غائبة عن وعي الجائع على نحو الغياب الذي غلّف المُجرّب عليه في الماء الساخن . ومن هنا : فإن التجربة المذكورة تسقط أساساً في حالة وعي المُجرّب عليه

باستبدال الماء (بدرجة ١٥٠) : حيث سيستجيب حتماً (بتقلص) أو عيته بدلاً من (التمدد) .

وإذن : ان استثمار تجربة ايجائية او شرطية على النحو المذكور، وتمريرها على السلوك البشري بعامة لنفي البعد الفطري يظل أمراً قائماً على اللعب بالحقائق . على أي حال ، فإن الاتجاه الارضي النافي للوراثة ، أو الاتجاه المضاد النافي للبيئة يظلان - من حيث تجربة الارض ذاتها - منعزلين اذا قيسا بالاتجاه الثالث الذي يميل غالبية البحث المعاصر اليه : وتعني به الاتجاه الذاهب الى تأثر البيئة والوراثة .

وحين نتجه الى التصور الاسلامي للظاهرة ، نجد أنه يحسم الموقف بوضوح ، حينما يؤكّد ان الاصول العقلية بعامة ، تخضع لنمط ثابت من الوراثة بشكل عام ، كما أنها تخضع لوراثة طفارة في نطاق خاص ، مضافاً الى ذلك أن (البيئة) لها إسهامها في هذا الصدد أيضاً ، ولذلك نستمع الى ما يقرره الامام الصادق(ع) عن (المهارة العقلية) في مستوياتها الثلاثة عبر مقابلة أجراها أحدهم :

(قلت لابي عبد الله(ع)) : الرجل آتىه وأكلمه ببعض كلامي فيعرفه كله .  
ومنهم : من آتىه فأكلمه بالكلام ، فيستوفي كلامي كله ، ثم يرده عليّ كما كلمته .  
ومنهم : من آتىه فأكلمه فيقول : أعد عليّ .

فقال عليه السلام :  
وما تدری لم هذا ؟  
قلت : لا .

قال (ع) : الذي تكلمه ببعض كلامك فيعرفه كله : فذاك من عجنت نطفته بعقله .  
واما الذي تكلمه فيستوفي كلامك ثم يحييك على كلامك : فذاك الذي ركب عقله في بطنه .

واما الذي تكلمه بالكلام فيقول : أعد عليّ : فذاك الذي ركب فيه بعد ما كبر<sup>(١)</sup> .

(١) البحار صفحة (٩٧) ج (١) العقل والجهل .

ان هذا النص يفصح عن حقائق كل من (الوراثة) و(البيئة) (من حيث المهارة العقلية) بنحو يتحتم الوقوف عندها مليأً ، نظراً لخطورة الحقائق المذكورة . ولحسن الحظ ، ان غالبية الاتجاهات الارضية قد انتهت لهذه الحقائق التي قررها المشرع الاسلامي .

والمهم ، ان النص المذكور يحدد :

**أولاً :** وجود بُعد فطري عام للنوع الانساني كله ، فيما يتم من خلال ما يسميه الارضيون بـ (الموئلات النقية) .

**ثانياً :** وجود بُعد بَيْشِي (قبل ولادي) فيما يسمى بـ (بيئة الرحم) .

**ثالثاً :** وجود بُعد بَيْشِي (بعد ولادي) وهو بيئة الارض . وحين نقف مع التحديد الاول (الوراثة النقية) ، نخلص منه الى حقيقة مؤداتها : ان المهارة العقلية في نمائتها التام تطبع كل الادميين على النحو الذي تطبع به سائر الاصول العضوية والحيوية لهم . وبكلمة اخرى : ان النوع الانساني كله يرث — على حد سواء — مهارة عقلية لا يشوبها خلل أو تخلف أو تفاوت بين درجاتها وهو ما عبر عنه النص بقوله (ع) : «فذاك من عُجنتْ نطفته بعقله» متمثلاً في ذلك الرجل الذي يفهم الكلام كله بمجرد الاستماع لبعضه .

بيد ان الخلل في المهارة العقلية أو التفاوت في درجاتها اما يجيء نتيجة لوراثة طارئة (اذا صحت هذا التعبير) متمثلة — في جملة ما تمثل به — في بيئة الرحم .

ومن البين ان التغيرات المصاحبة للحمل ، تعكس أثرها على الجنين : فالصدمة مثلاً : او ارتفاع درجة الحرارة ، او سوء التغذية ، تترك آثارها الواضحة على دماغ الجنين منعكساً في ضعف او خلل عقليين .

ولذلك ، نجد المشرع الاسلامي — كما سنرى لاحقاً — يُعنى ببيئة الرحم ، ويقدم توصيات شتى في هذا الميدان بغية تحسين النسل وتنقيتها من كل الشوائب .

والمهم ان المشرع الاسلامي أشار الى بيئة الرحم او ما يمكن تسميته بـ مكونات الوراثة الطارئة ، من أنها تتدخل في تكييف المهارات العقلية ونقلها من صعيد الوراثة الثابتة الى الوراثة الطارئة المشوبة ببيئة الرحم . وهذا ما عنده قوله (ع) : «فذاك الذي رَكَبَ عقله في بطن امه» متمثلاً في ذلك الرجل الذي يستوفي الكلام لا بعده ، ثم يرده كما هو ، أي : انه

يتمتع بمهارة عقاقية متوسطة بالقياس الى المهارة الفائقة التي يتمتع بها صاحب الوراثة النقية . على أن ثمة ملاحظة جديرة بالاعتبار ، ألا وهي أن التركيبة العقلية للجدين في بطن أمه لا تعني بيضة الرحم فحسب ، بل من المظنون جداً ، ان الإمام الصادق (ع) كان يعني بذلك غطين من الوراثة الطارئة : أحدهما متقدم الحديث عنه وهو (رحم الأم) ، وأما الآخر فهو: وراثة (النطفة) ذاتها خلال الانعقاد : بصفة أن الوراثة النقية من الممكن أن يطرأ عليها (التغير) بسبب بيئي صرف ، فينسحب بدوره على التكوين العصبي للشخصية ، وانسحاب ذلك — من ثم — على (وراثة — الجينات) ثم انسحاب هذه الاختير على النطفة المنعددة . ومثال ذلك : تناول الكحول مثلاً ، فهي تسبب تلفاً في خلايا المخ ، ويصبح هذا الخلل جزءاً من النظام العصبي للشخصية ، فينسحب على (جيناته) التي تستقر نطفة في رحم الأم .

على أي حال يعنينا مما تقدم ان نشير الى أن الإمام الصادق (ع) ألمح الى الوراثة النقية التي تطبع النوع الانساني كله . ثم ألمح — في التحديد الثاني — الى الوراثة الطارئة (ما قبل الانعقاد وخلاله) : أي بيضة الرحم وتدخلها عاملاً مهماً في السمات النقية من الوراثة الثابتة (والاتجاهات الارضية لا تكاد تختلف عن التصور الاسلامي فيما يتصل بالوراثة الطارئة ، أو وراثة (المحيط) بعامة كما سنرى) .

أما التحديد الثالث فيحصل بالمهارة العقلية التي تحددها (البيئة) : بيضة ما بعد الولادة فصاعداً . وقد عبر الإمام (ع) عن ذلك بقوله : «فذاك الذي ركب فيه بعد ما كبر» ممثلاً في ذلك الرجل الذي لا يستوعب كلام السائل بحيث يطالب باعادة الكلام .

و واضح ان هذا النمط من الذكاء يمثل انحطاطاً ملحوظاً في المهارة العقلية . ولسوف نرى لاحقاً ان الإمام علي بن أبي طالب (ع) في تحديده لمراحل النماء العقلي يشير الى أثر (التجارب) في العملية المذكورة ، كما سنرى ان أئمة أهل البيت عليهم السلام يشرون الى أهمية (التعليم) في مرحلة الطفولة ، مثلما يقدمون توصيات متنوعة لمراحل ما قبل الولادة .

كل أولئك حينما نضعه في الاعتبار امكننا أن ندرك دلالة قول الصادق (ع) عن تركيبة العقل بعد الكبر وموقع ذلك من عنصر (البيئة) وخطورتها في ميدان المهارة العقلية . مضافاً

إلى ذلك فإن تجارب البحث الارضي عن (التعلم) المبكر وخطورته في الميدان المذكور يظل أمراً لا حاجة إلى التعقيب عليه .

وأخيراً ، فإن الإمام الصادق(ع) (في الوثيقة المقدمة) حسم الموقف بوضوح في تحديده لكل من عنصري الوراثة والمحیط ومستويات كل منها في ضوء المحددات العامة والخاصة للظاهرة ، وقبال هذا التحديد تنافي الاهمية لأي بحث أرضي يتعدد أو يجتمع لاتجاه لا يضع تلکم المحددات العامة والخاصة بنظر الاعتبار .

ولحسن الحظ — كما أشرنا — فإن غالبية البحث المعاصر قد انتهت لهذه الحقائق التي قررها المشرع الإسلامي .

## ٢ — الأصول النفسية :

إن الوثيقة التي قدمها الإمام الصادق(ع) عن المهارات الذهنية وصلتها بالوراثة الثابتة والطارئة تظل مبدأ عاماً للأصول النفسية بأكملها أيضاً .

وإذا كان البحث الارضي في بعض أشكاله أو غالبيتها يصطعن فارقاً بين الأصول العقلية والنفسية من حيث شمول الطابع الوراثي للمهارات العقلية وفق نسب مختلفة وضمور أو انعدام الطابع الوراثي للسمات النفسية ، ...

أقول ، إذا كان البحث الارضي يلفه مثل هذا الاصطناع بين ما هو عقلي وبين ما هو نفسي ، فلأن دراساته وتجاربه عن السمات العقلية وفرت لديه القناعة بامكانات خصوصها للوراثة بنسبي أكبر حجماً بالقياس إلى السمات النفسية . ومع أن هذه الحقيقة لا تخالو من الملاحظة الصائبة ، إلا أنها لا يمكن أن تأخذ صفة التعميم بقدر ما ينبغي أن تخضعها أيضاً للشروط الخاصة التي لحظناها عند حديثنا عن المهارة العقلية .

ومن هنا ، فإن المشرع الإسلامي يخضع الظاهرة النفسية لمحددات عامة و خاصة تأخذ كلاً من الوراثة والمحیط بنظر الاعتبار وفقاً لشروط معينة تحكم في الظاهرة . وقبل أن نقدم النصوص الإسلامية في هذا الصدد ، ينبغي أن نشير عابراً لملاحظة سنتحدث عنها مفصلاً في موقع لاحق ، ... وهذه الملاحظة تتمثل في اصطناع التفرقة بين نمطين من الأصول النفسية :

أ— السمات الفكرية ، أو ما يطلق عليه الباحثون كلمة (الاتجاه) .

ب— السمات النفسية الخالصة .

والمشرع الاسلامي يصطنع حيناً مثل هذا الفارق ، لكنه يردهم حيناً آخر أيضاً . والسر في ذلك عائد الى أن المشرع يأخذ بنظر الاعتبار (وحدة) السلوك البشري في خضوعه لفهم العبادة أو الخلافة على الارض ، فتتشابه حينئذ فارقية الاصل النفسي والاصل الفكري ، الا أنه — في الحين ذاته — يتوجه الى الكائن الادمي بعامة ، راسماً معالم السلوك السوي بغية الاقادة منها : بعض النظر عن هوية الكائن المذكور وموقفه الفلسفى من الكون .

في ضوء الملاحظة المذكورة ، نعود الى وجة النظر الاسلامية عن المحددات العامة والخاصة للاصول النفسية بدلاليهما المتقدمتين ، فنجدها متمثلة في نمطي الوراثة النقية متمثلة أولاً في ظاهرة (استعداد) ، أو (القوة) حيث أشرنا الى أن الطبيعة البشرية ترث مجرد (استعداد) لمارسة هذا الاصل النفسي أو ذلك : حسب محددات البيئة التي تترجم (الاستعداد) أو (القوة) الى (فعل) يختاره الفرد بمحض ارادته وليس على نحو (الفرض) .

طبعي ، ثمة فارق بين الوراثة النقية التي تحدثنا عن خضوع المهارة العقلية لها ، وبين خضوع (القوة) أو (الاستعداد) لها ، فالاولى — أي المهارة العقلية — تمجد مغتصراً ايجابياً هو: الذكاء في درجته الفائقة . أما الآخر — أي (الاستعداد) — فهو عنصر محايد يجسده الكائن الادمى في سلوك لاحق بالشخصية : قد يكون ايجابياً وقد يكون سلبياً حسب نمط (ال فعل ) الذي يختاره بمحض ارادته ، بيد ان الوراثة النقية تأخذ دلالتها المماثلة لما لحظناه في (مهارات العقلية) حينما نقل الحديث الى صعيد فلسفى متمثل في : صياغة الطبيعة البشرية وفتر، تركيبة قائمة على معرفة (السماء) وتوحيدها وهو أمر نحدده في موقع لاحق ، فيما سنشير اليه — دون تفصيل — بغية الاحتفاظ بالطابع النفسي لدراستنا .

على أي حال ، يعنيانا أن نحدد الآن : وجة النظر الاسلامية حيال (الاصل النفسي) وموقعه من الوراثة الشابة : حيث نجد المشرع مؤكداً نقاط هذا الاصل في النوع الانساني كله : خالياً من أية شائبة ، أو فارقية بين النوع : شأنه في ذلك شأن سائر الاصول العضوية والحيوية والعقلية التي يرثها النوع الانساني على حد سواء يستوي في ذلك أن يكون الاصل

فكرياً أو نفسياً.

أما الأصل الفكري ، فيحدده الإمام الصادق (ع) على النحو التالي :

( ان نطفة المؤمن لتكون في صلب المشرك فلا يصيّبها من الشر شيء . حتى اذا صار في رحم المشركة لم يصيّبها من الشر شيء : حتى يجري القلم <sup>(١)</sup> . )

هذا النص من الوضوح بمكان كبير ، فهو يحدد أصلاً فطرياً عاماً للنوع يتسم بنقاء الأفكار من أية شائبة وراثية يستوي في ذلك أن يكون (الاصل) في أصلاب الرجال ، أو أرحام الأمهات ، أو حتى في مرحلة الطفولة ، بمعنى أن الشخصية تقبل على محيطها الجديد نقية من كل شائبة حتى تبلغ سن الرشد ، وحينئذ يتعدد بلء اختيارها نمط السلوك الذي تختلطه لها . والامر ذاته ، يقرره الإمام الصادق (ع) فيما يتصل بالسمات أو الأصول النفسية ، حيث يحدثنا عن جملة من السمات ، قائلاً عنها : «فإن استطعت أن تكون فيك ، فلتكن : فإنها تكون في (الرجل) ولا تكون في (ولده) ، وتكون في (الولد) ولا تكون في (أبيه) ...»

قيل ما هن ؟ قال (ع) : صدق البأس ، وأداء الامانة ، وصلة الرحم الخ ... » <sup>(٢)</sup> .

وبين ان السمات الأخلاقية التي يحدثنا الإمام الصادق (ع) عنها ، تظل (اكتسابية) صرفاً لا صلة لها بأية اصول وراثية . فهي قد تكون في (الاب) لكنها لا تنتقل الى (الابن) . وقد تكون في (الابن) ، لكنها لا تنتقل عن أبيه ، وهكذا . وهذا يعني أن النوع الإنساني كله لا يرث أصولاً أخلاقية أو أصولاً نفسية بنحو عام ، وإنما يكتسبها النوع من خلال (المحيط) . ولكن ، هل يعني ذلك ان القاعدة المذكورة تظل متسمة بالثبات ، دون أن تخضع لوراثة طارئة في ظل بعض الشروط أو الظروف ؟

ان الوراثة الطارئة التي لحظناها عند حديثنا عن (المهارة العقلية) ، تتحكم بدورها هنا ، أي : في الأصول النفسية أيضاً . يستوي في ذلك أن تتم النقلة الوراثية من خلال أصلاب الرجال أو أرحام الأمهات .

(١) الكافي ، ج (٢) صفحة (١٣) .

(٢) الوسائل ، باب (٤) حديث (٤) جهاد النفس .

ويمكننا ملاحظة النقلة الوراثية الطارئة (من خلال الاصلاب) ، متمثلة في التوصيات التي يقدمها التشريع عن (الزواج الانتقائي) . فالامام الصادق(ع) ذاته يؤكّد بنفس القوة التي أكّد من خلالها وراثة الاصول النفسية ، يؤكّد بالقوة ذاتها امكان الوراثة الطارئة أيضاً ، في ظل بعض الشروط أو الظروف . ان سمة (الغدر) — على سبيل المثال — واحدة من الاصول النفسية التي يحذرنا الامام الصادق(ع) منها ، عبر توصيته بالزواج الانتقائي . يقول(ع) مشيراً الى بعض الرهوط : « لا تزوجوا إليهم ، فإن لهم (عرقاً) يدعوا الى عدم الوفاء»<sup>(١)</sup> .

وفي نص ثان : «فإن لهم أرحاماً تدل على غير الوفاء»<sup>(٢)</sup> .

وفي نص ثالث : «فإن لهم (أصولاً) تدعوهم الى غير الوفاء»<sup>(٣)</sup> .

و واضح ان كلاً من (العرق) و (الارحام) و (الاصول) التي وردت في النصوص الثلاثة تشير الى عملية النقلة الوراثية لسمة (الغدر) وانسحابها على (المورثات) التي تستقر نطفة في رحم الام .

وأما النقلة الوراثية الطارئة (من خلال بيئة الرحم) ، فان التشريع طالما يقدم توصياته في هذا الصدد ، مشيراً الى أهمية (التغذية النفسية) للجنين .

يقول الامام علي بن موسى الرضا(ع) : «أطعموا حبالكم اللبن : فإن يك في بطنهما غلام : خرج زكي القلب ... شجاعاً ، وإن تك جارية : حسُن خلقها وتحلّقها»<sup>(٤)</sup> ففي هذا النص ، يشير الامام الرضا(ع) الى سمات الحنق والشجاعة ونحوهما من الاصول النفسية والعقلية ، وانسحابها على الجنين : خلال بيئة الرحم ، مما نخلص منه بوضوح الى امكانات الوراثة الطارئة في هذا الصدد .

بيد أن ما تجدر ملاحظته هنا ، ان البحث الارضي يصطنع — في الغالب . فارقاً بين نمطين

(١) الوسائل ، باب (٣١) حدیث (٣) مقدمات النکاح .

(٢) الوسائل ، باب (٣١) حدیث (٢) مقدمات النکاح .

(٣) الوسائل ، باب (٣١) حدیث (٥) مقدمات النکاح .

(٤) الوسائل ، باب (٣٤) حدیث (٢) احكام الاولاد .

من الاصول النفسية هما : السمات (المزاجية) و (السمات الاخلاقية) . فالانطواء أو الانبساط مثلاً يعدان من سمات (المزاج) وهو (بعد) من الممكن أن يرتكن إلى (الوراثة) .

أما السمة (الاخلاقية) كالوفاء والصدق ونحوهما مثلاً ، فانهما يكتسبان اكتساباً ولا علاقة لهما بالبنة بأية وراثة طارئة .

ومع ان هذه الملاحظة من الممكن أن تتسنم بالصواب الا اننا لا نستطيع — في ضوء التصور الاسلامي — أن نعمها على النوع كله . بل يتبعنا علينا أن نذهب إلى أنها تأخذ طابع (التغليب) وليس طابع (العموم) .

إن النصوص الاسلامية التي تقدم الحديث عنها قد تبدو لأول وهلة متساوية مع وجاهة النظر الارضية في اصطناعها الفارق بين الاصول (المزاجية) و (الاخلاقية) ، فالامام الصادق (ع) حينما أشار إلى بعض السمات من نحو: أداء الامانة ، وصدق البأس ونحوهما ، إنما عزّلها من دائرة (الوراثة) ، ونسبها إلى (المحيط) : وهي سمات أخلاقية صرف : كما هو واضح . وحينما حدثنا عن نقائـنـ الطـفـةـ فيـ أـصـلـابـ المـشـرـكـيـنـ وـارـحـامـ المشـرـكـاتـ اـفـاـ عـزـلـ هـذـهـ السـمـةـ (ـالـفـكـرـيـةـ)ـ عـنـ (ـالـوـرـاثـةـ)ـ وـنـسـبـهـاـ إـلـىـ (ـالـمـحـيـطـ)ـ أـيـضاـ .

ولكن حينما تحدث الامام (ع) عن سمة (الغدر) مثلاً ، ألحقها — عندئذ — بالوراثة عند بعض الرهوط . وبما أن (الغدر) سمة عدوانية ، والعدوان بدوره أحد إفرازات (المزاج الانطوائي) مثلاً ، فحينئذ يكون خضوعه للوراثة ناجماً من كونه سمة (مزاجية) وليس سمة أخلاقية .

إذاً ، هذه النصوص قد تتوافق لأول وهلة مع الاتجاه الارضي الذاهب إلى أنَّ (السمات الاخلاقية) خاضعة للاكتساب ، و (السمات المزاجية) خاضعة للوراثة . بيد أن هذا الاصطناع بين أصول (المزاج) و (الأخلاق) يظل — مثلما قلنا — ظاهرة تأخذ طابع (التغليب) لا (العموم) .

تدلنا على ذلك : نفس النصوص الاسلامية التي تقدم توصياتها المتصلة بتحسين النسل (كما سنرى لاحقاً) حيث نجدها الاشارة إلى حسن الخلق ، والحلم ، والاستقامة في الدين

ونحوها ، واضحة في انتسابها إلى (سمات أخلاقية) صرف ، ومنها : النص الذي قدمه الامام الرضا (ع) عن التغذية المنتقاة في مرحلة (الحمل) حيث أشار إلى (حسن الاخلاق) وصلته بـ (اللبان) الذي تتناوله الحامل .

إذاً : السمات الأخلاقية بدورها ، خاضعة للوراثة الطارئة في نطاق خاص ... على أن بعض الباحثين يحاول أن يصل بين الاخلاق (وهي صفة اكتسابية) وبين (المهارة العقلية الفائقة - أي الذكاء) وهي سمة وراثية ، محاولاً من خلال ايجاد هذه الصلة بينهما تقديم تفسير آخر عن صلة السمات الخلقية بالوراثة والمحيط . فقد أجري اختبار لمجموعة تميز بالذكاء (وفقاً لروائز الذكاء التي يستخدمها البحث الارضي) بحيث لوحظ تميزهم أيضاً بسمات أخلاقية عالية ، كانت تفتقد لها (المجموعة الضابطة) التي اسقطتهم روائز الذكاء . ومع ذلك ، فإن بعض الباحثين يصرّ على أن السمات الأخلاقية التي افتقدتها (المجموعة الضابطة) ناجمة من افتقارهم إلى الذكاء في اكتسابه ، لا أنها وليدة الوراثة .

وعلى أي حال ، فان الحكم بصواب هذه الملاحظة لا ينفي إمكان الوراثة الأخلاقية مادام المشرع الاسلامي قد حدد الامكان المذكور بوضوح ، وما دام الارتباط الوراثي بين الاصول المزاجية والاخلاقية والفكرية والعقلية لا يمكن اغفاله : على الاقل في حالات معينة منها ، على النحو الذي قررها المشرع الاسلامي .

### خلاصة الفصل :

بعمادة ، فإن التصور الاسلامي لعنصري (الوراثة) و(المحيط) يتمثل في : ان النوع الانساني يرث (أصلاً نفسياً) عاماً على مستوى الوراثة النقية لا يتمايز من خلاها فرد عن آخر سواء أكان ذلك متصلاً بالمهارات الذهنية أو العمليات النفسية بعمادة .

بيد ان هناك (وراثة طارئة) تدرج ضمن شروط خاصة تتصل بالافراد أو الرهوط ، فيما تشكل (استثناء) للقاعدة العامة . وخارجأ عن ذلك ، فإن (التنشئة) تتكفل بتحديد النمط الذي تختلطه الشخصية في ضوء (الاصل النفسي) الذي ترثه بـ (القوه) ، وتعني به قدرتها على (التمييز) و(اختيار) النمط الملائم من السلوك .

**«الباب الثاني»**

**«الاصول النفسية ومراحل النمو»**

## «الفصل الأول»

### «المرحلة التمهيدية»

قلنا، أن الاتجاهات الأرضية المعاصرة قد اتجهت — في غالبيتها — إلى التزواج بين عنصري الوراثة والبيئة . وفي ضوء هذا الاتجاه ، نجد أنها تقدم شتى التوصيات المتصلة بتحسين الوراثة ، مثلما تقدم توصياتها في عملية التنشئة الاجتماعية : بغية الافادة من العنصرين جيئاً في تعديل السلوك البشري وتنظيمه .

وقلنا أيضاً ، ان المشرع الإسلامي قد أقر غطاءً من الوراثة الطارئة ضمن ظروف وشروط خاصة . وخارجأ عنها ، فإن البيئة هي التي تتكفل بعملية التنشئة .

وفي ضوء هذا ، يمكننا الآن أن نتابع توصيات المشرع الإسلامي فيما يتصل بكل من التحسين (الوراثي) و(البيئي) .

ونقف مع التوصيات المتصلة بالتحسين الوراثي أولاً :

يمكننا أن نحدد خمس مراحل للتحسين الوراثي ، يشدد المشرع الإسلامي عليها في توصياته التي يقدمها في هذا الصدد . وهذه المراحل الخمس هي :

- ١ — مرحلة الانتقاء الزوجي .
- ٢ — مرحلة انعقاد النطف .
- ٣ — مرحلة الحمل .
- ٤ — مرحلة النفاس .
- ٥ — مرحلة الرضاعة .

و واضح أن هذه المراحل الخمس تشمل كلاً من البيئة (قبل ولادية) والبيئة (بعد ولادية) .

فمرحلة (الانتقاء الزوجي) ، و(الانقاد) ، و(الحمل) تمثل بيئه ما قبل الولادة ، في حين ان مرحلتي النفاس والرضاعة تمثلان بيئه الارض (ما بعد الولادة) .  
بيد أنها جميعاً خاضعة لعنصر الوراثة الطارئة ، فيما يمكن — من خلال الالتزام بتوصيات المشرع الاسلامي — اخضاعها لعملية التعديل والتحسين لسلوك الشخصية اللاحق .

### ١— مرحلة الانتقاء الزوجي :

لحظنا أن المشرع الاسلامي قد ألح على الانتقاء الزوجي ، فيما حذر الامام الصادق(ع) من الزواج من بعض الرهوط أو الاقوام الذين عرموا بالنزعة العدوانية (الغدر) ، موضحاً أن لهم (أصولاً) و (أعراقاً) غادرة تسحب أثراها على الأجيال .

والامر ذاته فيما يتصل بسائر السمات النفسية والأخلاقية من نحو الحسد والبخل والجبن مثلاً ، حيث نجد الامام الصادق(ع) أيضاً محذراً من الزواج من بعض الرهوط الذين تطبعهم السمات المذكورة ، معقباً على ذلك بقوله : «فتخيروا لنطفكم» (١) .

والجدير بالذكر ، أن البحوث الارضية قطعت مراحل مختلفة من التجربة على الحيوان : الخيول والانعام والكلاب والجرذان وغيرها ، فيما أسفر التجربة عن نتائج ايجابية من الزواج الانتقائي . كما اجريت التجارب على الانسان من خلال عملية (التعقيم) ، وتمرير الانتقاء الزوجي في ضوء العملية المذكورة .

وقد أسفرا التجربة بدوره عن نتائج ايجابية أيضاً ، الا انه ارتفع أولاً بعدم امكانية خضوع الاشخاص جميعاً للانتقاء المذكور ، وارتفع ثانياً بلاحظة خروج الطيب من الخبيث والخبيث من الطيب .

والحق ، أن نتائج أمثلة هذا التجربة : تتسم مع وجهة النظر الاسلامية التي تخضع الوراثة الطارئة لظروف وشروط خاصة أوضحتها في حينه، دون ان تعممها الى قاعدة مطلقة.

---

(١) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (٦) مقدمات النكاح .

## ٢ — مرحلة انعقاد النطف :

يلاحظ أنَّ المشرع الاسلامي قد شدد بالحاج ملحوظ على هذه المرحلة ، وقدم توصيات متنوعة تتصل ب مختلف الحالات والمواقف والازمة ، منها على سبيل المثال : حالات الطمث ، والاحتلام ، والاختضاب ، مشيراً الى انَّ الممارسات التي تزامن الحالات المذكورة ، تسحب آثارها السلبية على الجنين في حالة انعقاد النطفة ، أي : اذا قدر للنطف أن تتعقد خلال الحالات المذكورة .

وتتمثل هذه الآثار السلبية في اعراض عقلية ونفسية وجسمية مثل (الذهان) و(العصاب) : (كالنزعه العدوانيه) ومثل العمى ، والخرس ، والبرص ، والجذام ... الخ . ففيما يتصل — بالتوصيات المحددة من الممارسة في حالة الطمث ، يشير أحد النصوص الى العرض الجسمي التالي ، من خلال هذا التساؤل :

«ترى هؤلاء المشوهين في خلقهم ؟

قلت : نعم .

قال (ع) :

هؤلاء : الذين يأتون نساءهم في الطمث »<sup>(١)</sup> .

وفيما يتصل بالمارسة عقب الاحتلام (وقبل الاغتسال منه) ، يشير أحد النصوص الى العرض العقلي الكبير (الذهان) : قال (ع) :

«يكره ان يغشى الرجل المرأة : حتى يغتسل من احتلامه . فان فعل بخرج الولد مجعوناً ... الخ »<sup>(٢)</sup> .

واما في ظاهرة (الاختضاب) ، فان التوصية التالية تحدّر من امكان انسحاب اثر (التختت) على الجنين : تقول التوصية :

«لا تجتمع أهلك وأنت مختضب . فان رزقت ولداً ، كان مختضاً »<sup>(٣)</sup> .

(١) الوسائل ، باب (٢٤) حديث (٣) الحيس . (٢) الوسائل ، باب (٧) حديث (١) مقدمات النكاح .

(٣) الوسائل ، باب (٦١) حديث مقدمات النكاح .

هذا، الى أن هناك توصيات شتى تتصل بعواقب وأزمنة مختلفة (وهي في الغالب غائبة عن البحث الارضي : نظراً لعزلته عن ادراك أسرار التشريع) ، تحدينا النصوص من الممارسة خلالها ، مشيرة الى اعراض عقلية ونفسية من الممكن ان تفرزها أزمنة وعواقب خاصة على الجنين .

بيد ان ما تجدر ملاحظته في التوصيات المذكورة ، انها :  
أولاً : لا تأخذ هذه التوصيات – في لسان النصوص – طابعها الحتمي ، بقدر ما تخضع لمجرد (الاحتمال) ، من خلال التزامن ...

ويتبين هذا في مثل قوله (ع) :  
«فإن قضي بينكما ولد...»<sup>(١)</sup> .  
أي : اذا تزامن الانعقاد مع الموقف .

ثانياً : حتى مع التزامن ، فان التوصيات المحدّرة تشير الى (الاحتمال) انسحاب السمة السلبية على الجنين ، وليس الى (احتمالية) الانسحاب . ويتبين ذلك في قوله (ع) عن بعض الممارسات :

(فإنه (يتخوف) على ولد من يفعل ذلك بالخبر) .

وهذا يعني ان ثمة (الاحتمالاً) بانسحاب ظاهرة (الذهان) على الجنين . إذن :  
الاعراض المذكورة تظل (جزءاً) من سبب ، وليس (كل) السبب في العملية المذكورة .  
على ان المشرع الاسلامي ، نظراً لحرصه بالغ المدى على ابقاء النسل نقية من كل شائبة ،  
نجده يضع أمامانا كل فرص (الوقاية) ، ملحاً على ضرورة تلافي أي (الاحتمال) ممكناً أن  
يترك أثره السلبي على النسل : مع ملاحظة ان التحذيرات المذكورة تفسر لنا بعض الاسباب  
الكامنة ، وراء ظهور الاعراض المرضية المختلفة ، فيما لا يزال الطبع العقلي والنفسي ، عاجزاً  
عن تشخيص (أسبابها) بخاصة فيما يتصل بعواقب والازمنة المحظورة : الغائبة عن البحث  
الارضي ، بسبب من عزلته عن أسرار التشريع كما قلنا :

(١) الوسائل ، باب (٦٣) حديث (١) مقدمات النكاح .

وعلى أية حال ، فان التوصيات المذكورة ، تظل حائمة على زمن محمد يمثل (لحظات) انعقاد الباطف .

واما بعد عملية الاتعقاد ، فان التوصيات ، تأخذ مجدها عبر مرحلة أخرى هي :

### ٣ — مرحلة الحمل :

وهذه المرحلة بدورها ، تختل موقعاً له خطورته أيضاً من عملية تحسين النسل . وقد قدم المشرع الاسلامي توصيات متنوعة ، تخصّ مرحلة (الحمل) حائمة — في الغالب — على التغذية المنتقاة للعامل ، وانعكاس أثر التغذية على الجنين في سماته النفسية والعقلية والجسمية .

وقد سبقت الاشارة الى ان هذه المرحلة بما تصاحبها من تغيرات قد اشارت البحوث الارضية الى أهميتها ، والى اهمية الاساس الكيميائي لها من حيث صلة (التغذية المنتقاة) بمهارات الطفل العقلية ، وغيرها من السمات .

كما سبقت الاشارة الى ان النصوص الاسلامية ، شددت على التغذية وصلة ذلك بسمات الجنين عقلياً ونفسياً وجسدياً ، ومنها : التغذية باللبان .

يقول الامام الحسن بن علي (ع) نقلأً عن النبي (ص) :

«أطعموا حبالاكم اللبناني ، فان الصبي اذا غذى في بطنه أمه باللبان : أشدت عقله ... »<sup>(١)</sup> .

ويقول الامام علي بن موسى الرضا (ع) :

«أطعموا حبالاكم اللبناني : فان يك في بطنه غلام : خرج زكي القلب شجاعاً . وان تكن جارية : حسن خلقها وخلقها »<sup>(٢)</sup> .

ففي هذين النصين اشارة واضحة الى أهمية التغذية المذكورة ، وصلتها بتحسين النسل من حيث السمات العقلية والنفسية : كالذكاء ، والشجاعة ، وحسن الخلق .

(١) الوسائل ، باب (٣٤) حديث (١) أحكام الاولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٣٤) حديث (٢) أحكام الاولاد .

كما ان تحسين النسل من حيث السمات الجسدية ، يظلّ موضع عناية بدوره لدى المشرع الإسلامي ، حيث يقدم توصياته بتناول الحامل (للسفرجل) مثلاً من انه (يصفني اللون) <sup>(١)</sup>.

#### ٤ - المرحلة الرابعة : مرحلة النفاس :

هذه المرحلة تمثل فترة (ما بعد الولادة) . بيد انها خاضعة بدورها لامكانات تحسين النسل .

ومن البين ان مرحلة النفاس تمثل أياماً معدودات ، تصاحبها عادةً تغيرات جسمية ونفسية : يظل عنصر (التغذية المنتقاة) على صلة بها من حيث انسحابها على سمات الطفل . وقد أوصى المشرع الإسلامي بتناول نمط من التغذية في هذه المرحلة هي : تناول (الرطب) : نظراً لانسحابه على السمة (المزاجية) للطفل ، متمثلة في سمة (الحلم) .

وفي هذا الصدد ، يقول النبي (ص) :

«لاتأكل نفسياء – يوم تلد – الرطب ، فيكون غلاماً : الا كان حليماً ، وإن كانت جارية ، كانت حليمة» <sup>(٢)</sup> .

ويقول الإمام الصادق (ع) مثيراً الى أحد أنواع التمور ، وهو (البرني) ، مؤكداً أهميته في انسحاب السمة المتقدمة (الحلم) عن الطفل .

يقول (ع) :

«خير تموركم البرني ، فأطعموا نساءكم في نفاسهن : تخرج أولادكم حلماء» <sup>(٣)</sup> . واضح ، ان سمة (الحلم) تعدّ من أبرز ملامح الشخصية السوية ، حيث تمثل قدرة فائقة على التحكم في الانفعالات وضبطها . والالتزام بالتوصية المذكورة ، يعني : تهيئة الطفل لتحسين بالغ الخطورة في شخصيته لاحقاً .

(١) الوسائل ، باب (٢٣) حديث (١) أحكام الأولاد.

(٢) الوسائل ، باب (٣٣) حديث (١) أحكام الأولاد.

(٣) الوسائل ، باب (٣٣) حديث (٣) أحكام الأولاد.

## ٥ — المرحلة الخامسة : مرحلة الرضاعة :

هذه المرحلة بدورها ، تمثل فترة (ما بعد الولادة) ، الا ان أهميتها تظل بالغة الخطورة من حيث التغذية المتنامية أيضاً . وهذه التغذية تحصر في نمط واحد هو: الحليب الذي يتناوله الطفل في مرحلة الرضاعة .

ونظراً لخطورة التغذية في هذه المرحلة ، وانسحابها على سمات الطفل العقلية والنفسية ، نجد المشرع الاسلامي يشدد عليها كل التشدد ، حتى لتفوق سائر توصياته "المتقدمة في عملية تحسين النسل" .

ويكفي ملاحظة التشدد في توصيات المشرع الاسلامي ، متمثلة أولاً في تحديد نمط اللبن الذي ينبغي أن يتناوله ، وفي تحديد أنماط السمات المختلفة التي تسحب أثراها على الطفل ، ثانياً .

وفيما يتصل بنمط اللبن فيما ينبغي أن يتناوله الطفل ، نجد المشرع الاسلامي ، يشير الى ان (الرضاعة) من الأم بعامة ، أفضل من سواها .

يقول النص :

«ليس للصبي خيرٌ من لبن أمه» (١) .

وهذه التوصية تحمل خطورة تربوية يتعين الالتزام بها ، وبخاصة اذا أخذنا بنظر الاعتبار انتفاء المسوغ للالبان الخارجية بمجرد حصول بعض الملابسات المحيطة بالام صحيحاً ، او بالاسرة اجتماعياً .

وفي حالة وجود المسوغ المشروع ، فان المشرع الاسلامي يقدم تحذيراته الشديدة من اهمال هذا الجانب ، موصياً بضرورة التثبت في عملية انتقاء اللبن ، مبيناً أثر (الرضعة) على سلوك الطفل :

يقول أحد التصوص :

(١) الوسائل ، باب (٧٨) حديث (٥) أحكام الاولاد .

« انظروا من يرضع أولادكم : فإنَّ الولد يشبُّ عليه »<sup>(١)</sup>.  
 فهذا النص يعني بوضوح أنَّ شخصية الطفل ، ستتشبَّه على نمط الحليب الذي يتناوله ، ساحباً أثراً على سلوكه اللاحق .  
 وتجيء سمة الحماقة واحدة من السمات التي يحذر التشريع منها عبر عملية الرضاعة ، وفي هذا الصدد :

يقول الإمام محمد الباقر(ع) :

« لا ترتصعوا الحمقاء ، فإنَّ اللبن يُعدِّي ... »<sup>(٢)</sup>.

وتتجاوز التوصيات هذه السمة ، إلى سائر السمات العقلية والنفسية ، ومنها : سمات الشخصية المنحرفة .

إنها تحذر مثلاً من (البغى) ، وشاربة الخمر ، وآكلة لحم الخنزير . والنصل التالي ، عبر إشارته للبن الانماط المتقدمة يلفت نظرولي الطفل إلى ضرورة الاتسام بالحذر من ذلك ، إلا أنَّ :

تنبعها — كما يقول النص — أي : المرضعة من شرب الخمرة ، وما لا يحلَّ مثل لحم الخنزير .

وأيضاً يخاطب النصولي الطفل :

« لا تذهب بولدك إلى بيتهنّ »<sup>(٣)</sup>.

فالنص يوصي بعدم السماح لولي الطفل من مغادرته بطفله إلى بيوت المرضعات المذكورات ، حتى يتحاشى ارضاوه لبناً يتزامن مع شرب الخمر وتناول لحم الخنزير . وعلى أية حال ، ... التوصيات المذكورة سواء أكانت متصلة بالرضاعة ، أو بال nefas ، تظل امتداداً لمراحل ما قبل الولادة ، فيما تشكل جيئاً ، توصيات حائمة على مراحل خمس ، تساهمن في عملية (تحسين) النسل ، من خلال عنصر (الوراثة) .

(١) الوسائل ، باب (٧٨) حديث (١) أحكام الأولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٧٨) حديث (٤) أحكام الأولاد .

(٣) الوسائل ، باب (٧٦) حديث (٦) أحكام الأولاد .

أما عملية التنشئة الاجتماعية من خلال عنصر (البيئة) ، فان توصيات المشرع الاسلامي ، تأخذ نمطاً آخر من العناية بها ، ما دامت المهمة العبادية للكائن الادمي تتحقق من خلال التنشئة أساساً : وهي تنشئة تنسطر الى قسمين :

- أ— مرحلة ما قبل البلوغ .
- ب— مرحلة البلوغ فصاعداً .

ويلاحظ : ان المشرع الاسلامي يتعامل مع هاتين المرحلتين من خلال لغة الثواب والعقاب : أي (التكليف) وعدمه في عملية التنشئة : فيما يسقط المشرع من حسابه مرحلة ما قبل البلوغ من حيث ترتيب آثار الثواب والعقاب .

الا انه خارجأ عن نطاق التكليف وعدمه فان المشرع الاسلامي يدخل بين المرحلتين بحيث يخضع ما تسميه لغة البحث الارضي بفترة (المراهقة) يخضعها لمرحلة ما قبل التكليف ايضاً من حيث أهمية التربية وانسحاب آثارها على الشخصية لاحقاً ، وذلك على نحو مانلحظه في البحوث الارضية في هذا الصدد : فيما تتناول التنشئة من خلال مرحلتي الطفولة والمراهقة . وهذا ما نحاول الوقوف عنده من خلال وجهة النظر الاسلامية .

## «الفصل الثاني»

### «مرحلة الطفولة المبكرة»

تمهيد :

يقسم البحث الارضي فهو الشخصية الى أربع مراحل :

١ — مرحلة الطفولة المبكرة : وتببدأ من الولادة الى السابعة .

٢ — مرحلة الطفولة المتأخرة : وتببدأ من السابعة الى (١٤) .

٣ — مرحلة المراهقة : وتببدأ من (١٤) الى (٢١) .

٤ — المرحلة الراسدة : وتببدأ من (٢١) الى نهاية الحياة الشخصية .

النصوص الاسلامية بدورها ، تتجه الى التقسيم المذكور ذاته .

ويعنينا من هذا التقسيم : صلة (النمو) بعملية التنشئة الاجتماعية ، أو التعلم بعامة .

وطبعاً ، اذا استثنينا المرحلة الراسدة : فيما تستقل الشخصية تماماً ، وتأخذ محدداتها العامة ، حينئذ تظل المراحل السابقة عليها (المبكرة ، المتأخرة ، المراهقة) عرضة لغيرات نهائية مختلفة : تتسم كل مرحلة بخصائص معينة ، تتطلب نمطاً خاصاً من (التعلم) أو (التنشئة) ، يتواافق وسمات المرحلة .

وحتى المرحلة الراسدة (المرحلة الاخيرة) تظل — في الواقع — مرشحة لأي تعلم ، بل ان (التعلم) بمعناه النهائي يتحدد في هذه المرحلة بنحوه الوعي بما يواكبها من تحمل المسؤولية كاملة . بيده ان المدف من (التعلم) أو (التنشئة) — عبر التقسيم المذكور — يظل مرتبطة بعمليات (النمو) التي لا تكفي الا عند المرحلة الثالثة .

من هنا ، فان المراحل الثلاث المتقدمة (الطفولة الاولى ، الثانية ، المراهقة) تبقى موضع

عنابة الباحثين : ما دامت مرتبطة بـ (النمو) وصلته بعمليات (التدريب) ، وانعكاسها على مستقبل الشخصية (أي : مرحلتها الراسدة) .

وبالرغم من أن التصور الاسلامي يتافق مع بعض الخطوط الارضية في تصوراتها للمراحل المذكورة وجزئيات كل منها ، الا انه — أي : التصور الاسلامي — يمتلك وجهة نظر خاصة تميزه تماماً عن كل تصورات الارض ، فيما تترتب على ذلك خطورة تربوية لا زالت غائبة عن أذهان الارضيين : بخاصة في دور الطفولة : حيث تبدو بعض الحقائق التي انتهى البحث الارضي اليها وكأنها (ثابتة) في هذا الصدد ، بينما يتقدّم المشرع الاسلامي بما يصادها تماماً ، تبعاً لذلك ، ينبغي ألا نقلل من أهمية الفارق بين التصورين : الاسلامي والارضي ما دام ذلك منسجحاً على مستقبل الشخصية ، وفقاً لما تخضع اليه من التدريب الذي يحدده هذا الاتجاه أو ذاك .

على أية حال : ان الفارقية بين كل من الاتجاهين : الاسلامي والارضي ، ستتضاعف تماماً عندما نبدأ بدراسة المراحل الثلاث من نمو الشخصية ، ونبذؤها بـ :

### ١— المرحلة الاولى : الطفولة المبكرة :

تمثل المرحلة الاولى من الطفولة ، أو ما يسمى بالمرحلة المبكرة ، مثل : السنوات الست أو السبع الاولى من عمر الطفل .

الارضيون يخلعون على هذه المرحلة طابع الخطورة ، حتى أنهم ليغالون في ذلك الى الدرجة التي يعتدون هذه المرحلة ، حاسمة في حياة الشخصية : بحيث يتطبع سلوكها اللاحق بمقدار ما تطبع به طفولتها المبكرة .

والحق : ان البحث الارضية تقع في خطأ علمي كبير حينما تخلع على الطفولة الاولى هذا النمط من الخطورة : وبخاصة تلك الاتجاهات التي تحدد الاشهر الاولى ، أو الستين ، أو الثلاث ، فيصلاً في سلوك الشخصية اللاحقة .

ومع اننا ستناقش هذه الاتجاهات الارضية في تضاعيف دراستنا في موقع لاحق ، ...  
الا أننا نضطر هنا الى الاشارة الى الوهم الذي يقع فيه علماء النفس والتربية والمجتمع

— عبر تأكيدتهم على خطورة الطفولة المبكرة — حينما يغيب عن اذهانهم انتفاء أهمية (التعديل) في السلوك ، وانتفاء أهمية (الوعي) أو ما يسميه الارضيون بـ (الأننا) وقدرته على التحكم في السلوك وضبطه ، بل يمكننا أن نذهب إلى أن كل محاولات التربويين وعلماء النفس العياديين ستتلاشى سدى ، اذا أخذنا بنظر الاعتبار أن السلوك سيأخذ محدداته النهاية في السنوات الأولى من الطفولة . ولحسن الحظ أنَّ كثيراً من الاتجاهات التربوية والنفسية الحديثة بدأت تشكيك في قيمة الطفولة المبكرة ، وب بدأت تشتد على أهمية (الوعي) والتجارب الراسدة ، ولكن دون أن تنفي كل خطورة الطفولة ، بقدر ما تحملت عن المبالغة في تأكيدها .

أما الاتجاه الاسلامي فقد حسم الموقف بوضوح ، حينما أكسب الطفولة المبكرة قدرأً من الاهمية ، وحينما شدد على الطفولة المتأخرة — كما سنرى — بدلاً من الطفولة الأولى : وحينما حذّر طابع هذه الطفولة بمرحلة أسمها بـ (مرحلة اللعب) .

ومرحلة (اللعب) تعني نفي الخطورة التي يخلعها الارضيون على الطفولة المبكرة . ومن البين الذي لا ينافي فيه اثنان ، أن التأكيد على (العيوبة) هذه المرحلة يعني بوضوح : عدم القدرة على اكتساب الطفل تجارب العقلية ، أي طابع من التماسك والثبات ، لبداية أنَّ نماء العقلي لا يتناسب مع أية تجربة تربوية جادة تتطلب قدرأً من النضج الذي لا تتحمله مرحلة نمائه .

وكما قلنا — فان المشرع الاسلامي أخذ هذه الملاحظة بنظر الاعتبار — حينما حدد طابع (اللعب) لا سواه ، طابعاً مميزاً لهذه المرحلة .  
ولنقرأ النصوص الاسلامية في هذا الصدد :

- ١ — «دع ابنك يلعب سبع سنين ، ويؤدب سبع سنين : وألزمه نفسك سبع سنين : فإن افلح وإنلا فلا خير فيه» <sup>(١)</sup> .
- ٢ — «دع ابنك يلعب سبع سنين ، وألزمه نفسك سبع سنين ...» <sup>(٢)</sup> .

(١) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (٤) أحكام الولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٨٢) حديث (١) أحكام الولاد .

٣— «الغلام يلعب سبع سنين، ويتعلم الكتاب سبع سنين، ويتعلم الحلال والحرام سبع سنين»<sup>(١)</sup>

إن هذه النصوص الثلاثة تشير بوضوح إلى أن السنوات السبع الأولى من الطفولة يسمها طابع (اللعبة). وإلى أن السبع الثانية يسمها طابع التربية أو التنشئة القائمين على مجرد (التدريب)، وإلى أن السبع الثالثة (سنوات المراهقة)، يسمها طابع (الإلزام).

وستنتحدث مفصلاً عن مرحلتي الطفولة المتأخرة، والمراهقة في ضوء النصوص المذكورة وسواها، إلا أن ما يعنيانا الآن هو: لفت الانتباه إلى ظاهرة (اللعبة) التي تسم مرحلة الطفولة المبكرة، وتأكيد النصوص الإسلامية أجمع على هذه الظاهرة، مما تفصح بوضوح عن خطأية نظرية تخليع على الطفولة المبكرة خطورة تربوية ذات بال.

ويمكنا التدليل على (اللعنة) المرحلة الأولى، وعدم تقبيلها للتدريب الجاد، بما قرره النبي (ص) في قوله:

«الولد سيد سبع سنين. وعبد سبع سنين ...»<sup>(٢)</sup>.

فقد أطلق النبي (ص) سمة (السيد) على طفل المرحلة الأولى. وأطلق سمة (العبد) على طفل المرحلة الثانية. وهدفه (ص) من كلمة (سيد) واضحة كل الوضوح: (فالسيد) لا يتلقى الاوامر من أحد، بل هو سيد نفسه. ومعنى هذا ان الطفل لا تسمع مرحلته النمائية في سنواته الأولى بتقبل الاوامر، أي: بتقبل التوجيه والتدریب والارشاد والإلزام، بل يتوجه إلى ممارسة نشاطه بحرية لا يحدها قيد ملحوظ، ... إنها حرية (اللعبة).

وهذا يعكس الطفل في مرحلته الثانية (من ٧ إلى ١٤) حيث أطلق النبي (ص) لفظة (العبد) على طفل هذه المرحلة: حيث ان (العبد) يتلقى الاوامر، ويطالب بتنفيذها، معنى أنه مهيأ لعملية التدريب. في سنوات الابتدائية (أي: الطفولة المتأخرة).

٥٠٠

بيد أن التأكيد على (اللعبة) في هذه المرحلة، لا يعني انتفاء أية أهمية على عمليات

(١) الوسائل، باب (٨٣) حديث (١) أحكام الولاد.

(٢) الوسائل، باب (٨٣) حديث (٧) أحكام الولاد.

التنشئة والتدريب ، بقدر ما يعني نفي الخطورة عنها ونفي وجهاً النظر الذاهبة إلى أن سلوك الشخصية اللاحقة يتحدد وفق التنشئة التي يتطبع الطفل عليها في سنواته الأولى .

لذلك ، فإن المشرع الإسلامي لا يدع هذه المرحلة خالية من أي تدريب حتى ولو كان جزئياً مثلاً ، أو كان في نطاق يتساوى مع مراحل النمو العقلي والجسدي عند الطفل .

ومن هنا ، يواجهنا نص إسلامي خطير يتحدث عن المراحل المتنوعة لفترة الطفولة المبكرة ، وما يناسبها من عمليات التدريب في نطاق محدد دون أن تقل بالشحنات التي يحملها التدريب .

وهذا يعني أن المشرع الإسلامي أخذ بنظر الاعتبار أهمية التدريب أيضاً في الطفولة المبكرة ، مضافاً إلى طابعها العام (اللعب) ، ولكن دون تحمله طابع التصور الأرضي في عملية التنشئة .

إن النص الإسلامي الذي نعتزم تقديميه الآن ، لا يحدثنَا فحسب ، عن أهمية التدريب في الطفولة المبكرة بنحوها الجزئي ، بل يحدثنَا أيضاً – وهذا موضع الخطورة التربوية في النص – عن مراحل النماء العقلي عند الطفل ، فيما لا يزال علم نفس الطفل حتى سنواتنا المعاصرة ، يخبط في تحديدها ، وينزع إلى مذاهب شتى في فرزها بدقة : من حيث تحديدها الكمي والنوعي .

ولنقرأ النص الإسلامي في هذا الصدد ، ملفتين إليه أنظار المعنيين بشؤون التربية ، نظراً : لأنطواه على خطورة تربية بالغة المدى .

النص التربوي الذي نعتزم تقديميه الآن ، هو: للإمام الصادق (ع) ، حيث حدد لنا من خلاله ست مراحل ضمن السنوات الأولى من حياة الطفل ، فيما تتحدد من خلالها منحنيات النمو العقلي عند الطفل ، على النحو التالي :

يقول (ع) :

« اذا بلغ الغلام (ثلاث سنين) يقال له سبع مرات : لا اله الا الله » .

ويُشرك ، حتى يتم له (ثلاث سنين وسبعة أشهر وعشرون يوماً) فيقال له قل : (محمد رسول الله) (ص) ، سبع مرات .

ويُشرك حتى يتم له (أربعة سنين) ثم يقال له سبع مرات (اللهم صل على محمد وآل محمد).

ثم يُشرك حتى يتم له (خمس سنين) ثم يقال له : (أيها يمينك وأيهما شمالك) ، فإذا عرف ذلك حُول وجهه إلى القبلة ، ويقال له : اسجد.

ثم يُشرك حتى يتم له (ست سنين) . فإذا تم له ست سنين : صلى ، وعلم الركوع والسجود ، حتى يتم له سبع سنين .

فإذا تم له سبع سنين ، قيل له : اغسل وجهك وكفيك ، فإذا غسلهما ، قيل له : صل حتى يتم له تسع . فإذا تمت : عَلِمَ الوضوء وضربَ عليه ، وعَلِمَ الصلاة وضربَ عليها »<sup>(١)</sup>.

إن هذا النص — كما قلنا — يمثل وثيقة تربوية خطيرة ، مستوعبة لكل مراحل النماء العقلي عبر الطفولة المبكرة . كما أنه يعبر بذلك إلى الطفولة المتأخرة ، واقفاً عند التاسعة منها . وبهمنا الآن من النص تحديده لمراحل الطفولة المبكرة ومنحنيات (النمو) فيها .

وواضح ، أن فرز هذه المراحل ينطوي على نتائج في غاية الخطورة من حيث عملية (التعلم) والتدريب عليه ، بنحو يتساوى مع النمو الادراكي والجسدي للطفل .

وأول ما ينبغي ملاحظته في هذا الصدد هو : معرفتنا بـ (العبارات) التي استخدمها النص . ثم معرفتنا بـ (الافعال) التي طالب النص قيام الطفل بها . ويلاحظ : إن النص قد استخدم اللغة والفعل العباديين ، أي : المرتبطين بمفهوم العبادة التي تشكل هدف السماء متمثلة في بعض ممارساتها ، الا وهي : عملية الصلاة ومقدماتها .

لقد تركت الوثيقة ، المرحلة السابقة على السنة الثالثة ، خالية من التدريب . وجعلت : السنة الثالثة هي بداية (التعلم) . وهذا يعني أن السنوات الثلاث الأولى من حياة الطفل غير قابلة على (التعلم) الذي يتطلب قدرًا من المهارة العقلية ، ولكن مع نهاية السنة الثالثة تبدأ المرحلة النمائية التي ترشح الطفل لعملية التعلم .

(١) الوسائل ، باب (٨٢) حديث (٣) أحكام الأولاد .

و واضح ، ان الابحاث الارضية تشير الى عملية انتقال الطفل من مرحلة ما يسمى (بالادراك الحسي) الى مرحلة (الادراك الرمزي) أو التخييلي ، ... الا ان تجاربها في هذا الميدان تظل متفاوتة من واحد لآخر : من حيث تقدير حجم مرحلة الانتقال .

بيد ان المشرع الاسلامي ، حسم الموقف حينما جعل بداية القابلية على التعلم الرمزي هو: السنة الثالثة من خلال العبارة التي طالبنا بتدريب الطفل عليها ، وهي عبارة (لا اله الا الله) .

و حين نتأمل هذه العبارة ، نجد لها تستدعي نطاً من (التفكير الرمزي) أو التخييلي أو التصويري ، ... بمعنى ان الطفل يبدأ مع هذه السن بتجاوز مرحلة الادراك الحسي الى مرحلة الادراك الرمزي ، ... وعبارة (لا اله الا الله) تعني : ان الطفل يبدأ بتجاوز ما يحيط به من ظواهر حسية : تقع تحت سمعه وبصره وليسه ، الى (ادراك) بعض (العلاقات) بين الظواهر المحسنة من حيث (المكان) ، وادراك بعض (الأنات) الزمانية مثل : (الحاضر) وعلاقته بـ (ماضي) الطفل او بـ (مستقبل) خبراته التي يتوقع حدوث نظائرها .

ان ادراك مثل هذه العلاقات تجسدها بوضوح عبارة (لا اله الا الله) لبداهاة أنها — أي العبارة المذكورة — تربط بين (موجودات) او (عينات حسية) خبرها الطفل وبين (وجود) لم يخبره بعد ، الا انه وجود غير محسن .

ومع تقدم الاشهر والاسبوع وال ايام ، يبدو أن الطفل يصل الى مرحلة فعائية جديدة ، أي : بعد مرور مائتين وثلاثين يوماً (٢٣٠) ، بحيث يتطور ادراكه الرمزي للظواهر ينحو يسمح له بادراك العلاقة بين (الله) (و بين رسول الله) (ص) .

وهذا ما تفصّح عنه العبارة التي طالبنا النص بتدريب الطفل عليها ، من خلال قوله(ع) :

« ويترك حتى يتم له ثلث سنين وسبعة أشهر وعشرون يوماً ، فيقال له ، قل : (محمد رسول الله) ». .

ومن بين ، ان الادراك الرمزي عند الطفل ، بعد أن تكون له خبرة بـ (الله) ، فان العلاقة بين عبارة (الله) وعبارة (رسول الله) : هذه العلاقة بينهما تبدو من الوضوح بمكان

كبير من حيث تطوير الادراك الرمزي . بمعنى : ان الطفل بدأ باحداث (علاقة) بين ظاهرتين تستندان الى (الرمز) أو (التصور) أو (التخيّل) في حين كان ادراك الطفل في المرحلة السابقة ، قائماً على العلاقة بين ظاهرتين : احداهما (حسية) وهي خبراته في السنين الثلاث ، والآخرى (تجريدية) وهي لفت ذهنه الى عبارة (الله) . وبكلمة أخرى : ان طرفي الادراك في المرحلة الاولى هما (حسي + تجريدي) ، في حين ان طرفيه في المرحلة الثانية هما (تجريدي + تجريدي) . فعبارة (الله) هي : الطرف الاول (تجريدي) : وعبارة (محمد) تجريدية أيضاً من حيث كون محمد (ص) يضطلع بهمزة (الرسالة) لا من حيث كونه (شخصاً) ، والا فان ادراكه كـ (شخص) يظل (حسياً) كما هو واضح ، في حين ان ادراكه كـ (رسول) يحمل دلالة تجريدية : من حيث عدم اختمار معنى (الرسالة) في ذهن الطفل .

ثم تجيء المرحلة النمائية الثالثة من حياة الطفل ، بعد مرور مائة وثلاثين يوماً ، أي : عند بلوغه الرابعة من العمر ، حيث يطالعنا النص بتدریب الطفل على عبارة (اللهم صل على محمد وآل محمد) .

وواضح أيضاً ، ان هذه المرحلة الجديدة من النمو ، تفصح عن تطور ملحوظ في الادراك الرمزي للطفل .

ويتضح هذا ، حين نلحظ ان الصلة بين التطور الجديد للادراك وبين عبارة (اللهم صل على محمد وآل محمد) تمثل في حذف أطراف العلاقة بين عبارة (الله) وعبارة (محمد) ، ... حيث يترك للطفل ان يمارس ادراكاً مستقلاً هو : الصلاة على محمد وآلها ، بغض النظر عن كونه رسولاً : الله تعالى . أي : ان الطفل من المرحلة الجديدة من الادراك ، انا يستجيب لمفهوم له استقلاله ، وليس لمفهوم يتطلب ادراك علاقة بين ظاهرتين .

لقد كانت المرحلة من النمو : تنتهي على احداث علاقة بين عالم (حسي) عند الطفل ، وعالم (تجريدي) . عالم الطفل الخاص ، والعالم الجديد .

وفي المرحلة الثانية من النمو : كان احداث العلاقة بين (العالم الجديد نفسه : الله) فيما كون الطفل عنه خبرة نسبية ، وبين (عالم جديد آخر) هو : كون النبي (رسولاً) الله .

أما المرحلة الثالثة من النمو، فتنطوي على تطوير ادراككي جديد قائم على حذف العلاقة القديمة أساساً، وادراك شخصية محمد (ص). بنحو (مستقل) دون استحضار الاطراف السابقة (الله والرسول).

ثم تجيء مرحلة جديدة من النمو: تبدأ مع بلوغ الطفل : السنة الخامسة وهذه المرحلة نلقت انتباها إلى (الفارقية) بين الاطفال في عملية النمو.

و واضح ، ان الابحاث الارضية قد انتبهت الى وجود الفوارق بين الاطفال من حيث النمو العقلي لديهم ، و درجة تقبلهم لعملية (التعلم) في هذا الصدد .

وتتراوح السن الخاضعة للتفاوت بين الاطفال ، تتراوح بين الخامسة والسادسة ، مع ملاحظة ان السن السادسة هي المرحلة الحاسمة في النمو عند غالبية الاطفال : حيث يبدأ معها : الدخول الى الدراسة الابتدائية .

الا ان بعض الاطفال ... وهذا ما لاحظه جع من علماء النفس وال التربية — ترشحهم السن الخامسة الى الدخول في الدراسة الابتدائية .

ونحن حين نتجه الى الوثيقة الاسلامية في هذا الصدد ، نجدتها قد القت انارة كاملة على هذا الجانب ، حينما لفتت أنظارنا اولاً الى ان ثمة فارقية في الموعد هذه السن بالذات (أي: الخامسة ، حيث وضعت لنا معياراً للاختبار في معرفة ذلك . ويتمثل هذا الاختبار في توجيه السؤال التالي للاطفال : .  
«أيهما يمink من شمالك؟» .

فإذا أدرك الطفل الفارق بينهما ، فحينئذ نستخلص ان الطفل قد قطع مرحلة نهائية في هذه السن ترشحه للدخول الى عتبة ما يسميه الارضيون مرحلة الابتدائية أو الطفولة المتأخرة .  
الا ان ما ينبغي الوقوف عنده هنا ، هو ان النص طالبنا في حالة تميز الطفل يمينه عن شمالك : طالبنا ان ندر به على عملية (السجود) فحسب ، دون ان يتتجاوز ذلك الى المطالبة بعملية الصلاة ، واما طالب بعملية الصلاة في السنة السادسة .

هل هذا يعني : ان الفارقية في النمو عند الاطفال الذي يتم نضجهم عند الخامسة ، اما هو (نم) نسيبي لا يسمح لهم بالانتقال في صف واحد مع الاطفال البالغين ستة من العمر؟

أم لا ؟ أغلب الفتن ان الامر كذلك .

فالخمس سنوات لا تسمح للطفل بأن يصبح مع أطفال السادسة والسبعين في صعيد متماثل من عملية التعلم . كل ما في الامر أنه يتميز عن الاطفال الاعتياديين وفق نسبة معينة من التفوق لا تصل الى ذات النضج عند المقدمين عليه .

ويدلنا على ذلك : النص التربوي -للسادق(ع) فيما طالب بتدريب الطفل على (السجود) عند الخامسة ، ولم يطالب الطفل المتميز المذكور بالصلاحة كاملة : علمأً بان النص طالب أطفال السادسة والسبعين الاعتياديين ، بالصلاحة كاملة مما يعني أنها أشد قابلية على التعلم من الطفل المتميز البالغ خمس سنين .

هنا يثار سؤال آخر :

هل ان التفاوت في النمو منحصر عند الخامسة فحسب ، أم يتتجاوزه الى السادسة والسبعين أيضاً ؟

يبدو ان الامر غير منحصر عند الخامسة ، بل يمكن القول ان السادسة تمثل مرحلة معينة منه ، وان السابعة تمثل مرحلة نهائية من ذلك . ولعل التفاوت الذي سنلحظه عند مرحلة البلوغ فيما تتأرجح بين (١٣ ، ١٤ ، ١٥) يبقى على صلة بهذه الظاهرة . المهم يمكننا التدليل على ذلك من خلال النصوص الاسلامية ، ومنها : النص التالي مثلاً : قال(ع) :

«أمهل صبيك حتى يأتي عليه ست سنين . ثم أدبه في الكتاب ست سنين ...»<sup>(١)</sup>.

هذا النص من الممكن أن يلقي الضوء على مشكلة تحديد العمر الزمني المرشح لعملية (التعلم) أو الدخول الى مرحلة الطفولة الثانية : سنوات الابتدائية : إذا أخذنا بنظر الاعتبار أن مطالبة الوثيقة التي قدمها الامام الصادق(ع) بوضع اختبار للطفل عند بلوغه الخامسة ، إنما تتساوى مع هذا النص الذي ينظر الى سرعة النمو الذي يصاحب بعض الاطفال : بحيث يمكن الانتهاء الى القول بأن النصوص المحددة للطفولة الاولى بأنها (ست) ، ناظرة الى بعض مستويات الفارقية بين الاطفال ، أو الى فارق وسط بين الخامسة والسبعين . وأن النصوص

(١) الوسائل ، باب (٨٢) حديث (٢) أحكام الولاد .

المحددة لها بأنها (سبع) ، ناظرة الى مطلق الاطفال . أي : ان (السبع) تشكل القاعدة . وأما المست فتشكل استثناء لها ، فضلاً عن (الخمس) التي تؤشر الى أقصى درجات السرعة في النمو .

إن المشرع الاسلامي قد ألمح الى الفارقية بين الاطفال في مجالات أخرى من حقول التشريع ، ومنها مثلاً : ما ورد من اقامة الصلاة أيضاً — في بعض النصوص — على الميت البالغ خمساً من العمر .

بيد أنه يلاحظ أن الصلاة على الميت البالغ خمساً قد وضع ظاهرة التمييز أيضاً ، معياراً للصلاحة عليه .

يقول عليه السلام ، وقد سئل عن :

«الصبي : أيصل عليه اذا مات وهو ابن خمس سنين ؟ فقال عليه السلام : اذا (عقل) الصلاة صلّي عليه »<sup>(١)</sup> .

وهذا يعني أن الخامسة محكومة بنفس المعيار الذي تنطوي عليه : السنة السادسة . الا اننا مع ذلك كله ، يمكننا ان نذهب من خلال الوثيقة التربوية للامام الصادق(ع) ، الى أن الفارقية بين الاطفال البالغين خمساً — في حالة تميزهم بسرعة النمو العقلي — وبين البالغين ستة ، لا يصل الى درجة التطابق بقدر ما يجسد درجة منها ، بحيث تسمح هذه الدرجة بطالبة الطفل بعملية (السجود) فقط ، دون مطالبته بالصلاحة الكاملة . وحتى النص الذاهب الى اقامة الصلاة على الميت البالغ خمساً — وهو يعقل الصلاحة — يمكننا أن نفسرها في ضوء الفارق النسبي لا المطلق .

وعلى اية حال ، فإن السنة السادسة ، تظل هي المعيار في بلوغ النمو مرحلته التي ترشح الطفل لعملية (التعلم) الجدي — وهذا ما اوضحته الوثيقة التربوية التي طالبت بما يلي :

«ثم يتترك حتى يتم له ست سنين ، فإذا تم له ست سنين : صلّى ، وعلم الركوع والسجود حتى يتم له سبع سنين .

(١) الوسائل ، باب (١٣) حديث (٤) صلاة الجنائز .

فإذا تم له سبع سنين قيل له : اغسل وجهك وكيفيك فإذا غسلهما : قيل له : صل ». هذا النص – كما لاحظنا – جعل السن السادسة مرشحة (للتعلم) الجاد : من حيث عملية الصلاة، وعملية الصلاة – كما هو واضح – مجرد نموذج لآية تجربة في عملية التعلم. بيد أن الملاحظ أيضاً، إن (الست) لا تزال تشكل عملية غير مكتملة إذا أخذنا بنظر الاعتبار أن الصلاة تحتاج إلى مقدمة تستكمل بها ألا وهي عملية الوضوء. وتبعاً لذلك ، فإن بلوغ (السبع) هو المرشح لعملية الاستكمال المذكورة :

لنقرأ النص ثانيةً :

«فإذا تم له سبع سنين : قيل له : اغسل وجهك وكيفيك. فإذا غسلهما : قيل له صل».

إذاً، بلوغ الطفل سبع سنين ، يعني : دخوله عتبة المرحلة الثانية من الطفولة ، وتهيؤه (للتعلم) ، ومجادرته مرحلة (اللعب) إلى مرحلة (التأديب) و(الالتزام) و(التعلم) وما إلى ذلك من المصطلحات التي يستخدمها المشرع الإسلامي ، للتنبيه على المرحلة الثانية من الطفولة .

نخلص مما تقدم ، ان الطفولة المبكرة تنتظمها (ست) مراحل من النماء العقلي والحركي على النحو الذي نقلته الوثيقة الإسلامية المقدمة .

أما الابحاث الارضية فلم تكدد تتفق على تحديد زمني دقيق لمراحل النماء كما قلنا . إلا أن هناك شبه اتفاق على أن السنة الثالثة هي بداية لمرحلة التفكير الرمزي .

وبعض الباحثين يقسمها إلى ثلاثة :

- (١) البدائيات التصورية .
- (٢) التصور البسيط .
- (٣) التصور المفصل .

غير أن هذه المراحل الجزئية من النمو، لا تتحمل تلك الدقة التي لحظناها في الوثيقة الإسلامية : بالشهور والاسبوع ، وال أيام .

على إنَّ اختلاف الباحثين من جانب ، وصعوبة الملاحظة الفردية التي يحاول بعض

الباحثين ان يتتوفر عليها من جانب آخر : تجعلان التخطيط المرحي لنمو الطفل غير خاضع لضييق علمي يمكن الركون اليه . في حين ان النص الاسلامي قد حسم الموقف كما لحظنا . ويمكن للتربيتين أن يفيدوا من الوثيقة التي قدمها الامام الصادق (ع) بغية تدريب الطفل على اكتساب سائر المهارات التي ينشدونها في ذلك ، مراعين من خلاله ، محددات الادراك الرمزي وأشكاله التي وقفنا عليها بالسنين والشهور والايام .

○ ○ ○

و قبل أن نغادر مرحلة الطفولة المبكرة ، يحسن بنا أن نقف عند الخصائص التي تطبع هذه المرحلة عبر التصور الاسلامي لها . و تتمثل خصائص هذه المرحلة على النحو التالي :

- ١ - (اللعبة) بعامة ، هو الذي يسمُّ مرحلة الطفولة المبكرة .
- ٢ - من الممكن أن يرافق طابع اللعب ، بعض أشكال التدريب على (التعلم) في ضوء موازاة المراحل الثانوية في النمو .

- ٣ - إن السنوات الثلاث الاولى من حياة الطفل غير خاضعة لعملية (التعلم) المذكورة .
- ٤ - إن بلوغ الطفل الخامسة أو السادسة أو السابعة : يرشحه للانتقال من مرحلة ثانية إلى أخرى : حسب الفارقية بين الأطفال . مع ملاحظة أن السنة السابعة – في الحالات جيئاً – تعد نهاية لمرحلة الطفولة المبكرة ، وبداية للطفولة المتأخرة .

حصيلة القول : إن (اللعبة) هو الطبع المميز لمرحلة الطفولة المبكرة ، وان التدريب يجسّد عنصراً ثانوياً فيها . وإلى أنَّ التعامل مع طفل هذه المرحلة ينبغي أن يتتسق مع طابعها العام .

○ ○ ○

ولعل المطالبة بحمله ورعايته بحنان غير مشفوع بأية ممارسة ذات قسوة ، تعد خيراً فاصحاً عن (اللعبية) هذه المرحلة وتأتيها عن التدريب الذي يتطلب نطاً من (التمييز) لا يتوفّر إلا عند المرحلة الثانية من الطفولة .

إن المشرع الاسلامي يطالب أولياء الطفل بعدم ممارسة الضرب على بكائهم : في السنة الأولى وخاصة ، مثلما يطالبهم بالتصابي مع الأطفال ، وباغدق الحنان عليهم ،

وبتقبيهم : تحسيناً لمشاعر الرعاية التي تتساوى مع (العيتة) هذه المرحلة ، دون تحميلاً أي نفط من التدريب الذي يمكن أن يسحب تطبيقه على السلوك اللاحق : الا في نطاق ما سبقت الاشارة اليه .

ولحسن الحظ ان بعض الدراسات الارضية (منها دراسة حديثة) انتهت الى أن الطفل في العامين الاولين اذا ذُرَّب على بعض المهارات الحركية ، فإنه لا يتميز عن طفل آخر لم يُذْرَب عليها . لكنه ذُرَّب في فترة لاحقة ، على ذلك ، وحيثند كانت النتيجة هي : التكافؤ بينهما . وهذا يعني ان التدريب قبل وصول الطفل الى مرحلة معينة من النضج لا يترك أثراً ذا بال : فيما لم يتميز عن طفل آخر يُذْرَب عند مرحلة الاستعداد اللاحقة . على أية حال ، ما دام التدريب لم يفرز أية نتائج مشمرة في تعديل السلوك ، حينئذ ندرك أهمية التوصية الاسلامية بعدم ضرب الاطفال على بكائهم ، والتوصية والحنان بدلاً من ذلك .

طبيعي ، من الممكن ان يترك (الضرب) آثاره على شخصية الطفل : من حيث انعكاسه على حالته العقلية وتعرضه للشذوذ . نظراً لعدم قدرة عقله على تحمل الشدائيد . والفارق كبير بين الذهاب الى أن فقط التدريب يعكس آثاره على بناء الشخصية ، وبين الذهاب الى ان الشدائيد (جسمية) كانت مثل الضرب أم نفسية : مثل الخوف المفاجيء (تأثيران في الحياة العقلية للطفل . كما ان ثمة فارقاً بين الذهاب الى ان بناء الشخصية لا يمكن تعديله : اذا أخذ طابعاً خاصاً في الطفولة ، وبين الذهاب الى أن (التعديل) ممكن تماماً ما دام (الوعي) في المرحلة الراشدة هو المعيار الاخير في هذا الصدد . كما ينبغي أن نضع (فارقاً) بين (الرعاية) التي تصحبها توصيات بالحنان — وهو مبدأ عام من عملية التنشئة الطفلية — وبين بعض التفسيرات الارضية (مثل : نظرية فرويد في الجنسية الطفلية) من حيث تفسيرها في ايجاد الصلة بين نشاط جنسي مزعوم في الطفولة ، وانعكاسه على سلوك الشخصية الراشدة ثم صلة ذلك بمبدأ (الحنان) أو (الصرامة) في التعامل مع النشاط المذكور لدى الاطفال .

إن المشرع الاسلامي ينفي أمثال هذه الصلة نفياً مطلقاً ، ما دام — أساساً — قد شتد على

(لعبيّة) المراحل ، وتأييدها لأي نشاط لا يتتسق مع النماء العقلي والنفسي والجسمي لأطفال المرحلة المبكرة .

بيد انه لا ينفي المبدأ العام لنمط التنشئة ، وتعني به : (الرعاية) التي تحمل سمة الحنان وضرورة خلعها على أطفال هذه المرحلة ، وامكان انعكاسها على السلوك اللاحق للشخصية ، في النطاق الذي لا ينقل الظاهرة الى الثبات والختمية ، بقدر ما يدعها في النطاق الخاضع لعمليات (التعديل) في السلوك .

وفي ضوء هذا الفهم لمبدأ (الرعاية) في الطفولة ، نجد ان الابحاث الارضية تجمع على ان التعامل بحنان مع الطفل ، هو المبدأ السليم لتطبيقه على السلوك السوي لاحقاً . وعلى العكس من ذلك : فان التعامل بقسوة ، سينمي لدى الطفل نزعات عدوانية ملحوظة لديه .

والامر نفسه اذا تم التعامل معه بدلال ، فيما ينمي لديه التمركز حول ذاته وما يصاحب ذلك من مشاعر الكراهة نحو الآخرين .

هذا المبدأ ، يؤكده المشرع الاسلامي بنحو بالغ المدى : اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان السلوك الاسلامي – كما سنرى – قائم بأكماله على مبدأين هما : وأد الذات وحب الآخرين . الا ان مراعاة هذين المبدأين من حيث صلتهما بالطفولة لا يأخذ محدداته النهائية في احدى مراحلتي الطفولة المبكرة أو المتأخرة ، بل في كليتيهما : من خلال رسم توصيات خاصة لكل منها من جانب ، وتوصيات عامة تستترغق المراحلتين ، بل تعبّرها الى المراحل الراشدة أيضاً .

بيد أن الحنان بعامة ، يظل موضع التأكيد في النصوص الاسلامية ما دام الطفل متھسساً بقصوره ، وتبعيته لولي الامر وبكونه : المصدر الوحيد لاشياع حاجاته ، حسب تصور الطفل نفسه . يستوي في ذلك ان يكون الصبي في مرحلته المبكرة أو المتأخرة . الا ان المطالبة بالرعاية الحانية تظل موضع التشدد على مرحلته المبكرة أكثر منها في مرحلته المتأخرة . ما دامت الاولى موسومة بطبع اللعب وقدان التمييز ، والثانية بطبع المميز الذي تصاحبه عمليات (العقاب) أيضاً – كما سنرى – .

على أية حال ، فان المطالبة بالرعاية الحانية : من خلال المبدأ النفسي المتمثل في احساس الطفل بأن ولي أمره هو المصدر الوحيد لاشباع حاجاته ... هذا المبدأ النفسي تؤكده التوصيات الاسلامية ، في نصوص من أمثال قوله (ص) :

«أحبوا صبيانكم وارجوهم ، واذا وعدتوهم شيئاً فوقوا لهم ، فإنهم لا يرون الا انكم ترزقونهم»<sup>(١)</sup>.

وبين ، ان هذا المبدأ يفسر لنا جانباً من السر الكامن وراء المطالبة بتحسين الطفل : الرعاية .

وفي ضوء هذا يمكننا أن نفترس سائر التوصيات في هذا الصدد ، من نحو المطالبة بتقبيل الاطفال مثلاً ، يقول (ع) :

«أكثروا من قبلة أولادكم ...»<sup>(٢)</sup>.

وفي نص آخر ، يقول الصادق (ع) :

« جاء رجل الى النبي (ص) فقال : ما قبلت صبياً لي قط . فلما ولي قال رسول الله (ص) :

هذا رجل عندي انه من أهل النار ...»<sup>(٣)</sup>.

والامر ذاته ، يمكننا أن نلحظه في المطالبة بالتصابي مع الاطفال ، من نحو قوله (ص) : «من كان عنده صبي فليتصاب له»<sup>(٤)</sup>.

إن أمثلة هذه النصوص ، من الممكن أن تفسر لنا سر التوصية برعاية الطفل ما دام ذلك ، يسحب أثره على مشاعر الطفل وبنائه النفسي .

على أننا اذا تجاوزنا المبدأ المذكور (أي : احساس الطفل بمصدر اشباعه الوحيد) ، حينئذ نجد ان مراعاة الطفل بعامة من خلال المبدأ الآخر من مبادئ الطفولة : الا وهو : براعته

(١) الوسائل ، باب (٨٨) حديث (٣) أحكام الاطفال.

(٢) الوسائل ، باب (٨٩) حديث (٣) أحكام الاطفال.

(٣) الوسائل ، باب (٨٩) حديث (١) أحكام الاطفال.

(٤) الوسائل ، باب (٩٠) حديث (٢) أحكام الاطفال.

وعدم نضجه العقلي .

هذا المبدأ بدوره يظل موضع التأكيد في توصيات المشرع الإسلامي . من ذلك عدلاً :  
المطالبة بعدم جواز ضرب الأطفال في السنة الأولى من أعمارهم : كما تقدم التلميح إلى ذلك .

يقول النبي (ص) :

« لا تضرروا أطفالكم على بكائهم ، فإن بكاءهم أربعة أشهر : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأربعة أشهر : الصلاة على النبي (ص) ، وأربعة أشهر : الدعاء لوالديه » (١) .  
و واضح ، أن نفي أية فعالية لأطفال السنة الأولى ، يفصح النص المذكور عنه بوضوح ،  
ما ينفي معه أي تفسير يقتضيه البحث الارضي عن فعاليات السنة الأولى (المرحلة الفمية)  
وانعكاساتها على السلوك .

على أية حال ، إن المطالبة بالخنو على الطفل تحمل مهنتين مزدوجتين : تتصل أحدهما  
بالبناء النفسي للطفل ، والآخر : بالبناء النفسي لوليه ، والإشارة إلى هاتين المهنتين ،  
يسعني إلا نهملها ، حينما تواجهنا النصوص المطالبة بالخنو على الطفل والتوعّد على ذلك على  
نحو ما لحظناه في أحد النصوص المتقدمة ، وعلى نحو ما نراه في نصوص : من نحو قوله (ص) :  
« من لا يرحم لا يُرحم » (٢) .

تعقيباً على قول من أخبره بأن له جماعة من الأولاد لم يقبل أحداً منهم قط .  
ويكمنا أن نلحظ ذلك أيضاً في المطالبة ببراءة بكاء الأطفال مثلاً . حتى أن  
النبي (ص) خفف من صلاته ذات يوم بنحو ملحوظ . ولما سئل (ص) عن السبب ، أجاب :  
« أو ما سمعتم صراغ الصبي ؟ ... » (٣) .

والمهم ، ان أمثلة هذه النصوص ، تفصح عن الجانبين المزدوجين في المطالبة بالخنو على  
الطفل : الجانب المتصل بالبناء النفسي لوليه ، والجانب المتصل ببراءة الطفل نفسه : من  
حيث ان تهدئة صراغه مثلاً ، أو تقبيله ، أو تنفيذ بعض مطالبة الطفولة ، إنما ترك آثارها

(١) الوسائل ، باب (٦٣) حديث (١) أحكام الأولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٨٩) حديث (٤) أحكام الأولاد .

(٣) الوسائل ، باب (٨٦) حديث (٣) أحكام الأولاد .

اللاحقة على شخصيته دون أدنى شك.

٠ ٠ ٠ ٠

إن المطالبة برعاية الطفل تقترب في حقل التربية والبناء النفسي ببدأ مهم لدى الابحاث الارضية : وهذا المبدأ هو : ظاهرة (الفيرة) التي فرضها ولادة الطفل الأصغر بالنسبة لأخيه الذي يكبره في السن.

والابحاث الارضية تولي هذا الجانب عناية خاصة ، نظراً لما يتربّط على هذه الولادة ، من (المنافسة) في (الحب) الذي سيضمّن حجماً بالنسبة للطفل الأكبر حتماً ، ويتحول لصالح أخيه الصغير.

وبعما هذه الحقيقة ، تشدد الابحاث الارضية على ضرورة مراعاةولي الطفل لهذا الجانب ، مطالبة أيّاه بأن يقسم حبه على طفليه بالسوية ، أو على الأقل : عدم اهال الطفل الكبير: حيث يسحب هذا الاهتمام أو الاتجاه نحو الصغير ، ... يسحب آثاره على شخصية أخيه الأكبر ، ويرفعه لنزعات (عدوانية) بالغة الخطورة.

هذه الحقيقة : يضعها المشرع الاسلامي في الاعتبار ، حينما نجده مطالباً بتوزيع المحبة على الطفلين بالسوية .

وفي هذا الصدد يقول أحد الرواة :

نظر رسول الله (ص) الى رجل له ابنان ، فقبل أحدهما وترك الآخر.  
فقال له النبي (ص) : فهلا وأسيت بينهما ؟<sup>(١)</sup>

و واضح أن المطالبة بالمواساة ، ناظرة الى امكان بزوع النزعة العدوانية لدى الطفل الذي قُوبل بعطف أقلّ .

بل ان المشرع الاسلامي يتحدث عن هذا الجانب بوضوح ، حينما نواجه نصاً يذكرولي الطفل أن ايشار طفل على آخر ، يسحب آثاره على الشخصية لاحقاً ، منمياً في أعماقه نزعات الحقد والحسد ، على نحو ما لوحظ لدى أخوة يوسف في تعاملهم مع أخيهم ، حيث دفعتهم

(١) الوسائل ، باب (٩١) حديث (٣) أحكام الاولاد.

نزعتهم العدوانية إلى التآمر عليه والقائه في البشر.

إذاً : يظل التعامل القائم على التساوي في الرعاية بين الأطفال ، منطويًا على حقيقة تربوية ، ينبغي الا نخلع عليها طابع الثبات والتماسک على النحو الذي نلحظه لدى التربية الارضية : من حيث ذهابها إلى (حتمية) انعكاس التفاضل بين الأطفال ، على إماء النزعة العدوانية لديهم : بحيث يتذرع معها عمليات (التعديل) للسلوك ، نتيجة لما طبعت الشخصية عليه في الطفولة .

إن المشرع الإسلامي — انتلاقاً من عدم تعليقه الاممية الكبيرة : المبالغ فيها على الطفولة وآثارها — لا يرى مانعاً من عملية التفاضل في الحنان بين الأطفال ، وإن كان يرى إلى أن الأفضل هو التساوي بينهم تلافياً لعملية انسحاب ذلك على السلوك اللاحق ... أقول : إن المشرع الإسلامي لا يرى في التفاضل عملية ذات خطورة ، ما دام المشرع أساساً يرى إلى أن المرحلة الراشدة هي التربية الوحيدة لصيغ السلوك النهائي .

من هنا نجد الإمام موسى بن جعفر(ع) يجيب أحدهم بعدم المانع من التفاضل بين الأطفال في هذا الصدد .

يقول أحد الرواة :

«سأله عن الرجل يكون له بنون ، وأمهem ليست بواحدة : أيفضل أحدهم الآخر؟ قال : نعم ، لا بأس . قد كان أبي يفضّلني على عبد الله»<sup>(١)</sup> .

ويقول راو آخر عن الإمام الرضا(ع) :

«سألت أبي الحسن الرضا(ع) عن الرجل يكون بعض ولده أحب إليه من بعض ، ويقدم بعض ولده على بعض . فقال : نعم قد فعل ذلك أبو عبد الله ، نحن محمدًا . وفعل ذلك أبو الحسن(ع) نحن أحمد شيئاً فقمت أنا به حتى حرته»<sup>(٢)</sup> .

من هذين النصين نستكشف حقيقة بالغة الخطورة ، هي : إن الطفولة ينبغي الا نخلع عليها تلك الاممية التي يخلعها الأرضيون عليها في ذهابهم إلى أن التنشئة الطفلية هي

(١) الوسائل ، باب (٩١) حديث (٢) أحكام الأولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٩١) حديث (١) أحكام الأولاد .

الفيصل في السلوك اللاحق للفرد .

بل إن الطفولة — وبخاصة الأولى — تظل حاملة آثار أنعكاسها على الشخصية . إلا أن ذلك في نطاق محدد ، لا أنه يحسم السلوك نهائياً على النحو الذي يبلغ الاتجاه الأرضي فيه . وأدراكنا لهذه الحقيقة سيغير دون أدنى شك كثيراً من وجهات النظر التربوية والنفسية التي شقت طريقها إلى الأذهان ، وكأنها حقيقة لا تقبل الجدل .

ويمكّنا أن نعود إلى قضيتي : إخوة يوسف فيما طالب (ع) بعدم إشار واحد على آخر : حتى لا تنتهي نزعات العداون لديهم ، على النحو الذي دفعهم إلى التآمر على أخيهم ، وقضية إيشار الأئمة (ع) بعض أولادهم على بعض آخرين ... يمكننا أن نستخلص من هاتين القضيتين حقيقة تربوية مهمة تحسم المشكلة أساساً ، وهي : إن إخوة يوسف أمكن أن (يعذلوا) — في نهاية المطاف — سلوكيهم ، بعد أن كانوا على (وعي) تام بحقيقة مشاعرهم العدوانية سابقاً : فيما صارحوا أخاهم بقولهم (تالله لقد آثرك الله علينا) ، ... إلا أنهم في الحين ذاته (عدلوا) مشاعرهم حينما سلطوا (الوعي) على الموقف الجديد عبر مشاهدتهم مكانة يوسف ، وصلة ذلك باليانه من جانب ، وفشل كل تآمرهم من جانب آخر .

اذن : تعديل السلوك أمر يمكن كل الامكان من خلال رجوعنا إلى قضية إخوة يوسف . والأمر ذاته يمكننا ملاحظته في إيشار الأئمة (ع) بعض بنיהם على الآخرين ما دام الأمر لا يسحب آثاره التي يصعب تعديلها . ومع ذلك فإن الأفضل هو : التساوي بين الأطفال ، حتى تُختَزل عمليات (التعديل) : على نحو ما ألمح الإمام (ع) إليه عندما نبهنا إلى قضية يوسف وإخوته .

وأدراكنا لهذه الحقيقة : كما سبق القول ، سيغير من نظرتنا إلى وجهات النظر الأرضية التي شقت طريقها إلى الأذهان وكأنها حقيقة مسلمة في ذهابها إلى أن الطفولة ترسم مؤشراتها الختامية على السلوك .

## ٢ — مرحلة الطفولة المتأخرة :

هذه المرحلة فيما تسمى بالمرحلة الابتدائية أيضاً ، تشكل الشرط الآخر من الطفولة : فيما

حددها المشرع الإسلامي بسبعين أو سبعين سنة على اختلاف في النمو عند الأطفال على النحو الذي سبق الحديث عنه.

وقد أكسب المشرع الإسلامي ، هذه المرحلة عناء بالغة المدى ، مؤكداً طابعها (العلمي) ، بعد أن كانت المرحلة الأولى موسمة بطبيعة (اللعب).

وقد بلغ من تشدد المشرع الإسلامي على هذه المرحلة ، إلى الدرجة التي يمكن أن تصيب أساساً يتأثر به سلوك الشخصية لاحقاً بل إن بعض النصوص رتبت على هذه المرحلة آثاراً حاسمة بنحو يمكن أن تستشف من خلاله : أن سلوك الشخصية اللاحقة سيتوقف نهائياً على نفط التنشئة التي يواجهها الصبي في هذه المرحلة.

يقول عليه السلام :

«إِذْمَهُ نَفْسَكَ سَبْعَ سَنِينَ : فَلَمْ أَفْلَحْ ، وَالَا فَإِنَّهُ لَا خَيْرَ فِيهِ»<sup>(١)</sup>.

إن التلميغ ، إلى أنه لا خير فيه يعني بوضوح : أن التنشئة إذا لم تفلح في تطبيقه على السلوك الإيجابي ، فإن استصلاحه يبقى في حكم المتعذر حينئذ.

وطبيعي ، فإن مثل هذا التشدد على المرحلة الثانية من الطفولة ، يكشف عن أهمية التنشئة فيها ، دون أن يعني بالضرورة أنها مرحلة حاسمة كل الحسم :

فوعي الشخصية الراسدة وتنوع التجارب والمعظات ، واللحاج في التوجيه : هذه جميعاً تساهم دون أدنى شك في عمليات التعديل للسلوك عند الشخصية الراسدة . بيد أن الإمام (ع) حينما شتد بهذا النمط من اللغة ، إنما أراد لفت انتباها إلى خطورة هذه المرحلة ، حتى لتصل إلى الدرجة التي يمكن في بعض الحالات أن تتطبع الشخصية على نفط التنشئة التي واجهتها بحيث يمتنع تعديل سلوكها لاحقاً.

إن أهم ما يمكن ملاحظته في هذا الصدد ، هو: أن نشير إلى الفارق الكبير بين التصور الإسلامي لهذه المرحلة والتصور الارضي من حيث نظرتهما إلى مرحلة الطفولة الأولى والطفولة الثانية ، حيث نجد أكثر من اتجاه أرضي يشدد الأهمية على الطفولة الأولى معتبراً اياها مرحلة

(١) الوسائل ، باب (٨٢) حديث (٤) أحكام الأولاد.

حاسمة في السلوك اللاحق عند الشخصية ، ... بينما يرى المشرع الاسلامي أن الطفولة الثانية وليس الطفولة الاولى : هي المرحلة الحاسمة في سلوك الشخصية لاحقاً .

وما لا شك فيه ، أن مثل هذا التفاوت في النظر الى مرحلتي الطفولة ، ينبغي ألا يهمله المعنيون بشؤون التربية ما دام الامر متصلاً بأهمية نمط المرحلة التي ستطبع سلوك الشخصية عليها .

وال مهم ، إن الافادة من التشريع الاسلامي في هذا الصدد ، ينبغي أن يضعه المربي بنظر الاعتبار ما دام التشريع – في الحالات جميعاً – يشكل حسماً لكل مشكلة يتعدد الارضيون في تقرير الصائب منها .

على أية حال ، : ان خطورة المرحلة الثانية من الطفولة ، بالنحو الذي لمح المشرع الاسلامي اليه ، ... هذه الخطورة : يمكننا أن نتبينها بوضوح ليس في نمط التوصيات التي تشير الى أهمية المرحلة المذكورة فحسب ، بل في نمط التعامل مع الاطفال في شتى مجالات السلوك : حيث يمكننا أن نستشف من النصوص الاسلامية ، في تعاملها مع أطفال هذه المرحلة ، خطورة ما تنتطوي عليه من الارهاص بالسلوك اللاحق للشخصية : وفقاً لنمط التنشئة التي تتطبع عليها . إن توصيات المشرع الاسلامي لهذه المرحلة تلح على ظاهرة (التأديب) : وهي – أي كلمة (التأديب) – تتناول كما هو واضح شتى مجالات (التربيـة) أو (التعليم) بما تنتطوي هاتان المفردات من دلالة في لغة البحث الارضي . فهي تشمل : الجانب التعليمي ، والثقافي بعامة مثلما تشمل الجانب الاخلاقي ، وسائر أنماط التنشئة الاجتماعية .

ولنقرأ النصوص المتصلة بالجانب التعليمي والثقافي بعامة :

قال (ع) :

«من حق الولد على والده ثلاثة :

يحسن اسمه (و يعلمه الكتابة) و يزوجه اذا بلغ »<sup>(١)</sup> .

---

(١) الوسائل ، باب (٨٦) حديث (٩) أحكام الاولاد .

وعن النبي (ص) :

«يعلمه كتاب الله ، ويظهره ، ويعلمه السباحة »<sup>(١)</sup> .

ففي هذين النصين اشارة الى الجانب التعليمي المتصل بعملية (الكتابية) ، والى الجانب الشقافي بعامة ، اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان تدريسيه على تعلم كتاب الله ، يعني التدريب على تلقي ما فيه من قيم الثقافة الاسلامية .

والمهم أن المشرع الاسلامي ، يلتف انتباها الى أهمية التعلم (المعرفي) بعامة في مرحلة الطفولة ، والى انه يسحب اثره على الشخصية لاحقاً . فيما يتعدى التعلم : بخاصة في المراحل المتأخرة من حياة الراشدين .

ولنقرأ النصوص التالية عنهم عليهم السلام :

«قلب الحدث كالارض الخالية : ما ألقى فيها من شيء ، قبله »<sup>(٢)</sup> .

«بادروا (أحداثكم) بالحديث ، قبل أن تسبقكم اليه المرجئة »<sup>(٣)</sup> .

«علموا صبيانكم من علمنا ما ينفعهم الله به ... الخ »<sup>(٤)</sup> .

ان أمثلة هذه النصوص ، تتناول – كما قلنا – الجانب المعرفي بشطريه : التعليم والشقافية ، مشيرة الى أهمية التنشئة في الطفولة بحيث شبهتها النصوص بـ (الارض الخالية) تتقبل ما ألقى فيها ، ولوسوف نرى في نصوص لاحقة ، أن التنشئة سينضاءل اثراها على الشخصية عقیب مرحلة المراهقة أو خلاها ، بل لحظنا في نص قدم الحديث عنه ، ان التنشئة لولم تعط ثمارها في السبعة الثانية من العمر ، فلا خير فيها ، مما يفصح ذلك بوضوح عن أن مرحلة الطفولة المتأخرة تظل في سائر الميادين – ومنها : ميدان التعليم والثقافة – ذات خطورة بالغة من حيث اثراها على الشخصية لاحقاً .

واذا تجاوزنا حقل المهارة الادراكية ، الى المهارة الحركية ، لحظنا التشدد ذاته في

(١) الوسائل ، باب (٨٦) حديث (٧) أحكام الولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٨٤) حديث (٦) أحكام الولاد .

(٣) الوسائل ، باب (٨٤) حديث (١) أحكام الولاد .

(٤) الوسائل ، باب (٨٤) حديث (٥) أحكام الولاد .

التوصيات المتصلة في هذا الجانب.

ففي نص متقدم ، لحظنا مثلاً ، إن المشرع الاسلامي يوصيولي الطفل بتعليمه (السباحة) الى جانب تعليمه الكتابة .

وفي نص آخر عن النبي (ص) ، قوله :  
«علّموا أولادكم السباحة والرماية»<sup>(١)</sup> .

ففي هذا النص ، تأشيرة الى مهارة حركية أخرى هي : الرماية :  
ومن البَيِّن أن كلاً من السباحة والرماية يوظفهما المشرع الاسلامي لممارسات فردية واجتماعية هادفة ، يستثمرها الصبي لاحقاً في انتشال نفسه ، وفي الدفاع عن الامة الاسلامية : بالإضافة الى ما ينطوي عليه التدريب من معنى صحي ، ونفسي في هذا الصدد .

واذا تجاوزنا ميدان المهارة العقلية والحركية ، الى سائر الميادين ، أمكننا ملاحظة التشدد في التوصيات الاسلامية على مرحلة الطفولة المتأخرة بحيث تتناول سائر أنماط التعامل الفردي والاجتماعي ، وانعكاس ذلك على سلوك الشخصية اللاحق ، ومنها : — على سبيل المثال — عملية التدريب على الصلاة .

اننا لو عدنا الى الوثيقة التربوية التي قدمها الامام الصادق (ع) للحظنا أنها كانت تطالعنا في المرحلة المبكرة من الطفولة ، ب مجرد التدريب على الصلاة عند بلوغ الطفل السادسة والسابعة . الا أنها طالبت بعملية (الضرب) أيضاً في حالة تهاون الصبي في ممارسة الصلاة عند بلوغه التاسعة : أي في مرحلة الطفولة المتأخرة . ولنقرأ النص من جديد : «فإذا تم له ست سنين : صلّى وعلّم الركوع والسجود حتى يتم له سبع سنين . فإذا تم له سبع سنين قيل له : اغسل وجهك وكفيك . فإذا غسلهما قيل له : صلّ . ثم يُرثك : حتى يتم له تسع سنين . فإذا تمت له ، عُلِّمَ الوضوء وضُربَتْ عليه . وعُلِّمَ الصلاة وضُربَتْ عليها » . فالنص هنا يطالب بعملية (الضرب) في التدريب على الوضوء وفي التدريب على الصلاة .

(١) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (٢) أحكام الأولاد .

ولسوف نتحدث عن العقاب البدني في مجال التربية الطفالية لاحقاً بيد أنها نعترم الاشارة هنا ، إلى أن ممارسة (الضرب) ، تُنفع عن الأهمية التي يخلعها المشرع الإسلامي على (التعلم) في هذه المرحلة ، وانعكاساتها على سلوك الشخصية .  
ويذكرنا ملاحظة التعامل مع أطفال هذه المرحلة في ممارسة الصلاة أيضاً عبر النصين

التاليين :

يقول أحد الرواة :

«سألت الإمام الرضا (ع) أو سئل وأنا أسمع ، عن الرجل يتعجب ولده وهو لا يصلِّي اليوم  
واليومين ؟

فقال (ع) : وكم أتى على الغلام ؟

فقلت : ثمانين سنين .

فقال (ع) : سبحان الله !! يترك الصلاة !!

قلت : نعم ، يصيَّبُ الوجع .

فقال (ع) : يصلِّي على نحو ما يقدر» <sup>(١)</sup> .

ولنقرأ النص الآخر :

«كان علي بن الحسين (ع) يأمر الصبيان يجمعون بين المغرب والعشاء ، ويقول هو خيرٌ من أن يناموا عنها» <sup>(٢)</sup> .

ففي هذين التصينين - فضلاً عن الوثيقة التربوية للإمام الصادق (ع) نلحظ جملة من الحقائق.

١ - إن (التمييز) في عملية الادراك في هذه المرحلة يشكل (طابعاً) ملحوظاً في هذا الصدد.

٢ - إن (الالتزام) أو (العجب) ، يشكل بدوره طابعاً في عملية التدريب ، مع ملاحظة

إن (الالتزام) لا يأخذ حدوده الحاسمة ، بقدر ما يمكن القول بأنه شبه (الالتزام) .

٣ - (العقاب) البدني ، يحيط واحداً من طرائق التنشئة في هذه المرحلة .

إن هذه الحقائق ، تُنفع بوضوح ، عن أن التدريب في مرحلة الطفولة المتأخرة ، يكتسب

(١) الوسائل ، باب (٣) حديث (٢) اعداد الفرائض ونواتلها .

(٢) الوسائل ، باب (٤) حديث (١) اعداد الفرائض ونواتلها .

خطورة بالغة المدى ، والى أنه يسحب أثره على سلوك الشخصية لاحقاً . فلو لم تكن المرحلة ذات أثر في التطبع على السلوك الراسد : لما أقر الإمام (ع) عملية (جبر) الاطفال في الثامنة على ممارسة الصلاة (مع إن الصلاة لا تُصبح ملزمة إلا عند سن البلوغ ) ، ولما أوصى بضررهم في التاسعة من العمر بغية حملهم على إتقان الصلاة ، وما أمرهم علي بن الحسين (ع) الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء : خشية إهمال الصلاة الأخيرة . بل وصل الأمر إلى أن الإمام الرضا (ع) لم يعف الاطفال حتى في حالة (المرض) من الصلاة بقدر ما يطيقون .

إن هذا النحو من التشدد على أطفال المرحلة المتأخرة ، يُفصح عن خطورة المرحلة المذكورة وانعكاساتها على مستقبل الشخصية دون أدنى شك .

وال مهم ، ان التشدد على مرحلة الطفولة المتأخرة ، اما يقترن بطبيعة النمو العقلي ، ووصوله الى درجة (التمييز) التي أشرنا اليها عند الاطفال .

وفي ضوء هذا الطابع المميز لدى أطفال المرحلة ، تعامل المشرع الاسلامي واياهم في مجالات شتى من عمليات (التعلم) ، بل وفي مجالات السلوك العام لديهم .

وهنا ، ينبغي أن نشير الى أن طابع (التمييز) الذي يسمّ أطفال هذه المرحلة ، لا يكتسب بطبيعة الحال درجة الثبات التام الذي يكتسبه الراشدون ، بل يظل متساوياً مع عملية التنشئة نفسها من حيث التراوح بين الالتزام والتراخي ، أي : درجة (الوسط) الذي لا يحمل إهمال المرحلة الاولى من الطفولة ، ولا الزام المرحلة الراسدة : مع ملاحظة أنّ طبيعة الظواهر التي يتم تعامل الطفل معها ، ستسحب أثراها — دون أدنى شك — على غط التدريب من حيث قوته أو تراخيه وصلة ذلك بدرجة المهارة التي تفرضها طبيعة النمو في هذه المرحلة .

ويكمننا ملاحظة ذلك ، حينما نجد المشرع الاسلامي يرسم آثاراً متنوعة ، يرتتبها على (التمييز) الذي يسمّ المرحلة في حقل التعامل الفردي والاجتماعي ، حيث يراوح بين الالتزام والتراخي في النمطين التاليين من التعامل — على سبيل المثال — ، وهما : التعامل المالي والتعامل الجنسي .

ففي حقل التعامل المالي مثلاً ، يواجهنا حيناً مثل هذا النص :

يقول (ع) :

«الغلام لا يجوز أمره في البيع والشراء»<sup>(١)</sup>.

وعن النبي (ص) أنه :

«نهى (ص) عن كسب الغلام الصغير الذي لا يحسن صناعته بيده . فإنه إن لم يجد سرق»<sup>(٢)</sup>.

و واضح ، أن هذين النصين ، يمنع أحدهما من عملية البيع والشراء مع الأطفال . بينما (يتحفظ) النص الآخر من ذلك . ويظل هذا التحفظ نابعاً من إمكان التعامل مع الطفل في حالة اتقانه لحرفة مثلاً . وأما في حالة العدم ، فإنه قد يلتجأ إلى الممارسة غير المشروعة وهي : السرقة مثلاً .

ومن الواضح أن عدم الثبات في (التمييز) ، هو الكامن وراء التحفظ المذكور . لكننا ، حين نتجه إلى تعامل مالي آخر وهو: الوصية بالمال مثلاً حينئذ لا نجد التحفظ المذكور ، بل نجد سماح المشرع الإسلامي للأطفال ، بممارسة هذا النمط من التعامل . ولنشرأ النص التالي وسواه من النصوص التي تجمع على نفاذ الوصية عند الأطفال البالغين عشرة أعوام .

يقول (ع) :

«اذا بلغ الغلام عشر سنين ، جازت وصيته»<sup>(٣)</sup> .

بل : اذا كان الطفل في السابعة من العمر وأوصى باليسير من المال ، يقول (ع) : «اذا كان ابن سبع سنين ، فأوصى من ماله باليسير ، في حق ، جازت وصيته»<sup>(٤)</sup> . هذا إلى أن نمط (الخطورة المالية) يتدخل في تحديد حجم (التمييز) لدى الأطفال . فالتجارة مثلاً تتسم بخطورة مالية تتطلب تمييزاً عالياً في حساب الربح والتجارة حيث يفتقده بعض الراشدين أيضاً ، فضلاً عن الأطفال : من هنا يتوجه المنع اليه .

(١) الوسائل ، باب (١٤) حديث (١) عقد البيع وشروطه .

(٢) الوسائل ، باب (٣٣) حدديث (١) ما يكتسب به .

(٣) الوسائل ، باب (٤٤) حدديث (٣) أحكام الوصايا .

(٤) الوسائل ، باب (٤٤) حدديث (٢) أحكام الوصايا .

أما الكسب العادي أو مطلق التعامل المالي البسيط، فتفضّل خطرته دون أدنى شك فيما يسم التحفظ حياله ، بما في ذلك : الوصية الكبيرة مثلاً : اذا أخذنا بنظر الاعتبار أن المسألة تتصل بايصال حق الى أصحابه في غمار انطفاء العمر.

والمهم ، ان ما نعترض لفت الانتباه اليه هو: ظاهرة (التمييز) في مرحلة الطفولة المتأخرة ، والى أنه – أي (التمييز) لا يأخذ سمة (الثبات) في هذه المرحلة الا بقدر ما يُسمح لعملية التدريب بالمرور من خلاله في درجة عالية من العناية : نظراً لخطورة ما يمكن أن ترهص به هذه المرحلة من سلوك لاحق للشخصية .

وخارجاً عن ذلك ، فإن النماء العقلي في هذه المرحلة يأخذ طابع (الوسط) من حيث قدرة الطفل على (التمييز) للظواهر: فلا هو (تمييز) تام على نحو ما يتمتع به الراشدون ، ولا هو (تمييز) قادر على نحو ما يتمتع به أطفال المرحلة الاولى . بل هو تمييز يجمع الى جانب عدم المسؤولية ، (الزاماً) بالتدريب على تحمل المسؤولية : تمهيداً للمرحلة الراشدة .

والنصوص المتصلة بالتعامل المالي – فيما تقدم الحديث عنها – تفصّح عن درجة التمييز الذي يُسيّمُ أطفال المرحلة ، حيث تم التعامل معهم بتفاوت تفرضه طبيعة الممارسات التي يتطلب بعضها مهارة عالية لا تتوفر الا عند الراشدين ، ويطلب بعضها مهارة غير عالية يتمتع بها غير الراشدين من تنظيمهم مرحلة الطفولة التي نحن في صدد الحديث عنها .

خارجاً عما تقدّم ، فإن درجة التمييز التي تُسيّمُ أطفال المرحلة ، يطرد معها أيضاً نفط (التدريب) الذي يفرضه المشرع الاسلامي ، والطريقة التي يتمّ بها ضبط السلوك والتحكم فيه من خلال التدريب المذكور ، فضلاً عن اطراد التعامل في شتى المجالات مع درجة التمييز المذكور ، وفضلاً عن انعكاس أولئك جميعاً على سلوك الشخصية اللاحق تبعاً لنمط التنشئة التي ستتاح للطفل .

ويمكننا ملاحظة هذه الحقائق بوضوح في الطريقة التي يتعامل بها المشرع الاسلامي مع أطفال المرحلة المتأخرة ، في عملية التربية الجنسية .

ان المشرع – على سبيل المثال – يشدد بنحو بالغ المدى ، في المنع من أي تعامل جنسي حتى في نطاق الظل أو الرائحة التي تنم عن ذلك .

إنه يمنع الأطفال من ممارسة التقبيل مثلاً، حتى مع بداية المرحلة التي يتجاوزون بها السابعة من العمر.

يقول (ع) :

«الغلام لا يقبل المرأة : إذا جاز سبع سنين» <sup>(١)</sup>.

أكثر من ذلك : يمنع المشرع حتى مجرد التجاوز في المضاجع : فيما بين الصبية أو الصبيات ، أو هما :

يقول عليه السلام :

«الصبي والصبي ، والصبي والصبية ، والصبية والصبية يفرق بينهم في المضاجع لعشر سنين» <sup>(٢)</sup>.

وفي رواية أخرى :

«يفرق بينهم لست سنين» <sup>(٣)</sup>.

أي : مع بداية المرحلة أيضاً.

على أن التقبيل والتباشير يمثلان متبهات حادة – كما هو واضح . غير أن المشرع الإسلامي يتجاوز ذلك في نطاق المتبهات العادية : كالاطلاع على الممارسة بين الآبوبين ، أو حتى إستشاف ذلك من خلال النفس مثلاً.

ولنقرأ هذا النص :

«لو أن رجلاً غشى أمراته : وفي البيت صبي مستيقظ يراهما ويسمع كلامهما ونفسهما : ما أفلح أبداً» <sup>(٤)</sup>.

إن ما يعنيها من هذه النصوص ، جملة من الحقائق ، منها :

١ – انعكاس التنشئة الطفولية لهذه المرحلة ، على شخصية الطفل لاحقاً.

(١) الوسائل ، باب (١٢٧) حديث (٤) مقدمات النكاح.

(٢) الوسائل ، باب (١٢٨) حدديث (١) مقدمات النكاح.

(٣) الوسائل ، باب (١٢٨) حدديث (٢) مقدمات النكاح.

(٤) الوسائل ، باب (٦٧) حدديث (٢) مقدمات النكاح.

- ٢ — ظهور الدافع الجنسي وخطورته المرحلية .
- ٣ — تبیز هذا الدافع عن الدوافع الأخرى .
- ٤ — اطراد هذا الدافع مع النماء العقلي للطفل ، أي : (التمییز) الذي نحن في صدد الحديث عنه .

وسنرى في نصوص لاحقة ، ان (العقاب البدني) يشكل وسيلة ملحوظة في ضبط السلوك الجنسي للطفل ، والتحكم فيه .

أولشك جيماً ، تُفصح عن أن (التمییز) — فيما يتصل بهذا الدافع — يبلغ درجته العالية اذا قورن بالداعم الى المال مثلاً من حيث درجة التقبل أو التحفظ أو المنع ، فيما يراوح المشرع بينها تبعاً لانماط التعامل المالي ، بينما لا نجد هذا التراوح في انماط التعامل الجنسي ، حيث يمثل الحظر كل انماطه ، سواء كانت المثيرات حادة او خافتة ، وسواء أكانت في بداية المرحلة او امتدادها . انها جيماً تعد مؤشراً الى ان (التمییز) في هذه المرحلة يotropic مع الدافع المذكور ، والى ان هذه المرحلة ذات اثر بالغ الخطورة من حيث انعکاسها على شخصية الطفل لاحقاً .  
ويتضح هذا بجلاء ، اذا اتيح لنا ان نقرن هذه الحقائق ، بما سبقت الاشارة اليه ، ونعني بذلك ، قضية العقاب البدني الذي فرضه المشرع على التعامل الجنسي في مرحلة الطفولة المتأخرة .

ان ممارسة العقاب بعامة ، مما يطبع هذه المرحلة حتى ليبدو وكأنه هو : (أي العقاب) ، .. و(التعلم) عنصران لا يكاد ينفصل احدهما عن الآخر .

بيد ان العقوبة الجنسية تبرز بنحوها الذي يتساوى وشدة التوصيات المحددة من التعامل الجنسي .

ولنقرأ هذا النص :

«سألت أبا عبد الله(ع) في آخر ما لقيته : عن غلام لم يبلغ الحلم وقع على امرأة ...

قال(ع) :

يضرب الغلام دون الحد .

قلت :

جارية لم تبلغ ...

قال (ع) :

تضرب الجارية دون الحد»<sup>(١)</sup>.

و واضح ان الضرب دون الحد يعني ان (التمييز) عند الصبي هو دون درجته عند الراشدين : حيث ان الراشدين يشملهم الحد الكامل . و يعني أيضاً ان الممارسة الجنسية تحمل خطورة الارهاص المفضي الى تعبيغ الشخصية بسمات الانحراف نظراً لأن (الجلد) عقاب صارم اذا قيس بمجرد (الضرب) العادي مثلاً.

ويعني أخيراً : ان العقاب بنحو عام ، يشكل وسيلة تربوية ذات خطورة من حيث مساحتها في تعديل السلوك وضبطه .

من هنا ، ينبغي ان نتجه الى الوسيلة المذكورة ، و ملاحظة موقعها التربوي في هذه المرحلة من الطفولة المتأخرة .

○○○

ان(ظاهرة العقاب البدني) تختل مشكلة تربوية في أبحاث علماء النفس وال التربية الحديثة . وقد انشطر الارضيون حيالها ، الى فريق يؤثر (العقاب) ويرى الى انه مفيد في العملية التربوية ، ... في حين يراه فريق آخر على الضد من ذلك . وقد عزز كل من الفريقين وجهة نظره بدراسات اجريت بهذا الصدد .

ونحن لا يعنينا هذا التردد لدى الارضيين ، ما دام المشرع الاسلامي قد حسم الموقف بوضوح ، واقر العقاب البدني ، ليس في صعيد الانحراف الجنسي فحسب ، بل في صعيد غالبية الانحراف التي لسنا في صدد الحديث عنها الآن .

ان مانود التشدد عليه هنا ، هو العقاب البدني في عملية التدريب على (التعلم) بخاصة ، متمثلاً في (الضرب) المألف لدى التربويين ، في مرحلة الدراسة الابتدائية .

ولقد مرت بنا توصيات المشرع الاسلامي بممارسة الضرب حيال الاطفال الذين يتربدون

(١) الوسائل ، باب (٩) حديث (٢) حد الزنا .

أو يمتنعون من عمليات الوضوء والصلوة.

وحين نتابع هذه التوصيات ، نجد ان (مشروعية الضرب) تصل – لدى المشرع الاسلامي – الى لدرجة التي يطالب فيها بمارسة (الضرب) حتى بالنسبة الى الطفل اليتيم .

مع ان المشرع – يلح كل الاخراج – براعاة مشاعر اليتيم و يتوعّد بالعقاب الشديد لكل من يلحق ادنى الاذى به.

ان مطالبة المشرع الاسلامي بمارسة الضرب حتى بالنسبة الى الطفل اليتيم في عملية تنشئته ، اما تفصح عن اهمية هذه الوسيلة التربوية في المرحلة التي نتحدث عنها . وتفصح من ثم عن أهمية الطفولة المتأخرة من حيث انعكاسها على السلوك اللاحق للشخصية . ولنقرأ النصوص الاسلامية في هذا الصدد :

يقول عليه السلام :

«أدب اليتيم مما تؤدب منه ولدك . واضرب به مما تضرب منه ولدك» .

ويقول الامام موسى بن جعفر(ع) :

«يستحب غرامة الغلام في صغره ، ليكون حليماً في كبره»<sup>(١)</sup> .

وقد ربط النص الاخرين ظاهرة التأديب البدني وانعكاسه على السلوك اللاحق للشخصية : فيما قرر بوضوح ان العقاب يساهم في ضبط سلوك الشخصية ، وجعله سلوكاً سوياً في المرحلة الراسدة . ولنقرأ الفقرة من جديد :

«ليكون حليماً في كبره» .

حيث يمثل الحلم قمة الاستواء لدى الشخصية – كما سبقت الاشارة الى ذلك . طبيعياً ، ينبغي الاننظر الى عملية الضرب الا من الزاوية التي سبقت الاشارة اليها وتعني بها : مراعاة ظاهرة (التمييز) الذي يسمُّ أطفال هذه المرحلة ، مقترنة مع نمط (التدريب) الذي يتراوح بين الالزام والتراخي . ولذلك نجد الامام الرضا(ع) يشير الى

(١) الوسائل ، باب (٨٥) حديث (١) أحكام الاولاد .

العقاب البدني بقوله : (يستحب) ، أي ان الضرب أشمل فائدة من عدمه . وهذا يعني ان المطالبة بالضرب لا تتم على نحو (الازام) بل على نحو (الافضلية) .

كما اننا لا نعدم وجود بعض النصوص الناهية عن (الضرب) أيضاً ، مما ينبغي تفسيرها طبقاً لما انتهينا اليه من ان (الضرب) يشكل عنصراً اشد فائدة من عدمه ، والى ان (السياق) هو الذي يحدد — بعض الاحيان — عدم مشروعية الضرب في ضوء النصوص الناهية عنه . وخارجأ عن ذلك ، فان (الضرب) ومثله سائر انواع العقاب البدني يحتل موقعاً تربوياً خطيراً في عملية الضبط الفردي والاجتماعي في مرحلة الطفولة المتأخرة وانعكاسها على الشخصية لاحقاً .

### مراحل النمو في الطفولة المتأخرة :

وبعامة ، فان العقاب البدني ونقط التنشئة اما يقتزان — كما قلنا — بطبيعة النماء العقلي لدى اطفال المرحلة من خلال ظاهرة (التمييز) التي أشرنا اليها .

هنا ، ينبغي ان نقف عند مراحل النماء العقلي لدى الاطفال ، وملاحظة التصور الاسلامي لها ، فيما ينبغي ان نبدأها بالسؤال التالي :

هل ان ثمة مراحل جزئية من النماء العقلي ، تَسِّمُ اطفال المرحلة ، على النحو الذي لحظناه في مرحلة الطفولة الاولى ؟

يبدو ان ثمة مرحلة ذات أهمية بالغة تتوسط الطفولة المتأخرة ، متمثلة في التاسعة والعشرة من العمر .

والابحاث الارضية تشير عادة الى هذه المرحلة من النماء العقلي عند الطفل . حيث تجعلها مرحلة (رابعة) من مراحل الطفولة باكمالها والمراحل الأربع هي الشهر — السنستان — السن — التسع .

وتشكل مرحلة (التسعة اعوام) في التصور الارضي حلقة وصل بين بداية المرحلة المتأخرة ونهايتها .

اما التصور الاسلامي لهذه المرحلة ، فيمكن ملاحظته أيضاً ، في النصوص التي سبق

الوقوف عندها .

فقد حددت الوثيقة التربوية للامام الصادق(ع) حدود (النinthة) من العمر بداية لممارسة (الضرب) في عملية الوضوء والصلوة ، في حين اعفت ولي الامر من ضرب الطفل قبل ذلك .

وعن الامام علي(ع) :

«يشتر الغلام لسبعين سنين ، ويؤمر بالصلوة لتسع ، ويفرق بينهم في المضاجع عشر» (١) .

فهذا النص بدوره يشير الى ان (النinthة) بداية للتدريب الجاد على الصلاة ، أي التدريب المقترن بالالتزام ، والا فان النصوص السابقة جميعاً أكدت مطلق التدريب مع نهاية العام السابع أو السادس .

اذن النinthة من العمر تشكل مرحلة نهائية ذات خطورة في حياة الطفل ، وفقاً للتصور الاسلامي ، وفقاً للتصور الارضي أيضاً فيما لحظنا تحديده (النinthة) مرحلة رابعة من مراحل الطفولة .

الا ان المشرع الاسلامي ، يوافينا بوجهة نظر جديدة ، أو نقل يلفت انتباها الى مرحلة اخرى من مراحل النمو العقلي لدى أطفال المرحلة المتأخرة ، متمثلة في (العاشرة) من العمر ، بمعنى ان الطفل بعد النinthة ، يقطع عاماً واحداً ، ثم يواجه بعد هذا العام مرحلة نهائية جديدة تتمثل في (العاشرة) من العمر .

ويبدو ان الانتقال من النinthة الى العاشرة يجسد نماءاً عقلياً له أهميته في المهارات الادراكية للطفل ، تنسحب على مختلف مجالات النشاط لديه .

ففي ضوء النص الذي قدمه الامام علي(ع) تأشيرة الى النشاط الجنسي لدى الطفل في (العاشرة) من العمر :

قال الامام علي(ع) :

---

(١) الوسائل ، باب (٧٤) حديث (٥) أحكام الارولاد .

«يؤمر بالصلوة لتسع ، و يفرق بينهم في المضاجع لعشر» .  
وفي نصوص أخرى سبق الوقوف عندها : تأشيرة الى (العاشرة) من العمر أيضاً من حيث النشاط الجنسي ، والامر بت分区 الاطفال في المضاجع ، من نحو قوله عليه السلام : «يفرق بين الصبيان والنساء في المضاجع ، اذا بلغوا عشر سنين» (١) .

فهذه النصوص أجمع ، تشير الى (العاشرة) من حيث النشاط الجنسي لدى الاطفال .  
اما من حيث سائر الوان النشاط ، فإن السنة (العاشرة) أيضاً ، تجسد - في لسان النصوص - مرحلة غائية ذات خطورة ، ومنها ما سبق الوقوف عنده من النصوص التي تحييز (الوصية) المالية للبالغين (عشرة) من الاعوام ، من نحو قوله (ع) :  
«اذا بلغ الغلام عشر سنين ، جازت وصيته» .

وهناك مجالات أخرى ، تynom على العاشرة أيضاً ، مما تفصّح جيّعاً ان هذه المرحلة لها تقيّزها النمائي عن (التاسعة) .

وبعامة ، فإن مرحلة الطفولة المتأخرة ، تجسّد مرحلة ذات خطورة في عملية التنشئة ، ب مختلف فتراتها النمائية ، حيث تصل المهارات الادراكية لدى الطفل الى درجة (التمييز) الذي يسحب آثاره - من خلال نمط التنشئة - على سلوك الشخصية لاحقاً .

وهذه ، على العكس تماماً ، من مرحلة الطفولة المبكرة ، فيما يظل (اللعب) طابعاً لها الآ في نطاق محدد .

بيد ان المرحلتين جيّعاً - أي : الطفولة بأكملها - ينبغي الا تخليع عليهما طابع (الثبات) الذي يخلعه البحث الارضي عليها ، بخاصة مرحلة الطفولة الاولى .

اننا نكرر من جديد : ان التربية الارضية تقع في وهم كبير حينما تؤكّد انسحاب الطفولة على الشخصية بذلك النحو المتعسف من التأكيد .

وتقع في الوهم ثانية - حينما تجتمع بعض التصورات الارضية الى ربط ذلك ببعض الدوافع ، ومنها : الدافع الجنسي وانسحابه على سلوك الشخصية لاحقاً .

(١) الوسائل ، باب (٧٤) حديث (٤) أحكام الولاد .

وبالرغم من ان التفسير الجنسي (الاتجاه الفرويدي) قد اصبح من (كلاسيكيات) علم النفس ، الا انه عيادياً واكاديمياً لا يزال يحتفظ ببعض الانصار ، ... مع ان دراسة حياة صاحب النظرية وتقلباته العلمية التي كان يُدخل (التعديلات) عليها من حين لآخر حتى اخريات حياته ، فضلاً عن البيئة الشاذة التي أمّنته بتجارب نظريته كل اولئك ، كاف في التشكيك بقيمة ما قدمه من تفسير في هذا الصدد .

ولحسن الحظ ان الاتجاه الاحدث في النشاط المعاصر لعلم النفس قد اتجه الى التركيز على ما يسميه الارضيون بـ (سيكولوجية «الانا») بدلاً من (سيكولوجية «المي») ، وطاقاتها الجنسية .

وقد اثبتت هذا الاتجاه ان فعاليات (المهارة العقلية) من تعلم ، وتفكير ، وتخيل ، وذاكرة وما اليها قد افرزت معطياتها العملية دون ان تتوكل على المفهوم الجنسي . كما ان (الفعاليات الجنسية) امكن دراستها دون استحضار للمفهوم الفرويدي الا في نطاق محدد . بل ان بعض الاتجاهات قد الغى المفاهيم التقليدية المذكورة أساساً ، واتجه الى القول بـ (الوعي) كاف بمسح أيه تنشئة غابرة ، وابتناء (تعلم) جديد في شتي مجالات السلوك . ان التصور الاسلامي يصاد نظرية الجنس من حيث نظرتها الى الطفولة وانعكاساتها ... يصادها :

أولاً / من حيث التفسير الجنسي .

ثانياً / من حيث تأكيدها على الطفولة : بمختلف مراحلها الجنسية .

فقد - لحظنا مثلاً - ان المشرع الاسلامي قد أعنى الطفولة الاولى من أي فعالية ترهص بالجنس او بسواء من الفعاليات . بينما أكد ذلك في الطفولة الثانية ، وشدد على امكانات التطبيع عليها : ب بحيث تسحب أثرها على السلوك اللاحق .

أما الاتجاه الجنسي فقد قدم تصوراً مصادراً تماماً ... حيث شدد على المرحلة الاولى وبخاصة ، السنوات الثلاث أو الاربع الاولى - وهي السنوات التي اعفاها المشرع الاسلامي من كل فعالية ، ومحضها (لللعب) فحسب - .

ثم اتجهت نظرية الجنس الى مرحلة الطفولة الثانية فخلعت عليها طابع (الكمون)

الجنسى : أي اخلتها من الصراع الجنسى نسبياً ، بسبب من انشغال الطفل بفعاليات (التعلم) المعرفي ، وغيره من الانشطة ...

بينما اكسب المشرع هذه المرحلة طابعها الجنسى : من حيث بروزه وليس (كمونه) . ومع ان بعض الاتجاهات الحديثة قد أكدت دورها جنسية المرحلة المتأخرة من الطفولة على نحو ما قرره المشرع الاسلامي ، ... الا ان هذه الاتجاهات جعلت من التأكيد على جنسية هذه المرحلة بثابة (استمرار) للمرحلة الاولى من الطفولة ، لا انها مرحلة وليدة : وهي بهذا التفسير تقع في ذات الخطأ الذي غلّف الاتجاه السابق .

هذا كله ، فيما يتصل بمراحل الطفولة : من حيث بروز الدافع الجنسى أو كمونه .

اما فيما يتصل بالتفسير الجنسى نفسه ، فان لمناقشته مكاناً آخر من هذه الدراسة .

لكننا نشير عابرين هنا ، الى ان الصلة بين الطفولة والجنس وانعكاساتها على المرحلة الراشدة : تبدو من التعسف بمكان كبير .

انه من الممكن مثلاً ان تكون ثمة صلة بين النزعـة العدوانية التي سيثبت الطفل عليها ، وبين الاحباطات التي واجهها في عملية الرضاعة (وهذا فيما يتصل بالمرحلة الفمـية — أول مراحل النمو— الجنسى) .

ومن الممكن أيضاً ان تكون ثمة صلة بين نزعـة (العناد) مثلاً ، وبين (الصرامة) التي واجهـها الطفل في التدريب على النظافة من حيث منعه من الامتناع الذى يتحققه النشاط المـعوى عند ممارسته ذلك بنفسـه . ثم انعـكـاس ذلك على سلوكـه الراشـد (وهذا فيما يتصل بالمرحلة الفـريـة — المرحلة الثانية من النـمو الجنسـى) .

أقول : من الممكن ان تكون ثمة صلة بين التدريب الصارم على الرضاعة والنـظـافة ، وبين بـزوـغ نـزعـة (العدوان) و(العدوان) لدى الطفل . الا ان بـزوـغ هذه النـزعـة يظل عـنصـراً واحدـاً من (مجموعة) عـناـصـر مـتـشـابـكة من التـدـريـب تـسـاـهـمـ في اـبـرـازـ النـزعـةـ المـذـكـورـةـ ، دونـ انـ نـحـصـرـ ذـلـكـ فيـ : التـفـسـيرـ الجنسـىـ ، ودونـ انـ تـرـدـهـ الىـ عـنـصـرـ وـاحـدـ .

لقد وصل الامر عند بعض الباحثين الى ان يربط مثلاً بين ظـاهـرـةـ (الـشـكـ) — وهـيـ ظـاهـرـةـ عـصـابـيةـ ، اوـ بـيـنـ ظـاهـرـةـ (مرـكـبـ الاـضـطـهـادـ) — وهـيـ ظـاهـرـةـ ذـهـانـيةـ ، وـبـيـنـ المرـحـلةـ

الثانية من النمو الجنسي والمرحلة الفرجية وصلة ذلك بنمط التدريب الذي تصاحبه قسوة وصرامة في التعامل مع الطفل : من حيث التدريب على النظافة ، ومن حيث تحسيسه بـ (العيوب) من مناطقه الجنسية : فيما ينشأ من ذلك عديم الاستقلال ، معرضاً للشكوك ، والواسوس القهري ، بل وهذه الأضطرابات .

ان تجارب التنشئة الاسرية التي تمارس (الصرامة) في التعامل مع الطفل ، وتهجينها لمنطقة الجنسية ، لا تختلف مع هذا التفسير الذاهب الى ان (الصرامة) و(التهجين) ينعكسان على احساس الشخصية بالخوف من (أشياء) أو من (أشخاص) وهما يطاردون المريض : أي ، لا ينعكسان على الشخصية في شكل مرض ذهاني هو عقدة الأضطراب .  
ان (هذه) الأضطرابات وسواء يظل محكوماً بطبيعة البناء العصبي للشخصية ، أو بصفة عنيفة مسيوقة بالاستعداد التكويني أو الوراثي ، أو بخبرات بالغة الشدة من حيث الضغوط والاحباطات المتلاحقة التي تواجه الشخصية . اما ان تحدث ببساطة نتيجة ل التربية الجنسية خاطئة ، فامر تأباء التجربة التي تعيها مختلف الاسر في عمليات التدريب على نظافة الطفل ، وتحسسه بما هو عيب من مناطق جسمه .

على ان نظرية الجنس تتضخم مفارقاتها هي حيث الرابط بين الطفولة الجنسية وانعكاسها على المرحلة الراشدة ، تتضخم في التفسير (الأوديبي) الذي يسم المرحلة الثالثة من مراحل النسججسي ، متمثلاً في الذهاب الى ان الطفل ما بين (٣ - ٥) (يمس) دور الاب وعلاقته بالام ، وما يستتبع ذلك من كراهية للاب . وطبعاً — في ضوء هذا التفسير الاسطوري — ان ينشأ الصراع بين الرغبة المحارمية والتخلص من الاب :

بيد ان الطفل سرعان ما (يتوحد) بالاب (أي : يتقمص شخصيته) ، مستمدأ منه قسوته ، متمثلة في : الخوف من العقاب الموهوم ، فيقل عن رقبته المحارمية . وبهذا (التوحد) يتخلص الصبي من الصراع وآثاره اللاحقة . اما في حالة الاخفاق فان العقدة الاوديبية ، ستسحب آثارها على الطفل في حياته الراشدة ، بتحولها يهمنا الان تحدث عن تفصيلاً لها .

وفي تصورنا ان التاريخ العلمي للارض لم يواجه انتكاساً يماثل مهزلة (المرحلة

الاوديبية)، بخاصة . ومع ان تلامذة صاحب النظرية وزملائه قد اشاحوا بوجوههم عن صاحبها : من خلال قناعتهم العلمية التي أبى ان ترتكن الى اية نظرية غير خاضعة (للاحتمال) فضلاً عن (اليقين) ... ومع ان مرضى صاحب النظرية ، كانت تحكمهم بإجماع الذين أرتحوا لحياته—بيئة اجتماعية منحرفة . ومع ان نظريته خضعت لاكثر من (تعديل) في حياته . ومع ان التحليليين الجدد السائرين على خطى صاحبهم ، قد اشاحوا بدورهم عن الخطوط المنحرفة هذه النظرية ، واحتفظوا منها بالطابع التحليلي العام ... مع اولئك جميعاً ، لا نزال نلحظ قملل (النظرية) بين الحين والآخر ، على يد بعض القاصرين علمياً .

ولحسن الحظ ، ان قملل النظرية لم يجيء على يد باحث جديد ذي أصالة في كشوفاته العلمية ، ... بل على يد (طلاب)—ومنهم عرب و المسلمين معاصرون —يمتلكون خنوغاً وتبعية فكرية : أي ، انهم (ادوات) لتطبيق نظرية ، لا ، أنهم أصحاب (نظرية) ، أو قناعة أصيلة بها .

## «الفصل الثالث»

### «المرحلة الراشدة»

#### ١ - المراهقة :

تمثل هذه المرحلة بداية (الرشد) لدى الشخصية ، مودعة بذلك ، مرحلة الطفولة : بادئة بتحمل المسؤولية التي القتها السماء على الكائن الادمي ، وما يصاحب ذلك من ترتيب آثار الثواب والعقاب .

ويطلق الارضيون — وبعض نصوص التشريع أيضاً — اسم (المراهقة) على بداية المرحلة الراشدة : متمثلة في السبع سنوات أو الست أو الاكثر، حسب التفاوت الذي لحظناه في مرحلتي الطفولة .

ان مرحلة (المراهقة) تعد في البحوث الارضية ذات خطورة : من نمط آخر. وقد أفادت البحوث في الحديث عن طابع المراهقة بكل تفصيلاً لها ، فيما يمكن لتها في خصيصتين رئيسيتين هما : استقلال الشخصية ، وقوجاتها .

ويعتقد بالاستقلال : ان الشخصية تبدأ بالتحسّن بانها كيان مستقل عن اسرته .  
اما قوجاتها ، فيقصد من ذلك الاضطراب أو التقلب أو التردد في الانتهاء الى الموقف الخامس الذي تختطه الشخصية لمستقبلها : سواء أكان ذلك متصلةً بمشكلاتها الفكرية أو الاقتصادية أو الاجتماعية بعامة . وطبعاً ان يتافق التحسّن بالاستقلال ، مع (الاضطراب) : ما دامت المرحلة تمثل فترة انتقال من الطفولة الى الرشد من التبعية الى الاستقلال .

ونحن ، اذا عدنا الى المشرع الاسلامي ، لحظناه : يقطع خطوات تدريجية في تدريب

الشخصية على هذا الاستقلال . فمع أخريات المرحلة الطفالية المبكرة ، يبدأ التدريب على ممارسة شيء من المسؤولية .

ثم يتضخم التدريب مع المرحلة الطفالية المتأخرة ، حتى يصل الى ما أسميناه في حينه بـ (المسؤولية) : شبه الزامية) مهدأً بذلك : الانتقال الى المرحلة الازمية الكاملة . ونظراً لأهمية هذا الانتقال وما يرفقه من (التموج) ، واصل المشرع الاسلامي توصياته التربوية ، رابطاً بينها وبين مرحلتي الطفولة جاعلاً من المراحل الثلاث : الطفولة المبكرة ، الطفولة المتأخرة ، المراهقة جاعلاً من هذه المراحل ، (وحدة) ، أو سلسلة متصلة الحلقات من حيث خصوصيتها الى عمليات التدريب .

هنا ، نؤكد من جديد ان مرحلة تحمل المسؤولية من حيث ترتيب آثار الثواب والعقاب عليها (دنيوياً وآخررياً) ، هذه المرحلة تحييء مع (بداية) المراهقة ، ... مع انباثها مباشرة... الا ان المشرع في الآن ذاته ، لم يفصل المراهقة من السلسلة القائمة على (التدريب) ، أي : يخضعها لنفس العمليات التي طبعت مرحلتي الطفولة : مع مراعاة كل مرحلة بما يناسبها من النماء العقلي لدى الشخصية .

نستخلص من هذا ان (المراهقة) تتميز أيضاً بامكانيات (التطبيع) على السلوك ، أو (تعديلها) ، بالرغم من ان (المراهق) يتحمل مسؤولية تصرفاته ، أجمع وهذا يعني : ان الاحساس بالاستقلال وما يرافقه من الانتقال من مرحلة الى أخرى ، يتطلب بدوره قسطاً من التدريب حتى تستكمل الشخصية تماساًكها في هذا الصدد .

ويمكننا ملاحظة ذلك في نص سبق الوقوف عليه ، حيث يقرر النص ما يلي :

«الغلام يلعب سبع سنين ، ويتعلم الكتاب سبع سنين ، ويتعلم الحلال والحرام سبع سنين»<sup>(١)</sup> .

فالافتراض ان الحلال والحرام ، قد (تعلم) مع بداية المرحلة ، أو قد مهد له في مرحلة الطفولة المتأخرة ، بحيث يتحمل الفرد مسؤولية تصرفاته مع بداية المراهقة لا مع نهايتها .

---

(١) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (١) أحكام الاولاد .

ولذلك ، فان المقصود من عبارة (يتعلم الحلال والحرام سبع سنين) هو: ملافة ما فات من التعلم ، أو مواصلة التشدد على التدريب : نظراً لما تحفل به هذه المرحلة من (تماوجات) تسم الشخصية في فترة الانتقال : بحيث تصبح مواصلة التدريب من خلالها ضرورة لاستكمال الشخصية .

ويكمننا ملاحظة هذا الطابع بوضوح ، عندما نعود الى نص آخر سبق الوقوف عليه ايضاً ، حيث يقدم النص عبارة رمزية أو صورية (الاستعارة: حسب المصطلح البلاغي) في هذا الصدد ، يقول النص :

«الولد سيد سبع سنين وعبد سبع سنين . ووزير سبع سنين»<sup>(١)</sup> .

فقوله (ع) ان الولد (وزير) سبع سنين هو: افصاح واضح عن الطابع الذي يسم (المراهقة) . فالوزير مختلف عن رئيس الدولة مثلاً ، بأن تصرفه لا يكتسب استقلالاً تماماً بالنحو الذي يملكه رئيس الدولة ، الا انه في الآن ذاته : يملك قسطاً من الاستقلال وبكلمة أخرى : ثمة (استقلال) الا انه ليس كاملاً .

وحين ننقل هذه الصورة الاستعارية الى مرحلة (المراهقة) ، نلحظ ان الامام (ع) قد قصد من صورة (الوزير) ، ان (المراهق) يتحسس باستقلاليته ، الا انه لا يملك الكلمة الاخيرة ما لم تقترب موافقة رئيس الدولة ، أي : ان التدريب ثانية ، والتأكيد عليه في مرحلة المراهقة : سيدع الشخصية تستكمل جوانب استقلالها التام ، وتضع حدأ للتموج الذي يطبع تصرفاتها .

وعلى اية حال ، فان ما يهمنا الآن ، هو : اننا بعد أن عرفنا طبيعة التصور الاسلامي لمرحلة المراهقة ، يعنينا بعد ذلك : أن نحدد جانبين خطيرين منها ، هما : بدايتها وصلة المسؤولية المترتبة على هذه البداية ثم صلة ذلك بتصورات البحث الارضي لهذا الجانب . ان هذا الجانب ، له خطورة بالغة المدى ، اذا أخذنا بمتطلبات الاعتبار ، ان التصور الاسلامي يفترق تماماً عن التصور الارضي في تحديد مرحلة (الرشد) والاضطلاع بمسؤوليتها : سواء كان

(٢) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (٧) أحكام الولاد .

ذلك يتصل بمسؤوليات (الخلافة على الأرض) وهو ما يخص الشخصية الراسدة المسلمة ، أو ما كان متصلةً بالمسؤوليات بعامة ، وهو ما يخص مطلق الأدميين في تحديد مسؤولياتهم ، وفي خصوصهم لفعاليات (التعلم) ، وصلته بتحديد مستويات النماء العقلي هذه المرحلة وامتداداتها .

ان البحث الارضي يضع فارقاً بين ظاهرة (البلوغ) وظاهرة (الرشد) : بحيث يصوغ تحمل المسؤولية في (١٨) عاماً ، وهو بداية الرشد في تصور الأرض .

بينما نجد المشرع الإسلامي قد حدد (الرشد) مقترباً بمرحلة (البلوغ) ، أي : جعل البلوغ والرشد ، مرحلة واحدة من حيث النمو الجسمي والعقلي ، وصلة هذه المرحلة من النمو بتحمل المسؤولية .

واضح ، ان وجود مثل هذا الفارق بين التصورين الإسلامي والارضي ، ينطوي على خطورة لا يمكن تجاهلها ، اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان البحث الارضي لا يمتد (البالغين) (من ١٣ او ١٤ او ١٥ ) آية مسؤولية في تصرفاتهم مالم يصلوا الى (١٨) عاماً .

لاشك ان لبلوغ الشخصية (١٨) عاماً ، أهمية نهائية سنوضحها من خلال التصور الإسلامي هذه السن .

بيد ان ذلك لا يتدخل في حسم الموقف : بحيث يشكل هذا الجزء من غاء المرحلة ، بداية لتحمل المسؤولية بدلاً من البلوغ الذي يجسد حالة معينة من النماء العقلي والجسمي تؤهل الشخصية مسؤولياتها . يضاف الى ذلك : ان قضية (التعلم) من حيث المهارات العقلية ستسحب آثارها على هذا الجانب ، ما دام تصور البحث الارضي ، قائماً على وجود فارق بين البلوغ والرشد .

والمهم ، أن نتجه الآن الى المشرع الإسلامي ، للاحظة تصوراته هذه الظاهرة ، بادئين اولاً مع تحدياته لبداية مرحلة (المراهقة) أو البلوغ أو الرشد .

٥ ٥ ٥

ان ما لاحظناه من التفاوت بين الخامس والست والسبع بالنسبة الى المرحلة الاولى من الطفولة ، وامتداد هذا التفاوت في المرحلة الثانية من الطفولة ، ... هذا التفاوت نلحظه متداً

في المرحلة الثالثة (المراهقة) أيضاً . ولذلك نجد التراوح بين (١٣) و(١٤) و(١٥) قائماً بدوره على تحديد البداية من مرحلة : البلوغ .  
ويكمننا ملاحظة جملة من التحديدات — في لسان النصوص — تبلور الحقيقة المذكورة .

### ١ — التحديد الاول :

وهذا التحديد يضع (١٣) عاماً هي : البداية لمرحلة البلوغ ، وذلك من خلال الاشارة الى تحمل المسؤولية ، وترتيب آثار الثواب والعقاب .  
يقول (ع) :

« اذا بلغ الغلام ثلاثة عشرة سنة كتبت له الحسنة ، وكتبت السيئة وعقب » .

### ٢ — التحديد الثاني :

هذا التحديد يؤرجع البلوغ ، بين (١٣) و(١٤) من خلال عملية الثواب والعقاب نفسها .  
يقول (ع) وقد سئل :  
« في كم تجري الاحكام على الصبيان ؟  
قال (ع) :

في ثلاثة عشرة وأربع عشرة » <sup>(١)</sup> .

و واضح ان التحديد يراوح بين (١٣ و ١٤) حسب التفاوت في النماء لدى الافراد .  
٣ — التحديد الثالث :

وهذا التحديد يضع (١٥) عاماً هي : المعيار في هذا الصدد في حالة عدم الاحتلام أو الاشعار ، أو الانبات ( وهي معايير جسمية في هذا الصدد ) .  
يقول (ع) :

« الغلام لا يجوز أمره في البيع والشراء ، ولا يخرج من البيت حتى يبلغ خمس عشرة سنة أو يحتلم أو يشعر أو ينابت قبل ذلك » <sup>(٢)</sup> .

ومن هذا النص نستكشف ان الـ (١٥) عاماً هو التحديد الاخير في حالة فقدان المعايير

(١) الوسائل ، باب (٤٤) حديث (١٢) أحكام الوصايا .

(٢) الوسائل ، باب (٤) حديث مقدمة العادات .

الجسمية .

اذن : التراوح بين (١٣ و ١٤ و ١٥) هو مبدأ البلوغ حسب تفاوت النمو بين الافراد .  
ويبدو ان (الاحتلام) هو المعيار الغالب في معرفة (البلوغ) وعدمه . وهذا ما يحدده  
النص التالي :

قال (ع) وقد سئل عن :

« اليتيم متى يجوز أمره ؟ »

قال (ع) :

حتى يبلغ أشدده .

ثم سئل وما أشدده ؟

قال (ع) :

احتلامه » <sup>(١)</sup> .

وقال (ع) في نص آخر :

« انقطاع يتم اليتيم ، بالاحتلام وهو : اشده » <sup>(٢)</sup> .

وأما في حالة فقدان المعيار المذكور فإن الابيات أو الاشعار كما هو لسان النصوص التي  
تقديم ذكرها ، يظل هو المعيار في هذا الصدد .

يقول (ع) متابعاً الاجابة في النص الاسبق على سؤال الراوي :

« قلت : قد يكون الغلام ابن ثمان عشرة سنة أو أقل أو أكثر ولم يختلم ؟

قال (ع) :

اذا بلغ ونبئ عليه الشعر جاز عليه أمره » .

نخلص مما تقدم ، ان البلوغ يبدأ مع العام الرابع عشر في الغالب مقتناً بالمعايير الجسدية  
التي تقدم ذكرها . وفي حالة فقدان هذه المعايير فإن بلوغ الخامس عشرة (١٥) هو المعيار في  
هذا الصدد .

(١) الوسائل ، باب (٢) حديث (٢) أحكام الحجر .

(٢) الوسائل ، باب (٢) حديث (٢) عقد البيع .

وهذا كله فيما يتصل بالذكور من حيث الصلة بين المرحلة الراشدة وتحمّل المسؤولية، وترتيب آثار العقاب عليها.

وأما فيما يتصل بالإناث، فإن (النinth) — كما هو واضح — هي البداية الراشدة وما يرافقها من تحمل المسؤولية: مع ملاحظة وجود الفارقية في مسائل النمو: على تفصيلات لا يهمنا الدخول فيها.

وال مهم، أن هذا التفاوت الذي لحظناه في درجات النمو والفارقية التي تصاحب مرحلة البلوغ في هذا الصدد، قد انتبهت إليه الابحاث الارضية، حين ربطت بين ذلك وبين عوامل تكوينية تخصّ الفرد أو العرق، أو عوامل بيئية تتصل بالأرض، والجو، والتغذية وما إليها.

## ٢ — مراحل المراهقة وما بعدها :

إلى هنا، نكون قد حددنا مفهوم (المراهقة) — في التصور الإسلامي والارضي لها — كما نكون قد حددنا بدايتها المتمثلة في البلوغ، والفارقية بين التصور الإسلامي والارضي في هذا الصدد.

بقي أن نحدد جزئيات المرحلة، ونهايتها:

ثم امتدادها أو امتداد النماء بعامة: من حيث صلته بعملية التنشئة.

أما فيما يتصل بجزئيات المرحلة، فإن الابحاث الارضية، تقسمها إلى فترتين كالطفولة:

١ — المراهقة المبكرة: من (١٣) إلى (١٦).

٢ — المراهقة المتأخرة: من (١٧) إلى (٢١).

وهذه الابحاث تضع بين الفترتين فارقاً نمائياً على شتى الصُّعد: العقلية والنفسية والجسدية. ولعلّ الرابط بين السن القانونية (١٨) وبين المراهقة المتأخرة، يلقي بعض الضوء على فارقية النماء بين مرحلتي المراهقة.

اما المشرع الإسلامي، فقد أشار إلى فارقية النماء بين مرحلتي المراهقة، متمثلة في السن

القانونية التي يتبعها الارضيون في تحمل المسؤولية ، أشار اليها بقوله (ع) : « لا يزال العقل والحمق يتغاليان على الرجل ، الى ثمانى عشرة سنة ، فاذا بلغها : غلب عليه أكثرهما فيه » البحار: ٩٦/١ - ج ٣٩ .

ان الاشارة الى الثامنة عشرة بالنسبة للمهارة العقلية الذكاء والحكمة ، تدلنا على ان هذه الجزئية من مرحلة المراهقة ، لها أهميتها النمائية بحيث تجعل نهاية لعمليات النمو العقلي . ولعل لهذا السبب - مثلاً ما قلنا - كان البحث الارضي يتوجه الى جعلها بداية تحمل المسؤولية .

بيد ان المشرع الاسلامي ، لم يحدد الا البلوغ بداية تحمل المسؤولية كما لحظنا ، لبداية ان (التمييز) لا يتطلب الا القدر الذي يسمح بمعرفة الخير والشرّ ، دون ان يقترن ذلك بضرورة الوصول الى قمة المهارة العقلية .

والمهم ان المشرع الاسلامي حينما يتتجاوز ظاهرة الربط بين البلوغ والاضطلاع بالمسؤولية ، اما يتقدّم بتحديد مراحل النماء العقلي من حيث درجة المهارة بداية ونهاية . ومن لا شك فيه ، ان النماء العقلي لا يتم منفصلاً عن المهارات الحركية ، كما لا يتم منفصلاً عن التجارب التي تحفل البيئة بها . وتبعاً لهذا ، فان تحديد أية مرحلة نهائية يتم وفق معيارين : أحدهما ، المعيار العام فيما يشكل القاعدة . والآخر: المعيار الخاص ، فيما يقترن بالمؤشرات الخارجية ومساهمتها في عملية النمو .

والإشارة الى سن (الثمانى عشرة ١٨) يشكل - فيما يبدو - قاعدة عامة . وهي - وان كانت في معرض المقارنة بين الذكاء والحكمة ، الا انها مؤشر واضح الى ان ثمة مهارة عقلية تستقر عند قوتها وانخفاضها .

ولكن : هل يعني ذلك ان (١٨) هي المحدد النهائي للنمو العقلي ، في نظر المشرع الاسلامي ؟ .

ان الاجابة على هذا السؤال ، ستتبلور عندما نتابع وجهة النظر الاسلامية في عمليات النمو لهذه المرحلة (المراهقة) وسائل المراحل الراسخة لدى الشخصية .

وأول ما يواجهنا من ذلك هو: تحديد المراهقة بسن الحادية والعشرين (٢١) . فقد لحظنا

النصوص الاسلامية وكلها تشير الى ان هذه المرحلة هي (سبع سنوات) ، وان المرحلة الاولى من الطفولة (سبع سنوات) أيضاً ، وان المرحلة المتأخرة منها هي (سبع سنوات) بدورها ، فيما يتم المجموع بواحد وعشرين عاماً .

وهذا يعني ان الـ(٢١) عاماً ، يتميز بمهارة عقلية خاصة ، ما دام هذا التحديد مرتبطاً بعملية التربية وامكاناتها في التأثير على الفرد تماماً كما كانت مراحل اربع و (١٤) سنة متميزة بمهارة خاصة أيضاً .

هنا يمكن القول الى ان وجود مراحل متميزة للنمو العقلي ، اما تعد مؤشراً لامكانيات الانتقال من مرحلة الى أخرى ، دون ان يعني ذلك : توقف النمو مثلاً ، أو دون ان يعني ذلك : عدم وجود مراحل أخرى من النماء تشق طريقها في منحى آخر من منحنيات النمو . وتبعاً لهذه الحقيقة ، يمكننا ان نتعرف على جملة من منحنيات النمو العقلي ، ومنها : النمو الذي يقف عند الثامنة والعشرين (٢٨) من العمر . وفي هذا يقول الامام علي (ع) :

«يشغّر الصبي لسبعين ، ويؤمر بالصلة لتسعم . ويفرق بينهم في المضاجع لعشر . ومنتهى طوله لأحدى وعشرين . ومنتهى عقله لثمان وعشرين : الا التجارب» (١) .

ففي ضوء هذا النص ، وربطه بالنصوص السابقة ، نستخلص ان ثمة مراحل اربع تبدأ من البلوغ فصاعداً ، متمثلة في : (١٤ ، ١٨ ، ٢١ ، ٢٨) .

وما لا شك فيه ان لكل مرحلة من المراحل الاربع ، خصيصة فمائية ، يمكن استخلاصها من خلال الربط بين المرحلة ونمط المهارة المترتبة بها . فالعام الرابع عشر يقترن مع البلوغ الجنسي ، والثامن عشر يقترن مع درجة الذكاء والحمامة ، والحادي والعشرون يقترن مع الجسم من حيث نهاية الطول . والثامن والعشرون : يشكل المهارة العقلية في نهايتها غير مترتبة بالمهارات الأخرى .

ونحن اذا عدنا الى البحوث الارضية وتجاربها المختلفة في هذا الميدان ، لم نجد تحديداً حاسماً لهذه الظاهرة ، بل نجد تضارباً ملحوظاً بين وجهات النظر .

(١) اوسائل ، باب (٧٤) حديث (٥) أحكام الولاد .

ان بعض الباحثين يحدد النماء العقلي عند (١٦) عاماً . والثاني عند (١٩) عاماً . والثالث عند (٢٢) عاماً . والرابع عند (٢٣) عاماً بل ان البعض يجعله مستمراً خلال العقد الثالث بأكمله : أي عند التحديد الذي قرره الامام علي (ع) .

ومع هذا التفاوت لدى الابحاث الارضية ، لا يمكن الركون الى أي تحديد حاسم في هذا الصدد .

بيد ان المشرع الاسلامي قد حسم الموقف — كما لحظنا — حينما جزا مرحلة الرشد — من حيث النماء العقلي — الى المنحنيات المختلفة من النمو وصلتها بسائر المهارات الحركية : بحيث يمكننا القول الى ان نهاية النماء العقلي من حيث استقلاله عن سائر المهارات ، اما يتم عند (الثامنة والعشرين) من العمر .

هنا نتساءل من جديد : هل المشرع الاسلامي عندما حدد النمو العقلي لدى الشخصية في الثامنة والعشرين ، ... اما جعله نهاية لاي نماء عقلي ؟ أم ان ثمة مراحل — بعد هذا السن — خاضعة بدورها لنمو — ولو من نمط آخر — بحيث يقترن مع مهارات أو تجارب تحدد درجة النمو في هذا الصدد ؟ .

ان النص الذي تقدم الحديث عنه — أي : النص الذي قدمه الامام علي (ع) وحدد فيه الثامنة والعشرين نهاية للنماء العقلي ، ... هذا التحديد قد استثنى منه الامام (ع) : التجارب — حيث قال الامام علي (ع) : الا التجارب . وهذا يعني ان ثمة مهارات عقلية ترتبط بطبيعة التجارب التي يخبرها الفرد ..

وما لا شك فيه ان التجارب — من حيث وفرتها أو ضآالتها — تسهم في اذكاء الهارة العقلية . وببحوث الارض طالما تشير الى هذه الحقيقة : وبخاصة تلك الاتجاهات التي تشتد في تعريف الذكاء على البيئة .

بيد ان الامام علياً (ع) حينما اشار الى البيئة اماعني من ذلك : تحسيد المهارة العقلية في (سلوك) ، وليس من حيث النماء الوراثي الذي يتحدد في الثامنة والعشرين : بغض النظر عن المحيط وعده : كلما في الامر ، ان المحيط يترجم القدرات العقلية الى ( فعل ) .

خارجاً عمما تقدم ، هل ان التجارب ووحدتها ، تسهم في تحسيد المهارة العقلية ، أم ان

ثمة مهارات عقلية تشق طريقها لدى الشخصية : من حيث صلتها — ليس بالتجارب — بل من حيث صلتها بسائر المهارات الجسمية .

هذا السؤال يمكننا ان نجيب عليه ، اذا اخذنا بنظر الاعتبار ، ان المشرع الاسلامي ، يحدد جملة من مراحل النضج العقلي بعد الثامنة والعشرين ، منها :

١ — مرحلة الثالثة والثلاثين (٣٣) .

٢ — مرحلة الخامسة والثلاثين (٣٥) .

٣ — مرحلة الأربعين (٤٠) .

٤ — مرحلة الخامسة والستين (٦٥) .

ان الاشارة الى هذه المراحل ، تقترب بعملية (النضج) العقلي ، وليس بعملية النماء . فالنمو يقف عند الثامنة والعشرين . اما النضج فانه يقترب — بطبيعة الحال — مع تقدم العمر من جانب ، وغنى التجارب والخبرات من جانب ثان ، بما يصاحب ذلك من التماسك والرصانة في الاستجابة لظواهر الحياة .

من هنا يمكننا القول الى ان التحديات التي رسمها المشرع الاسلامي — بعد الثامنة والعشرين — اما تمثل مراحل النضج لا النماء — وبكلمة أخرى : تمثل النضج النفسي من حيث قواسته الاستجابة ورصانتها .

وتباعاً لذلك ، نجد ان النصوص التي تتناول امثلة هذه المراحل ، اما تربط بينها وبين النضج في دلالته المذكورة .

وفي ضوء هذا ، يمكننا أن نفسر قوله (ع) مثلاً :

« اذا بلغ العبد ثلاثة وثلاثين ، فقد بلغ اشدده . واذا بلغ اربعين سنة فقد انتهى الى منتها ... »<sup>(١)</sup> .

ومن الواضح ، ان بلوغ الفرد اشدده (من حيث النضج الجنسي) قد حدده الامام (ع) في نص آخر في (١٣) عاماً او في الاحتلام كما سبق التفصيل في ذلك . وهذا يعني ان بلوغ

(١) الوسائل ، باب (٩٧) حديث (٧) جهاد النفس .

الثالثة والثلاثين إنما هو أشد الشخصية من حيث نضجها العقلي والنفسي ، وليس من حيث النماء .

والامر ذاته ، فيما يتصل بالأربعين : حيث يتم النضج في أعلى درجاته .  
والنصوص الإسلامية التي تطالب الفرد بمحاسبة نفسه عند الأربعين ، والاقلاع عن مقارنة الذنب ... هذه النصوص تلقي إشارة كاملة على مفهوم (النضج) الذي حددها في هذا الصدد .

ويمكّنا ، أيضاً أن نفسر النص التالي في ضوء الدلالة المذكورة .  
يقول (ع) :

«يزيد عقل الرجل بعد الأربعين إلى خمسين وستين ، ثم ينقص عقله بعد ذلك» (١) .  
فالزيادة في هذا النص – تعني (النضج) وليس (النماء) ... ومع أن النص يقابل بين الزيادة والنقصان ، إلا أننا ينبغي الا نستخلص من ذلك أن الزيادة تعني النماء العقلي مقابلًا للنقصان الذي يلحق الشخصية فيشيخونتها .

بل أن النقصان – في واقعه – يمثل خفوت سائر المهارات في السن المذكورة ، شأنه في ذلك : شأن سائر القوى الجسدية التي تتعدد في مرحلة خاصة : كالطول الذي يتحدد في الحادية والعشرين مثلاً متداً إلى مراحل معينة ، حتى يبدأ بالتقوض : مقترباً بذلك مع خفوت قوى الفرد بكاملها مع الشيخوخة .

### خلاصة الفصل :

بعمامة ، تظل مرحلة الطفولة الأولى (من ١ إلى ٧) ، عديمة الأثر في عملية التنشئة : إلا في نطاق محدد يبدأ من السنة الثالثة وفق تفصيل تنظمه مراحل ست من النماء ، وقفنا عليها .

وأما الطفولة الثانية ، فتعد ذات أهمية بالغة المدى – كما قلنا – وتبعاً لهذه الأهمية ،

(١) البحار ، صفحة (١٣١) جلد اول ، العقل والجهاد .

فإن المعنيين بشؤون التربية والتعليم ، ينبغي أن يوجهوا بالغ عنایتهم ليس إلى تنمية المهارات العقلية (القراءة والكتابة) فحسب ، بل إلى تنمية المهارات النفسية والاجتماعية أيضاً: كأن تخصص (مواد) تطبيقية لهذا الغرض من نحو تدريب الأطفال على الثقة بالنفس ، والشجاعة ، ومواجهة الغرباء ، والتحدث في المجتمعات العامة وما إلى ذلك .

ان ما يقال في مرحلة التعليم الابتدائي ، يمكن ان نقوله في مرحلة التعليم الثانوي أيضاً ، بل حتى في المرحلة الجامعية : في سنواتها الاولى ، أي طوال سنوات المراهقة السبع .

فاللحظة ان المشرع الاسلامي – ومثله علماء النفس والتربية – يجعل من مرحلة (المراهقة) ، امتداداً لمرحلة الطفولة : من حيث خصوصيتها للتدريب والتعلم بعامة . ان فترة المراهقة كما تقدم نظراً لتميزها بالاضطراب وبعدم الثبات ، بسبب من طابعها الانتقالي من الطفولة الى الرشد ، تفتقر بدورها الى قدر من التعلم يتناسب وحالة عدم الثبات فيها .

من هنا جعلها المشرع الاسلامي امتداداً للمرحلة السابقة ، بالرغم من ان (المراهق) يتحمل مسؤولية سلوكية كاملة : من حيث ترتيب آثار الثواب والعقاب الآخروي على سلوكه .

ولكن مع ذلك ، فإنه بحاجة الى التدريب حتى يستكمل أي نقص تربوي لم تتحمه فرصة الطفولة الثانية . ففي نص تربوي سبق ان عرضناه ، قال الإمام الصادق (ع) : «الغلام يلعب سبع سنين ، ويتعلم الكتاب سبع سنين ، ويتعلم الحلال والحرام سبع سنين » .

فالسبعين سنوات الأخيرة ، أي من (١٤ الى ٢١) وهي سنوات المراهقة ، تجسد بداية مرحلة البلوغ التي يتحمل المراهق فيها مسؤولية سلوكه : من ممارسة الواجب وترك المحرم ، ... ولكن مع ذلك ، يطالينا الإمام (ع) بأن نعلم المراهق : الحلال والحرام في هذه المرحلة . مع العلم : ان المفترض ان يكون الفرد قد تعلم الحلال والحرام من اول سنة (١٤) أي : أول بلوغه ، فما معنى ان يطالب بتعلم الحلال والحرام طوال سبع سنوات ؟

الجواب هو: ان المقصود من تعلم الحلال والحرام هو: التأكيد على أهمية هذه المرحلة

المضطربة ، وامكانياتها في تعديل السلوك ، وعددها فرصة أخيرة لعمليات التدريب على السلوك العبادي .

وقد أشارت النصوص الاسلامية بوضوح الى الطابع غير المستقل لدى شخصية المراهق . فالنبي (ص) كما لحظنا قد شبه الطفل في مرحلته الاولى ، وهي مرحلة (اللعب) (من ١ الى ٧) شبهه بـ (السيد) . وشبهه في مرحلته الثانية (من ٧ الى ١٤) بـ (العبد) أما في المرحلة الثالثة ، فقد شبهه (بالوزير) .

**لنقرأ النص من جديد :**

«الولد سيد سبع سنين . وعبد سبع سنين . وزير سبع سنين» .

ومن الواضح ، ان (الوزير) يختلف عن رئيس الدولة مثلاً كما قلنا بأنه لا يملك صلاحيات كاملة في تسيير أمور الدولة ، كما يختلف عن المواطن الاهلي بتملكه صلاحية رسمية في ممارسة شؤون الدولة : ولكنها في نطاق محدد . وهذا يعني ان المراهق يجمع بين استقلال الشخصية وعدمه ... انه مستقل ولكنه استقلال ناقص .

ومن هنا يفترض ان مزيد من التدريب حتى يسد النقص ، ويستكملاً استقلال شخصيته . واذا كان الامر كذلك : حينئذ لا بد من متابعة تدريسيه على تعلم السلوك الصائب على نحو ما نبذله من التدريب في مرحلة الطفولة المتأخرة . نفهم هذا بشكل واضح ، حينما نتابع الوثيقة التربوية التي قدمها النبي (ص) حيث أضاف قائلاً : «فإن رضيت خلائقه لأحدى وعشرين سنة : والا ضرب على جنبيه ، فقد اعذرت إلى الله» .

وهذا يعني ان نهاية المراهقة ، تمثل : (نهاية) لامكانيات التدريب ، أي : انها تنتهي بامكانيات تطبيع الفرد على السلوك الصائب ، بحيث اذا فشلت التربية في تدريسيه (في سن ٢١) على السلوك الجيد ، حينئذ يكون ولي أمره مدعوراً امام الله أي ، ان نهاية التدريب ، تتم مع نهاية مرحلة (المراهقة) ، وتنتهي بذلك مسؤولية ولي أمره .

ونخلص من هذا كله ، الى ان المعنيين بشؤون التربية الاسلامية ، ينبغي ألا يهملوا ايضاً مراحل الدراسة الثانوية والجامعية التي تستغرق سنوات (المراهقة) السبع ، وألا يكتفوا فيها بتعليم المهارة (المعرفية) للطالب ، بل يضيفون اليها ، تعليم السلوك بعامة أيضاً . على نحو

ما قلناه عن مرحلة التعليم الابتدائي : فما دامت (المراهقة) ذات امكان على تعلم السلوك ، يسائل امكانات الطفولة : حينئذ يتبعن على مسؤولي التربية ملاحظة هذا الجانب ، والتشدد على (تعديل) أي سلوك : لم تستطع مرحلة الطفولة أن تعدل منه .

من جديد ...

نلفت انتباه المشغلين في حقل التربية والتعليم الى ملاحظة هذا الجانب ، والعناية به بنفس العناية التي يولونها حيال (المعرفة) ، وأعني به : تحصيص الحصص العلمية لتعلم السلوك النفسي والاجتماعي ، في كل مراحل التعليم الابتدائي .

كما نلفت انتباه الابوين ، وأولياء امور الاطفال والراهقين بعامة ، الى مراعاة هذا الجانب ، واستثمار مرحلة الطفولة المتأخرة (من ٧ الى ١٤) والمراهقة (من ١٤ الى ٢١) ، في التدريب على السلوك الاسلامي في مختلف الصُّعُد ، حتى يختزلوا أمامهم متابع مرحلة الراشدة بما يواكبها من بيئة تعج بالمشيرات والاحباط وما يجرّانه من صراع وفرق وانحراف ...

**«الباب الثالث»**

**«الأصول النفسية وتصنيفها»**

## «الفصل الأول»

### «التصنيفات المتنوعة للسلوك»

لحظنا (في الحقل الاول من هذه الدراسة) ان التصور الاسلامي للسلوك ، قائم على أساس ثانٍ : (العقل والشهوة) ، وان الأول منها يجسد السلوك الملزם بمبادئ الله تعالى ، والآخر يجسد السلوك غير الملزם ، مما يعني هذا ان التصنيف العام للاصول النفسية أو السلوك ، اما يتحدد في نطرين رئيسين يجسد أحدهما ما هو ايجابي من السلوك ، والآخر ما هو سلبي من السلوك .

علم النفس الارضي بدوره ، يصنف السلوك الى ما هو ايجابي وما هو سلبي ايضاً . اما ما هو سلبي فيطلق البحث الارضي عليه اسم (المرض) أو الشذوذ وهو قسمان : العصاب والذهان .

فالعصاب يجسد نوعاً من الاضطراب لدى الشخصية مصحوباً بقدر من التوتر أو من الممكن الا يصحبه التوتر في اعراض خاصة ، مع احتفاظ الشخصية بـ (وعيها) للواقع ، أي تقيييزها للظواهر وفرزها لما هو (واقعي) منها وما هو (خيالي) أو (وهمي) من الفواهر المذكورة .

واما (الذهان) فهو اضطراب خطير يصيب الشخصية بحيث يغيم معه وعي الشخصية بواقعها الشاذ ويختلط لديها عالم الحقائق بالاوهام ، أي انها لا تحتفظ بسلامة القوى العقلية لديها . ومثاله الجنون بكل أشكاله ... ويمكن ان يلحق بهذا الجانب مرض (التخلف العقلي) مثل البلاهة والعته ونحوهما ، حيث يفرد الباحثون هذا المرض ضمن حقل مستقل عن الذهان ، ...

المهم ان كلاً من التصور الاسلامي والأرضي يصنف السلوك الى قسمين : الشاذ والسوسي ، كل ما في الأمر ان البحث الارضي يحصر ذلك في نطاق التجربة الدنيوية المنعزلة عن السماء ومتباًّتها ، بينما يتتجاوز الاسلام ذلك الى تصور اشد سعة وشمولًا بحيث يمتد الى المفهوم (العبادي) أيضاً . فاذا كان البحث الارضي يحدد السلوك الشاذ في الاضطراب العقلي والنفسي فحسب ، فان التصور الاسلامي يضيف الى ذلك : الاضطراب (الفكري) ايضاً ، أي : يضع كلاً من (الكفر) و(المعصية) في قائمة السلوك الشاذ أيضاً الى جانب الاضطراب العقلي والنفسي ... وبكلمة جديدة : ان كلاً من التصور الارضي والاسلامي متفقان على ان الاضطراب العقلي (مثل هوس المرح والاكتتاب) ينتمي الى الشذوذ ، كما يتفقان على ان الاضطراب النفسي (مثل الوسواس) ينتمي الى الشذوذ أيضاً ، الا انهما يفترقان في (الاضطراب الفكري) حيث ينسج علماء النفس صمتاً كاملاً حيال هذا الجانب ، بينما يشدد الاسلام عليه كل التشدد بالنحو الذي سنتفه عليه لاحقاً .

والآن في ضوء هذا التعدد المذكور لدلالة الشذوذ والسوية ، نتجه الى تحديد مفردات كل منهما ، أي : الى التصنيف الذي يتناول أشكال السلوك الشاذ أو السلوك السوي ، ونببدأ بالتصنيف الارضي لهما .

### أ— التصنيف الارضي للسلوك :

ان كلاً من (علم النفس المرضي) و(علم النفس السوي) يتکفلان بتحديد مفردات السلوك وتصنيفها . بيد ان الملاحظ أن الاول منها في الغالب هو الذي يستأثر باهتمام علماء النفس : أي : ان (الشذوذ) في الغالب يشكل المادة التي يحوم عليها نشاط الباحثين .

وطبععي ، فان تحديد أصناف الشذوذ ينطوي ضمناً على فهم ما يصادها من مباديء (السوية) ، وتبعاً لذلك تنتهي الحاجة الى الحديث عن أصناف السلوك السوي .

الا أننا مع ذلك نواجه عناية الباحثين حيال التعريف بمباديء السلوك السوي امراً لا فتاً للنظر . وبخاصة في البحث المتصل بسمات الشخصية ، وما يصاحب ذلك من اللجوء الى

(الاقيسة) و(الاختبارات) التي تروز الشخصية من حيث الموازنة بين السمات المرضية والسوية لديها .

وبعامة ، يمكننا أن نذهب إلى أن تصنيف السلوك (من حيث مفرداته المتنوعة) يأخذ لدى الباحثين عدة مستويات ، منها ما يتصل بالذهان ، فيما لا تُعنِّي به إلا نادراً ومنها ما يتصل بالعصاب ، حيث يمكن تصنيفها إلى مستويات متنوعة ، منها :

### ١ — التصنيف العام للأمراض النفسية (العصاب) .

وتصنف — عادة — إلى :

عصاب القلق ، عصاب الكآبة ، عصاب الخوف ، المستيريا ، النوراستينيا ، الحصر القهري ، الوسوس .

ويلاحظ : إن هذا التصنيف يتناول أمراضاً بأعيانها تتصل بـ (توتر) عام يصيب الشخصية . وهذا التوتر قد يكون (قلقاً) غير عادي ، تصحبه حساسية ومخاوف لا مبرر لها . وقد يكون (كآبة) يصحبها احساس بالعجز واليأس وفقدان الثقة . وقد يكون (خوفاً) غير عادي ، من المرتفعات والمياه والدماء والنيران وسواها .

وقد يكون (حصراً) قهرياً يجد المريض نفسه — من خلاله — مرغماً على ممارسة أفعال أو ألفاظ أو أفكار مؤللة لا يستطيع مقاومتها .

وهكذا سائر الأمراض التي تقدم ذكرها . واضح ، أن مثل هذا التصنيف يتناول الشخصية من حيث اختلال جهازها الوظيفي وتعطل أحد أجزائه عن وظيفته الاعتيادية .

### ٢ — التصنيف العام لفعاليات الدفاع :

وهذا التصنيف يتناول مجموعة ما يسمى بـ (حيل الدفاع) حيث تشكل هذه الفعاليات جملة من الاعراض التي تسم المرضى الذين يضمهم التصنيف السالف . بيد أنه يمكن أن يعد طابعاً مرضياً تستخدمه الشخصية (بنحو لا شعوري) لازاحة توتراتها . كما يمكن أن تصبح هذه الفعاليات في نظر البعض ذا طابع عادي : اذا كان استخدامه بنحو غير مفرط . ولعل فعاليتها ما يسمى بـ (التصعيد) تظل ذات طابع سوي حيث يتصرف المريض بخبراته المؤللة الى نشاط مفيد مثل الفن والاصلاح ونحوهما .

ومن هذه الحيل :

- ١ — الاسقاط : وهو الصاق عيوب المريض بالآخرين ، مثل البخيل الذي لا يعي مصدر شذوذه ، فيسقطه على الآخرين ، ويتهمهم بالبخل .
- ٢ — التسويف : وهو محاولة ايجاد العذر للسلوك المعيب . مثل : الفاشل في الاختبار المدرسي ، يسوغه بأنه ناجم من انشغاله ببعض الظروف الطارئة ، أو عدم أهمية الاختبار .
- ٣ — النكوص : وهو الارتداد الى سلوك الطفولة في حالة مواجهة الاحباطات المختلفة ، مثل : اجتلاف العطف ، أو البكاء ، أو ... الخ وهكذا سائر الحيل الدفاعية .

#### ١ — التصنيف العام للأمزجة :

وهو يتناول أشكال الأمزجة للأدميين : من حيث صلتها ببنية الشخصية ، مثل : التصنيف الاغريقي المعروف للأمزجة الاربعة : الدموي ، الصفراوي ، البلغمي ، السوداوي . وكالتصنيف الحديث لأشكال ثنائية أو ثلاثة أو رباعية أو خاسية<sup>(١)</sup> : يحاول الباحثون من خلالها ايجاد الصلة بين التركيب الجسمي والمزاج : وهذا من نحو ايجاد الصلة مثلاً بين (الشكل الجسمي للبدن)، وبين ميل صاحبه الى الانطواء ، الكآبة ، ... وهكذا . واضح ، ان مثل هذا التصنيف للأمزجة ، يتناول غطى السلوك (العصابي والسوسي أيضاً) . الا انه في حالات الاختلال العقلي أو النفسي : يربط الباحثون بين الأمزجة المذكورة وبين أمراض العصب التي تقدم ذكرها في التصنيف الاسبق ، وبين أمراض الذهان أيضاً .

#### ٢ — التصنيف العام للسمات :

وهذا التصنيف يتضمن مجموعة من السمات يختلف الباحثون في تحديدها من واحد آخر : ومن أمثلة ذلك : تصنیف (أولبورت) الثلاثي لسمات الشخصية . سمات

(١) انظر تصنیفات (كرتشمر) و(شلدون) و(بافلوف) وسواهم .

**الشخصية :** سمة رئيسية تطبع بجمل سلوك الشخصية وسمات مركبة ما بين (٥ - ١٠) ثم سمات ثانوية متنوعة .

وتصنيف (كاتيل) لسمات الشخصية العامة ما بين (٥ - ٢٥) .

مثل : السيطرة وضدتها الخضوع .

مثل : الشجاعة وضدتها الجبن .

مثل : المرح وضده الاكتئاب الخ . حيث تتضمن هذه الامثلة من التصنيف سمة (المرض) مقابل (السواء) كما هو واضح .

وهناك تصنيف آخر يتناول (أمراض الشخصية) وهي أمراض ذات طابع (لا اخلاقي أو لا اجتماعي) من نحو الانحرافات الجنسية والادمان على الكحول ونحوهما من الممارسات التي لا تشير — في نظر بعض علماء النفس — الى وجود اضطراب عقلي أو نفسي لدى صاحبها بقدر ما تشير الى سمة (الانحراف) عن الاعراف الاجتماعية أي عدم الالتزام بمعايير الثواب والعقاب الاجتماعيين وعدم الاحساس بالمسؤولية الخ ...

وهناك : التصنيف العام لمجمل السلوك : وهذا التصنيف يتضمن قوائم بالسلوك في مختلف مستوياته : سواء أكان السلوك انفعالاً أو مزاجاً أو خلقاً . وتتناول عادة من خلال التقابل بين ما هو شاذ أو سوي من السلوك ، كما تتناول من حيث تداخل بعضها مع الآخر ، أو ما هو رئيسي أو فرعى . ويدخل ضمن ذلك : بعض التصنيفات المتعلقة بالمزاج والسمات .

وبعامة ، إن هدفنا من هذا العرض العابر لبعض التصنيفات ، ان نخلص منها الى التصنيف الاسلامي للسلوك وملاحظة تصوره لمفرداته السوية والشاذة من خلال المقارنة بينه وبين البحث الارضي .

### **بــ التصنيف الاسلامي للسلوك :**

ان التصنيف الاسلامي للسلوك يُخضع كلاً من مفهومات السوية والشذوذ الى ما لحظناه في البحث الارضي ، الا انه يتتجاوز ذلك الى مستوىين آخرين من التصنيف هما :

تصنيف السلوك (من الزاوية الفكرية – أي الموقف الفلسفى من الحياة) ، ثم تصنيفه من الزاوية (النفسية – الفكرية) أي (وحدة السلوك النفسي والفكري) بمعنى انه لا يفصل بين ما هو (نفسي) وبين ما هو (فكري) بل يربط بين الامراض النفسية وبين الكفر أو المعصية ، كما يربط بين ما هو (سوى) وبين (الإيمان) ...

ان هذا التصنيف الاخير (اي وحدة السلوك النفسي والفكري) يظل هو الطابع المميز للتصور الاسلامي وافتراقه عن تصور علم النفس الارضي .

ويحسن بنا ان نعرض لهذا الجانب أولاً :

### **وحدة السلوك النفسي والفكري :**

لعل أبرز التصنيفات التي تتناول الصلة بين السلوكيين : النفسي والفكري هو:

التصنيف الذي وازن فيه الامام علي (ع) بين ثلاثة انباط رئيسة من السلوك هي :

١ – الكفر ٢ – النفاق ٣ – الاعياد ، حيث ربط بين هذه الانباطات (الفكرية) من السلوك وبين انباطات (نفسية) مألوفة في معجم علم النفس الارضي .

ففي نطاق السلوك الاول مثلاً (ونعني به : الكفر) ، نجد ان تصنيف الامام (ع) يتحدد وفقاً لما يلي :

«**بني الكفر** على أربع دعائم : الفسق ، والغلو ، والشك ، والشبهة .

والفسق على أربع شعب ، على : الجفاء ، والعمى ، والغفلة ، والعتو .

والغلو : على أربع شعب ، على : التعمق بالرأي ، والتنازع فيه ، والزيغ ، والشقاق : فن تعمق لم ينب الى الحق ، ولم يزد الا غرقاً في الغمرات ، ولم تتحير عنه فتنة الا غشيتها أخرى ، ومن نازع في الرأي وخاصم : شهر بالحمق من طول اللجاج الخ .

والشك : على أربع شعب ، على : المريء ، والاهول ، والتردد ، والاستسلام .

والشبهة على أربع شعب ، على : اعجاب بالزينة ، وتسويف النفس ، وتأويل العوج ، ولبس الحق بالباطل »<sup>(١)</sup> .

(١) *تفف العقول* ، صفحة (١١١) – المكتبة الحيدرية .

ان هذا النص يتضمن ، عشرين نمطاً من السلوك : تنتسب غالبيتها الى (المرض) و(العصاب) بمعناها الارضي فـ (الغلظة) في الطبع مثلاً و(الفاظضة) في الخلق ، و(الخرق) في التعامل ، وعدم الصلة والبر والرفق : كلها افصاح عن (الجفاء) الذي جعله النص أول سلوك من شعبة (الفسق) وأول دعامة من (الكفر) ، ... هذه الانماط من السلوك تظل ذات طابع نفسي صرف ، ما دامت تتصل بالنزعة العدوانية (من غلظة وقسوة ونحوها) ، فيما تقف في أعلى السلم من افرازات العصاب .

أما الدعامة الثانية من (الكفر) فتتمثل في (الغلو) ، ويتفق عندها أنماط من السلوك ، مثل (التعمق ، التنازع الخ) . واضح ان (الغلو) بعامة هو: المبالغة في التعامل مع الظواهر ، وتحميلها اكثر من الواقع ، باستثنائه من (عناد) و(مخاصة) ودخول الى عوالم الوهم ، والتداعي المريض في الاستجابة (لم تتحسر عنه فتنة الا غشيتها أخرى) ، ... هذه الانماط من السلوك تعرفها لغة علم النفس المرضي بنحو واضح ، لا يحتاج الى التعقيب .

أما الدعامة الثالثة ، فتقوم على ظاهرة (الشك) . ولا حاجة أيضاً الى التعقيب على (الشك) وانتسابه الواضح الى العصاب : في سريانه وراء عصاب القلق ، والحصر ، والمستيريا ... الخ .

وأما الدعامة الاخيرة ، فهي : (الشبهة) ، وهي بدورها واضحة الصلة بالامراض النفسية ، ما دامت لا تعامل مع الظواهر بنحوها السليم ، بقدر ما يتعامل المريض من خلالها — مع أوهامه (يتأنى ، يتسلو ، يلبس الخ) دون أن يستبصر حقيقة سلوكه القائم على روابط قائمة ، غائبة عن وعيه .

اذن ، هذه القائمة المتضمنة عشرين نمطاً من السلوك ، تجسد سمات مرضية ، يقرها علم النفس الارضي تماماً : مما يفسر - بوضوح ان الشخصية (الكافرة - غير المؤمنة بالله) انا تنطلق من أنس نفسيه مريضه في سلوكها حيال السماء . ومن ثم ، يعني أن العصاب النفسي والفكري ، يشكلان (وحدة) لا انفصام لها .

واما (النفاق) بصفته شطراً آخر من (الكفر) ، فينتسب بدوره الى أنس نفسيه مريضه في التعامل مع السماء .

فالنفاق بعامة ، يعني : تقمص الشخصية وارتدائها قناعين مختلفين . ولا أدل على طابعها المرضي من انتسابها الى ما يسميه أحد علماء النفس بـ (الشخصية النفعية) : وهي واحدة من أنماط أربعة يسمها الباحث المذكور (فروم) بسمات (الانتهازية) و (الحقد) و (التحايل) و (الغيرة) . وهذه السمات لمطلق الانتهازى .

وقد قدم الامام علي (ع) ، وصفاً دقيقاً للنفاق ، ضمته أيضاً عشرين (٢٠) نطاً من السلوك تقوم على أساس نفسية مريضة . واعتبرها خلفيّة للموقف الفلسفى من الكون متوجستاً في شخصية (المنافقين) الذين يرتدون قانعين في موقفهم من السماء . ولنقرأ ما كتبه الامام علي (ع) في هذا الصدد : (١) .

«النفاق على أربع دعائم ، على : الهوى ، والهويينا ، والخفيظة ، والطعم .  
فالهوى ، على أربع شعب ، على : البغي ، والعدوان ، والشهوة ، والطغيان .  
والهويينا ، على أربع شعب ، على : الغيرة ، والامل ، والهيبة ، والمماطلة .  
والخفيظة على أربع شعب ، على : الكبر ، والفخر، والحمىة ، والعصبية .  
والطعم ، على أربع شعب ، على : الفرح ، والفرح ، واللجاجة ، والمكاثرة » .

ان العصبية ، والحمىة ، والكبر ، والمماطلة ، والخيلاء ، ... الخ ، تعد أمثلة واضحة في حقل الامراض النفسية : مما يعني ان أي موقف (منافق) حيال رسالة السماء ، إنما يستند في خلفياته -- الى سمات الشخصية العصبية ، وليس الشخصية السوية . ويعني -- من ثم -- ان العصاب الفكري والنفسي يشكلان (وحدة) لا ينفصل أحدهما عن الآخر . على أن مما تجدر ملاحظته ، ان الفارق بين العصابتين (الكفر والنفاق) إنما يستند الى الفارق بين فطمين من الاستجابة المريضة حيال الطواهر : فهناك استجابة مريضة تتصل باضطرابات التفكير مثل : العمى ، والغفلة ، والشك ، والشبهة والالتباس وسوها من القائمة المتضمنة اصول (الكفر) ، ... يقابلها : الاستجابة المتصلة باضطرابات الاعماق ، وهي الاستجابة (النفعية) التي تعامل مع الطواهر بقدر ما تتحققه من اشباع مريض لحاجات (الذات) ،

(١) نفس المصدر ، صفحة (١١٢) .

مثل اللعب واللهو والامل والاغترار، والتكبر، والفخر وسواها من أنماط السلوك التي تضمنتها قائمة (اصول النفاق).

من هنا ينبغي ان ندرك مدى الدقة التي انطوت عليه ملاحظة الامام علي (ع) في تفرقته لنمطي العصاب : **الكفر والنفاق** ، (فالكافر) تنسحب اضطرابات تفكيره مع ظواهره العامة ، على نمط (تفكيره) حيال السماء : (فالاعمى) لا يبصر حقائق الحياة ، و(الغافل) تتجزئه غفلته من الاستبصار. و(الشاك) يمنعه الشك من اليقين بالحقائق ، و(المتشبه) يزرع ضباباً حولها ، وهكذا ... هذا التعامل مع الحقائق اليومية ينسحب على تعامل المريض مع (السماء) أيضاً ، فتجده ينطلق من نفس (العمى) في عدم استبصاره بحقائق السماء ، ومن نفس (الغفلة) عنها ، ومن نفس (الشك) بها ، ومن نفس (الشبهة) حيال حقائق السماء . اذن : **العمى ، والغفلة ، والشك ، والشبهة** وسواها من القائمة التي تضمنت (٢٠) نمطاً من (اصول الكفر) ، تظلل تعبيراً عن اضطرابات (التفكير) بعامة ، حيث تنسحب على اضطراب التفكير حيال السماء أيضاً : وتنقاد الشخصية في نهاية المطاف الى (الكافر).

فاما اتجهنا الى (النفاق) ، لحظنا ان الاصول النفسية له تنسحب بدورها على (النفاق العقائدي) من خلال التعامل (التفعي) مع الظواهر ، ونشدان الاشباع المريض لحاجات الذات. من هنا ، نجد ان الامام علياً (ع) لم يضمنها سمات (الكافر) (مع انهم مشتركون في سمات عامة لكل العصابين) بل ضمنها ظواهر تتصل بالتعامل (التفعي) مع الاشياء ، فالمرتضى الباحث عن الاشباع (التفعي) للذات ، يظل يعني بـ (الامل) ، و(يغتر) بما حققه من اشباع ، و(يتهمي) من الاحتياط ويتجه الى اشباع وهي من خلال (التكبر) و(الفخر) و(التعصب) وسواها ...

هذا النمط من التعامل (التفعي) المريض مع حقائق الحياة اليومية ، ينسحب على تعامل المريض مع حقائق (السماء) أيضاً : فتجده حفاظاً على مكتسباته الاقتصادية والاجتماعية يعلن - ظاهراً - ايمانه بالسماء ، لكنه (ينهزم) عند اعلان (الجهاد) مثلاً . على اية حال ، يعنيانا مما تقدم ، أن نشير الى ان الاتجاهات الفكرية (غير المرتبطة بالسماء) يظل في موقفها المذكور ، ذات صلة بجذور مرضية : الاصل فيها ، أن التعامل مع

وقائع الحياة التي تواجهها ، قد انسحبت على تعاملها مع السماء ، على نحو ما أوضحتناه . وهذا ما يفترض لنا (وحدة) العصايب النفسي والفكري عبر واحد من التصنيف الذي يقدمه المشرّع لأنواع العصايب .

٠ ٠ ٠

إن أهمية التصنيف المذكور إلى (أربعين) مفردة من أعراض (العصايب) ، تمثل في عملية (الحصر) أولاً : أي عملية (ترقيمها) في عدد محدد من المفردات . وهذا العدد المحدد لم تتوفر عليه تصنیفات البحث الارضي بكل أشكالها .  
وتتمثل أهميتها ثانياً في أنها تجسّد (أصولاً نفسية) عامة تختلف الأدميين كافة من حيث اتسابها إلى أحد قطبي الشخصية (الشهوة أو الذات) من حيث اقتيادها إلى الاتوء الفكري ، لأنها (مفردات) من السلوك الذي يميز فرداً عن آخر .  
إذن : كل أنماط السلوك العصايب لا تخلي من إحدى استجابتين أو كليتهما على النحو الذي حده (ع) في التصنيفين المذكورين .  
وهذا كله من حيث انشطار الأصول النفسية إلى مجموعتين .

أما من حيث ترقيمها في (٤٠) مفردة ، فإن ذلك مفصح عن أن كل أنماط السلوك العصايب المتصل (بالموقف الفكري) . (أياً كان نمطها) لا يخلو من واحد أو أكثر من الأصول المذكور ، إنها تشكل (جنوراً) لها .

٠ ٠ ٠

هذا كله فيما يتصل بنمطي الشذوذ (الكفر والنفاق) . أما ما يتصل بالإيمان ، فيمكننا ملاحظة الصلة بينه وبين مفردات السلوك (السويء) على نفس المستويات التي لحظناها ، فقد قسمه (ع) على هذا النحو :

«الإيمان على أربع دعائم : الصبر، اليقين، العدل، الجهاد، فالصبر على أربع شعب، على : الشوق، والشفق، والزهد، والتربّع» الخ . . .

ففي هذا التقسيم الرباعي للإيمان يجيء (الصبر) في مقدمة ذلك . علمًاً بأن كل السلوك البشري قائم على دلالة (الصبر) بصفته : المفهوم المقابل لعملية (التأجيل)

للاشباع ، وهو يشمل كل انواع التأجيل بغض النظر عن نمط الثقافة أو الموقف الفكري الذي يصدر الشخص عنه . والامر نفسه بالنسبة الى الدعامة الثانية (اليقين) حيث يجسد هذا المفهوم دلالة (التوازن الداخلي) للشخصية مقابل الشك والتردد ونحوهما من مظاهر الانشطار النفسي .

مقابل ذلك ، نجد لا يفصل هذه الاسس النفسية عن دلالاتها الفكرية : حيث وصل بين (الصبر) وبين مفردات السلوك العبادي مثل : الشوق ، والشفق ، والزهد الخ ، مما يفسح ذلك عن وحدة السلوك الفكري والنفسي أيضاً ...

٠ ٠ ٠

ان التصنيف المتقدم يتضمن (٦٠) مفردة من السلوك تتفرع ضمن (١٢) مفردة رئيسة تحصر السلوك السوي والشاذ فيها .

وهناك تصنيف آخر للسمات يتضمن مائة مفردة ادرجها (من) تحت عنوان (العقل) حصر فيها ما هو (سوي) من السلوك دون ان يعرض لما هو (شاذ) منه .

هذه السمات تنقسم في قائمة ذات عشر سمات رئيسة تتفرع كل واحدة منها عن الاخرى ، وتتضمن كل سمة : عشر مفردات من السلوك بهذا النحو :

«تشعب من العقل : الحلم ، ومن الحلم : العلم ، ومن العلم : الرشد ، ومن الرشد : العفاف ، ومن العفاف : الصيانة ، ومن الصيانة : الحياة ، ومن الحياة : الرزانة ، ومن الرزانة : المداومة على الخير ، ومن المداومة على الخير: كراهة الشر ، ومن كراهة الشر: طاعة الناصح . فهذه عشرة أصناف من انواع الخير ، ولكل واحدة من هذه العشرة اصناف : عشرة انواع .

فاما الحلم ، فيتشعب منه : ركوب الجميل ، وصحبة الابرار... الخ ... .

واما العلم : فيتشعب منه : الغنى وان كان فقيراً ، والجود وان كان بخيلاً ...

واما الرشد ، فيتشعب منه : السداد والمدى والبر الخ ... .

واما العفاف ، فيتشعب منه : الرضا ... الخ »<sup>(١)</sup> .

<sup>(١)</sup> عف العقول ، ص (١٦).

الملاحظ في هذه القائمة ان السمات الرئيسة فيها هي (١٠) سمات تجوم جميعاً على ما هو (نفسي) من السلوك ، وان ما يتفرع منها يجمع بين ما هو نفسي وما هو فكري على نحو ما لحظناه من التواشج بينهما في القائمة الأولى.

٥٠٠

وهناك تصنيف ثالث يجمع بدوره بين ما هو نفسي وفكري أيضاً ، كما تنتظممه ايضاً مفردات رئيسة وفرعية ، لكن وفق تصوّر آخر لعملية التصنيف .

القائمة تشتمل على (١٠٣) مفردة من السلوك المتصل بظاهرة (الإيمان) ، حيث تقرر هذه التوصية بان (الإيمان) لا يستكمل الا بمائة وثلاث خصال تقوم على الأسس الخمسة التالية (فعل ، عمل ، نية ، باطن ، ظاهر) .

يقول النص (وهو للإمام علي (ع)) :

«لا يكمل المؤمن ايمانه حتى يحتوي على مائة وثلاث خصال : فعل ، وعمل ، ونية ،  
وباطن ، وظاهر» ...

بعد ذلك : تسرد التوصية مفردات نفسية مثل : الصدق ، الحلم الخ ، ومفردات فكرية تتصل بالسلوك العبادي .

وهناك تصنيفات أخرى لا تخضع السمات لرقم محدد ، بل تسردها على نحو مرسل قد يصل بعضها إلى أكثر من مائتين (٢٠٠) من نحو التوصية التي تسرد صفات (المؤمن) ، وهي للإمام علي (ع) أيضاً : «المؤمن هو: الكيس ، الفطن ، بشره في وجهه ، وحزنه في قلبه... لا حسود ، لا حقد ، لا وثاب الخ...» <sup>(١)</sup> حيث تجاوزت السمات مائتي مفردة تجمع بين ما هو نفسي وفكري ... الملاحظ في هذا التصنيف الأخير ، ان بعض مفرداته : نماذج تطبيقية لسلوك رئيسي أو فكري قد استدعاها سياق خاص دون ان يعني ذلك : حسراً للسلوك ، وهو أمر نلحظه حيناً في تصنيفات أخرى مصحوبة برقم أو غير مصحوبة بذلك ، حيث يتطلب السياق سرد مفردات باعianها دون غيرها من مفردات السلوك ، وحيث يمكن لوقتنا بعملية

---

(١) المحجة البيضاء ، ص (٣٥٨ - ٣٦٣) — طبعة جامعة المدرسين .

احصائية لها أن نصل بها إلى آلاف المفردات ، على نحو ما نألفه عند بعض علماء الشخصية من أتيح له أن يرصد آلآفًا من السمات في نطاق التجربة الأرضية . . .

وأيًّا كان ، فإن التصنيفات المتقدمة سواء كانت مصحوبة بعملية حصر لمفردات السلوك أو كانت على نحو الارسال ، فإنها تفتقر عن تصنيف آخر للسلوك يتميز بكونه اولاً يحصر السلوك البشري العام في قائمة من السمات ، يتميز وثانياً بكونه يقابل بين السلوك السوي والشاذ حيث يوضع قبال كل سمة ايجابية ما يصادها على نحو ما نلحظه في التصنيفات الأرضية التي أشرنا إليها في مقدمة هذا الحقل . . .

ويتميز ثالثاً بكونه مثل التصنيفات المتقدمة . يجمع بين ما هو نفسي وفكري .

التصنيف للامام الصادق (ع) ادرج خلاله (٧٥) مفردة من السلوك السوي مقابل السلوك المرضي مصطلحاً لها اسم (العقل والجهل) .

ويمكنا ملاحظة التصنيف المشار إليه على هذا النحو:

الإيمان	الكفر
العدل	الجور
الطمع	اليأس
الرحمة	الغضب
الغفوة	التهتك
الرهبة	الجرأة
المخالم	السفه
العفو	اللقد
الصبر	الجزع
التفكير	السهو
المواساة	المنع
الخضوع	التعاطل
الصدق	الكذب
القنوع	الحرص
الاخلاص	الشوب

الانكار	المعرفة
الافشاء	الكتمان
العقوق	البر
الاذاعة	التقىة
الخلع	الحياء
الصعوبة	السهولة
المكاثرة	القوم
الشقاء	السعادة
الفرقة	الالفة
الجحود	الصدق
السخط	الرضى
الحرص	التوكل
الجهل	العلم
الرغبة	الزهد
الكبر	التواضع
الهدر	الصمت
القسوة	الرقة
الانتقام	الصفح
النسيان	الحفظ
الغدر	الوفاء
البلاء	السلامة
الباطل	الحق
البغي	المهنة
البلادة	الشهامة
المكاشفة	المداراة
النكول	الجهاد
الرياء	الحقيقة
اللحمية	الانصاف

العدوان	القصد
الحق	البركة
الهوى	الحكمة
الاصرار	التوبة
البخل	السخاء
التهاون	المحافظة
العنوط	الرجاء
الكفران	الشکر
الغرة	الرأفة
المحق	الفهم
الخرق	الرفق
التسرع	التؤدة
الاستكبار	الاستسلام
الشك	اليقين
الفقر	الغنى
القطيعة	التعجل
المعصية	الطاعة
البغض	الحب
الاغترار	الاستغفار
الخيانة	الامانة
الاستككاف	الدعاء
الغباوة	الفهم
المماكرة	سلامة النسب
النسمة	الصون
المنكر	المعروف
القدارة	النظافة
التعب	الراحة
البلاء	العاافية

الخفة	الوقار
الحزن	الفرح
الكسل	النشاط
التبرج <sup>(١)</sup>	الستر

يلاحظ في القائمة المذكورة ، أنها تتناول أصولاً عامة للسلوك السوي وما يقابلها من السلوك الشاذ ، ففي صعيد العصاب مثلاً نجد سمات من نحو: الحقد ، القسوة ، الانتقام ، البغض ، الخيانة ، الغدر ، المماكرة ، النميمة ، ... وهي جميعاً سمات لافتة لـ (الشخصية العدوانية) .

كما ان سمات من نحو: الحزن ، الشقاء ، الجزع ، السخط ، اليأس ، ... تظل طوابع للشخصية (المنطوية) و (المكتبة) ، فضلاً عن أن سمات من نحو: الشك ، الجحود ، الانكار ، النكول ، ... تظل طابعاً للشخصية (القلقة) ، وهكذا .

ولا يغيب عن بالينا ، ان بعض السمات التي وردت في القائمة المذكورة ، تمثل سمات عقلية من نحو: الغباء ، التسيان ، الخ ...

المهم ، ان هذه السمات (النفسية) وردت ضمن قائمة تتناول مطلق السلوك بضمته : مفردات من السلوك العبادي من نحو: الاعيان مقابل الكفر ، والطاعة مقابل المعصية ، والتوبة مقابل الاصرار ، والدعاء مقابل الاستنكاف ، الخ ، وهذه المفردات العبادية العامة أقل بكثير (من حيث عددها) من السمات النفسية مما نستخلص من ذلك أمراً في غاية الأهمية ألا وهو: أن الارتباط بين ما هو نفسي وما هو فكري لا ينحصر في مجرد الارتباط بل يتجاوزه إلى حقيقة أخرى هي : أن الأساس الرئيس للسوية العبادية أو الفكرية يقوم على ما هو (نفسي) في الدرجة الأولى ، وبالمقابل يمكن الذهاب أيضاً إلى أن السوية النفسية لا تتحقق إلا من خلال السوية الفكرية أيضاً ، ونحن إذا ضرسنا هذه القائمة المتضمنة (٧٥) مفردة من السلوك النفسي والفكري (والعلقي أيضاً) : حيث وردت سمات الذكاء

(١) البحار صفحة (١١٠ - ١١١) ، العقل والجهل .

وغيره ضمن هذه القائمة) الى القائمة الاولى التي صنف الامام علي (ع) من خلالها السلوك الى (٦٠) مفردة ، امكننا أن نفسر ما سبق أن قلناه من أن التصور الاسلامي للسلوك قائم على الحقيقة الذاهبة الى ان الانحراف الفكري يستند الى الانحراف النفسي من جانب (كما لحظنا ذلك في قائمتى الكفر والنفاق) ، والى ان هناك حدة — تترتب على المستند المذكور — بين السلوك النفسي والفكري من جانب آخر والآن : بعد ان عرضنا مجموعة من قوائم السلوك بنحوها المتقدم لا بد ان نتساءل عن السر الكامن وراء تصنيفها القائم بخاصة على ارقام محددة مثل قائمة الـ (٦٠) و (١٠٠) و (٧٥) مفردة ، مضافاً الى كون البعض منها ينتمي في سمة رئيسة واخرى ثانوية وثالثة متداخلة ، ثم ملاحظة ان ما يُعد سمة رئيسة في تصنيف ما نجده سمة فرعية في تصنيف آخر.

ان مثل هذا التفاوت في قوائم السلوك الاربع : ينطوي على دقة ملحوظة في تشخيص السمات دون أدنى شك . فالقائمة المتضمنة (٧٥) سمة متقابلة تظل هي المعيار العام لمطلق السمات بغض النظر عن كونها رئيسة او ثانوية او متداخلة ، بمعنى انها تحصر مفهوم (السوية) و (المرض) في مفردات عامة بحيث أن انسلاخ احداها عن الشخصية يظل مؤشراً لنسبة معينة من الاختراض أو السلامة .

اما القائمة المتضمنة (٦٠) مفردة فهي ليست في صدد الحصر العام للسمات بل في صدد تشخيص آخر للسلوك هو: شطره الى ما ينتمي الى الایمان والكفر من جانب ، ثم شطر الأخير الى كفر ونفاق من جانب ثان ، ثم تبيين الجذور الرئيسية (وهي في غالبيتها جذور نفسية) لكل من الایمان والكفر والنفاق .

واما قائمة الـ (١٠٠) مفردة من السلوك ، فتتناول جانباً ثالثاً من تشخيص السلوك وهو: السلوك الايجابي : ليس من خلال الاحصاء العام لمفرداته بل من خلال ما هو رئيس منها وما هو فرعى منه ، مضافاً الى ان ما هو رئيس منه ، قد حصرته القائمة في سمات نفسية خالصة ، ثم فرعت على ذلك مفردات عبادية ونفسية ...

واما القائمة المتضمنة (١٠٣) مفردة ، فان تصنيفها عائد الى صعيد آخر من السلوك هو: تقسيمها الى عمل ونية وباطن وظاهر ، حيث تدرج تلك المفردات ضمن التقسيم

المذكور: مع ملاحظة ان ما هو مقرن بعمل دون نية ، أو بنتية دون عمل ، أو بما هو ظاهر فحسب دون ما هو باطن : انا يسحب آثاره على الشخصية من حيث التقويم العبادي لها .

إذاً : التصنيفات الاربعة المشار اليها ، يتوجه كل منها الى فرز خاص من السلوك ، مما يتربى على ذلك أن تأخذ كل سمة سياقها الخاص من حيث كونها سمة رئيسة حيناً ، وثانوية حيناً آخر ، ومتدخلة حيناً ثالثاً . فمثلاً يمكننا ملاحظة سمة (الحلم) الواردة في القوائم جميعاً ، فيما وردت سمة رئيسة في قائمة الـ (١٠٠) مفردة ، بل جاءت سمة متميزة بمفردها : حيث جعلتها القائمة سمة تتفرع منها السمات الرئيسة والفرعية . ويمكن تفسير ذلك بان (الحلم) يتضمن دلالات كثيرة ، منها : الصبر ، ومنها : الصفح ، ومنها : التؤدة ... فإذا أخذنا بنظر الاعتبار ان هذه الممارسات هي عماد العمليات النفسية القائمة على مفهوم (التأجيل) الذي يشكل الشطر الآخر من السلوك الانساني العام فيما لحظنا ان السلوك قائم على شطرين هنا : البحث عن الاشباع ومارسة تأجيل الاشباع في الآن ذاته ، حينئذ يمكننا أن نتبين السر الكامن وراء جعل (الحلم) : سمة تتفرع عنها سائر السمات النفسية في قائمة تتحدد عن مفهوم (العقل) .

فإذا اتجهنا الى قائمة الـ (٦٠) مفردة فيما جعلت (الصبر) (وليس الحلم الذي يتفرع منه الصبر حسب قائمة (١٠٠)) واحداً من اركان (الإيمان) ، امكننا ان نعتبر ان الصبر في التصور العبادي على نمطين : الصبر على الطاعة والصبر على المعصية ، لذلك جاء (الصبر) دون (الحلم) هو السمة الرئيسة ما دام الامر متصلة بتشخيص (الإيمان) فحسب مقابل الكفر والنفاق . من هنا أيضاً نجد ان (الحلم) الذي جعله التصنيف الاول (رئيساً) يجيء (فرعياً) في التصنيف الثاني ، بل جعله (فرعياً) من سمة أخرى هي (العدل) نظراً لأن العدل ممارسة متصلة بمفهوم (الطاعة) التي ترتبط بقضية (الإيمان) .

لكننا اذا اتجهنا الى القائمة الثالثة (٧٥) ، لحظنا ان (الحلم) جاء سمة عامة ضمن القائمة المذكورة دون ان تتحدد في سمة عامة ضمن القائمة المذكورة دون ان تتحدد في سمة رئيسة او فرعية : نظراً لأن التصنيف المذكور ناظراً الى مطلق السمات المقابلة وليس تشخيص جذورها أو تحديد مراكزها من الشخصية .

ان ما يعنينا ما تقدم ان نشير الى دقة الملاحظات العبادية لامثلة هذه التصنيفات التي توحد بين سلوك النفسي والفكري بال نحو الذي تحدثنا عنه .

٥٥٥

النماذج المتقدمة من التصنيف تمثل أحد مستوياته الذي يصنف السلوك وفق التصور الاسلامي القائم على (وحدة) السلوك النفسي والفكري .

وهناك — كما أشرنا — مستوى آخران من التصنيف ، احدها يتناول السلوك من زاويته الفكرية فحسب : أي مفردات السلوك العبادي الصرف دون ان يربطه بالظواهر النفسية ، ... ، والآخر يتناول السلوك من زاويته النفسية فحسب ، دون ان يربطه بالظواهر الفكرية .

ويمكننا بالنسبة للتصنيف الفكري أن نتبين نماذجه بوضوح في توصيات متنوعة من نحو قوله (ع) : «الإيمان أربعة اركان : الرضا بقضاء الله ، والتوكل على الله ، وتفويض الأمر الى الله ، والتسليم لأمر الله » (١) .

ان امثلة هذا التصنيف يحصر السلوك في مفردات عبادية خالصة سواء أكانت متصلة بالتعامل الوجданى مع الله كما هو شأن التصنيف المتقدم للإيمان متمثلًا في : الرضا ، والتوكل ، والتفسير ، والتسليم لله تعالى ... أو كان متصلًا بالتعامل الحركي من صلاة وصيام ونحوهما ، أو كان متصلًا بالتعامل الاجتماعي بعامة في قضايا التملك والجنس ونحوهما من ظواهر السلوك الملزوم عباديًّا : مع ملاحظة ان امثلة هذا التصنيف تتطلب مرتبطة بدلالة النسبية فيما نتحدث عنها في حينه .

وأما بالنسبة الى التصنيف النفسي الصرف للسلوك ، فيمكننا ان نتبين نماذجه أيضًا في توصيات متنوعة تفرضها سياقات خاصة دون أن تأخذ الطابع الذي لحظناه في قوائم السلوك الذي يوحد بين ما هو نفسي وما هو فكري .

سر ذلك ، ان قوائم السلوك المشار اليها تكفلت بعملية التصنيف لما هو (نفسي) ضمن الاحصاء العام لمفردات السلوك ، بصفة ان التصور الاسلامي للسلوك لا يفصل بين ما هو

---

(١) الوسائل ، ب (٦) ح (٤) جهاد النفس .

نفسي وما هو فكري ، مما تنتفي معه ضرورة فرز السمات النفسية . كما انه حينما يصنف السمات الفكرية اما يصنفها مرتكنةً أساساً الى جذور نفسية كما لحظنا في قائمةي (٦٠) و(١٠٠) ، ويكن القول بأنه حتى في التصنيف الفكري الصرف مثل التصنيف الذاهب الى ان اركان (الایمان) أربعة ، اما ترتكن هذه المفردات (وهي : الرضا ، التوكل ، التفويض ، التسليم) الى أساس نفسي من نحو (الصبر) و(الىقين) ونحوهما من الأسس النفسية ...

من هنا يمكننا ان نفسر السر الكامن وراء غياب التصنيفات الشاملة لاسمات النفسية الصرف ، أو السمات الفكرية الصرف ، وحصر ذلك الشمول في التصنيفات العامة التي توحد بين ما هو نفسي وفكري .

بيد ان ما تجدر الاشارة اليه ، ان المشرع الاسلامي بالرغم من عدم فصله بين السمة النفسية والعبادية ، الا انه يعني — في الآن ذاته — بطرح الظاهرة النفسية منعزلة عن مضمونها العبادي بهدف الافادة من ذلك في نطاق التجربة الدنيوية على نحو ما نلاحظه من التوصيات الاسلامية المتصلة بالطبع الجسمي مثلاً حيث يفيد الاشخاص منها بغض النظر عن موقفهم الفكري من الكون ومبدعه . لذلك نجد في هذا الصعيد توصيات أو تصنيفات تتصل بالظواهر النفسية الصرف من نحو التصنيف الاسلامي للمزاج الى نمطين هما : المرح والاكتئاب ، حيث يقول الامام الصادق (ع) في احدى ملاحظاته العيادية عن التركيب الآدمي انه :

« اذا حلت به الحرارة : أشَّرَّ وبطَرَ وفَجَرَ واهْتَرَ وبَذَنَ . واذا كانت باردة : اهْتَمَ وحزَنَ واستَكَانَ وذَبَلَ ونَسِيَ وآيَسَ »<sup>(١)</sup> .

ان هذه الملاحظة تجسد فيما يسميه علم النفس المرضي باسمة (المرح) مقابل (الاكتئاب) حيث يتتصف المريض في الحالة الاولى بالانشراح المطلق والفكاهة والثرثرة وما اليها ، وفي الحالة الثانية يتتصف بالكآبة والبلادة والخمول و... الخ . وهو تصنيف يتناول

(١) تحف العقول / ص (٣٧٠) / الدار الاسلامية .

عادةً أَمَا ضمن تصنیف ثنائي للمزاج (الانطواء والاتبساط) الدورین: في حالات العصاب الشديد أو الذهان، كما يتناول ضمن تصنیفات عامة للسمات بضمّنها: سمة المرح قبال الكآبة.

ويمکننا ملاحظة امثلة هذا التصنیف الذي يربط بين البنية الجسمیة والمزاج (بنحو ما لحظناه في بحوث علم النفس الأرضي) في الملاحظة العيادية للامام الصادق (ع) أيضاً في قوله (ع):

«خمسة خلقوا نارين: الطويل الذاهب، والقصير القمي، والأزرق بخضرة والزائد الناقص»<sup>(١)</sup>، فهذه الملاحظة تجسد فيما يسميه البحث الارضي بالشخصية الاهتیاجیة أو الاندفاعیة مقابل الشخصية المتسمة بالهدوء، والنضج والرunganة، فيما ربطت الملاحظة الاسلامیة المذکورة، بين التکوین الجسمی للشخصیة وبين المزاج المشار اليه.

ان امثلة هذه التصنیفات أو الملاحظات العيادية فيما سنقف عليها لاحقاً، تشكل ما يمكن تسمیته بالطرح (الوضعي) للظواهر النفیسیة: حيث يعرضها المشرع الاسلامی منعزلة عن البعد (الفكري) أو (العبادي) لها، أي: حصر معطیاتها في النطاق الدنبوی فحسب بغض النظر عن البعد الآخری لها.

والملهم هو: ان التصور الاسلامی للسلوك ما دام قائماً على وحدة السلوك النفیسي والفكري، حينئذ تنتفي الحاجة الى تصنیف أحادی (أي: التصنیف النفیي الصرف) الا في نطاق محدود يتناول بعض الأمزجة، أو السمات، أو الاعراض، أو الظواهر النفیسیة العامة، على نحو ما تعرّض لها في الحقول اللاحقة من هذا الكتاب.

٥٠٠

والآن، بعد ان وقفنا على التصنیف الاسلامی للسلوك، يحسن بنا أن نعرض لسمات الشخصية الاسلامیة في ضوء التصنیف العام، أو قائمة السلوك المتضمنة (٧٥) سمة (لامام الصادق)<sup>(٢)</sup>، بصفتها: سمات عامة رئيسة لا تقوم على أساس التداخل أو

(١) الخصال / ح (٤١).

(٢) انظر ص (١٢٠ - ١١٧) من هذا الكتاب.

التفسير ، مضافاً إلى كونها شاملة لكل الانماط من جانب ، ومزاوجته بين ما هو نفسي وفكري من جانب آخر ، ومقابلة بين ما هو سوي وما هو شاذ من جانب ثالث .  
ونبدأ أولاً بـ :

## «الفصل الثاني»

### «سمات الشخصية»

#### ١— السمات الذهنية :

نقصد بالسمات الذهنية طبيعة الادراك البشري وما يكتنفه من مهارات مختلفة تعكس آثارها على الشخصية.

التصور الاسلامي لهذا الجانب يقوم أولاً على تحديد موقع (الادراك) من التركيبة الشخصية ، فيقرر بأن هناك أربع مهارات تطبع الجانب (العقلي) من الشخصية هي : الفهم ، الحفظ ، الذكاء ، العلم <sup>(١)</sup> .

أما (الفهم) فيقصد به طبيعة الادراك الصرف أو (الوعي) بالشيء .

وأما (العلم) فهو الاحتاطة بتفاصيل ذلك الشيء المدرب .

وأما (الذاكرة) فهي اخزان ذلك الشيء فيما نطلق عليه مصطلح (الذاكرة) أيضاً .

وأما (الذكاء) فهو—حسب التعريف الارضي له—القابلية على رصد العلاقات بين الاشياء أو القابلية على التجريد الخ . . .

وإذا استثنينا سمة (العلم) بصفتها نتاجاً بياضاً صرفاً ، حينئذ فان السمات الثلاث (الفهم ، الذكاء ، الحفظ) تظل ذات طابع وراثي عام للبشرية ، ترثه بنحو نقي . وأما الوراثة الطارئة أو البيئة فتتدخل في تحسين أو تشوييه المهارات المذكورة .

من هنا نجد ان قائمة السلوك التي قدمها الامام (ع) في تضمنها (٧٥) مفردة من

---

(١) تحف العقول / ص (٣٧٠) .

أنماط السلوك ، وضعت كلاً من (العلم) مقابلًا لـ (الجهل) ، و (الحفظ) مقابلًا لـ (النسيان) ، و (الفهم) مقابلًا لـ (الغباء) ، حيث تظل الوراثة الطارئة أو البيئة وراء كل من سمات (الغباء) و (النسيان) ، كما تظل وراء سمة (الجهل) كما هو واضح .  
المهم ، ان المهارات الذهنية المتقدمة تظل أساساً عاماً للبشرية . وفقَ التصور الاسلامي  
هذا .

٥٠٠

بيد ان هذه السمات أو المهارات لا تكتسب طابعاً ايجابياً الا في حالة (التوظيف العبادي) لها ، كما ان الممارسة العبادية لا تكتسب طابعاً ايجابياً الا في حالة سلامه الجهاز العقلي ، أي : المهارات المشار اليها (الفهم ، الذكاء ، الحفظ) ...  
ولعلَ النصين التاليين يوضحان هذا التصور الاسلامي لظاهرة (العقل - الادراك) .

يقول (ع) :

«منْ كان عاقلاً كأنَ له دين» <sup>(١)</sup> .

ويقول (ع) وقد سئل عن ماهية العقل :

«ما عَبِدَتْ به الرحمن» <sup>(٢)</sup> ...

اذأً : التصور العبادي لـ (العقل) أو (الادراك) لا يفصل بين (الادراك) بصفته جهازاً فطرياً يرثه الانسان وبين الادراك بصفته : سلوكاً عبادياً ، فمع افتراض وجود العرض العقلي مثل : الذهان ، او التخلف الذهني ، او الغباء ، او النسيان لا يمكن ان يستكمل الشخص سمة (الاستواء العبادي) ، كما انه مع افتراض عدم الایمان لا يمكن ان يستكمل الشخص سمة (الاستواء العقلي) .

ولعلَ النص الذي سبق الوقوف عليه ونعني به : النص الذي تحدث عن (خلق الانسان وتركيبته) قد أشار بوضوح الى هذا الجانب : يقول النص : (فإذا كان تأييد عقله من النور:  
كان عالماً ، حافظاً ، ذكياً ... وُعْرَفَ فيما هو ، ومن اين يأتيه ، ولأي شيء هو... ، والى

ما هو صائر، بانخلاص الوحدانية الخ).

فهذه التوصية تصل بين (مهارات العقل) وبين توظيفها للعمل العبادي ، وأما في حالة عدم التوظيف فإن المهارات المذكورة تفقد دلالتها الایجابية .

وفي ضوء هذا التصور الاسلامي لـ (الادراك أو العقل) يمكننا أن نتبين دلالة بعض السمات الذهنية التي تضمنتها قائمة السلوك للامام الصادق (ع) حينما وضع سبعة : (التفكير) مقابلـاً لـ (السهو) ، وسمة (الحكمة) مقابلـاً (الموى) وسمة (الكياسة) مقابلـاً (الحمق) ... فالملاحظ ان هذه السمات ترتبط بالمفهوم العبادي لمهارات الذهن ، فسمة (السهو) هنا لا تعني (آلية النسيان) بل تعني كون الانسان (غافلاً) عن مهمته العبادية ، كما ان (الكياسة) و(الحكمة) تنتسبان للمفهوم العبادي ذاته .

اذـا : ثمة فارق بين التصور الاسلامي للسمات الذهنية وبين التصور الارضي لها : حيث يحصر التصور الاخير مهارات الذهن في سلامة جهازه (الوظيفي) فحسب ، أما التصور الاسلامي فيتجاوزه الى السلوك (العبادي) الذي لا يفصل بين ما هو (مهارة عقلية) وبين ما هو (مهارة عبادية) بالنحو الذي فصلنا الحديث عنه .

٠ ٠ ٠ ٠

## ٢ - السمات الداخلية أو المزاجية :

يقصد (بالسمات الداخلية أو المزاجية) : الطابع العام للشخصية فيما يغلب سائر سماتها الاخرى ، وهو طابع تربط من خلاله – بعض الاتجاهات النفسية – بيـنه وبين العنصر الوراثي الذي يتحدد في ضوء غلبة أحد عناصر التكوين الجسـمي على الآخر ، بحيث ينعكس في مزاج عام يطبع تصرفات الشخص ، وهذا من نحو: الانبساط مقابلـاً الانطواء أو المرح مقابلـاً الكآبة أو النشاط مقابلـاً الكسل ، وهكذا . وقد لا يرتبط بالعنصر الوراثي الذي يصل بين التكوين الجسـمي والسمات ، بل مطلق الوراثة: عضوية كانت أم وظيفية ، ... وقد لا يرتبط أساساً بأي عنصر وراثي يقدر ارتباطـه بالبيئة فحسب .

المهم ، انها تشكل طابعاً عاماً متوجهاً نحو داخل الشخصية اسلامياً يمكننا ان نستخلص

من قائمة السلوك لللام الصادق (ع) ، جملة من هذه السمات :

الفرح = الحزن .

الراحة = التعب .

الرجاء = القنوط الخ ...

ولعل الوثيقة الإسلامية التي تحدثت عن (خلق الإنسان وتركيبه) فيما أشرنا إليها سابقاً قد توفرت بنحو ملحوظ على دراسة السمات المزاجية حيث عرضت سمات عصبية وذهانية من نحو ما وقفنا عليه قبل صفحات عن التكوين الجسمي :

«فإذا حلت به الحرارة : أشَّرَّ وبطْر وفجْر واهْتَرَّ وبذَنْخَ وَإِذَا كَانَتْ باردة : اهْتَمَ وحَزَنَ وَاسْكَانَ وَذَبْلَ وَنَسِيَ وَآيْسَ» ...

إن هذه الوثيقة العيادية تتحدث — كما أشرنا — عما يسميه البحث الارضي بـ (المرح) مقابل (الاكتئاب) حيث يتصرف المريض في الحالة الأولى : بالانشراح المطلق والفكاهة والثرثرة مقابل اتصافه في الحالة الثانية بالكآبة ونحوهما ...

وقد أشارت الوثيقة الإسلامية بوضوح إلى جملة من هذه السمات مثل : الاشر، والبطر، والفحجر، والبذخ حيث تطبع الشخصية ذات السمة (الابتساطية) في حالة انسلاخها من حد الاعتدال ، ... ومثل سمات المهم ، والحزن ، واليأس ، والخمول : حيث تطبع الشخصية ذات السمة (الانطوائية) في انسلاخها عن الحد المعتدل ...

والملاحظ أن الوثيقة الإسلامية المشار إليها يمكن أن تُشير من خلال السمات المذكورة إلى كل من الطابع (العصبي) للشخصية والطابع (الذهاني) لها ، فقد تتسم هذه الحالات بنسبة معينة عند الشخصية بحيث تبقى محتفظة بسلامة جهازها العقلي (أي الوعي بحالتها) وقد تتجاوز ذلك فتصل إلى (الذهان) فيما يطلق البحث الارضي عليه مصطلح : هوس (المرح) مقابل هوس (الكآبة) ...

المُهم ، أن الوثيقة الإسلامية أشارت إلى الأعراض المذكورة دون أن تُحدد درجاتها مما يعني أنها تستهدف نمطي المرض : العصاب والذهان .

والآن اذا تجاوزنا هذا التقسيم الثنائي العام لمزاج الشخصية ، واتجهنا الى قائمة السلوك للامام الصادق(ع) امكننا ملاحظة مستوى آخر من المعاملة لهذا الجانب المتصل بمزاج الشخصية ، فقد لحظنا ان سمة (الفرح) قد قابلتها — في القائمة المذكورة — سمة (الحزن) ، وهما سمتان احداهما ايجابية والاخر سلبية .

بينما كانت الوثيقة المحدثة، عن حرارة البنية وبرودتها حائمة على ما هو (ممرض) فحسب .

المهم ، أن كلاً من هذه السمات المتقابلة :

الفرح = الحزن .

الراحة = التعب .

الرجاء = القنوط .

إن كلاً من هذه السمات يمكننا أن ندرجها ضمن الشخصية البسيطة التي ترث نسباً متوازنة أو معتدلة مقابل الشخصية التي يغلب عليها طابع الانطواء حيث تجيء (الكآبة) واحدة من ابرز سماتها ...

ان البحث الارضي طالما يشير الى عصاب الكآبة بأنها احساس بالعجز واليأس وقد ان الشقة وما اليها ، وهي سمات اطلقت عليها قائمة السلوك مصطلح (الحزن) مقابل السمات الممثلة في مصطلح (الفرح) ...

○ ○ ○

إن مصطلح (الفرح) هنا يعني (السرور) أو عدم الكآبة ، أي : الفرح هنا يأخذ طابعاً نفسياً مقابل الفرح في دلالته العبادية حيث يكتسب طابعاً سلبياً ، إذ نلحظ أن النصوص الاسلامية طالما تُشير الى أن المؤمن (حزين) ، كما أنها تُشير الى سلبية (الفرح) مقابل ذلك ...

من هنا يتبعنا ان نضع فارقاً بين سمة (الحزن) مقابل (الفرح) من حيث ارتباطهما بالجهاز النفسي وسلامته ، وبين (الحزن) العبادي مقابل (الفرح) : حيث يكتسب (الحزن) طابعاً ايجابياً بعكس (الفرح) : أي : ان الحزن العبادي حزن سوي أو

موضوعي تفرضه طبيعة المهمة العبادية وما تتطلبه من مسؤوليات وما يترتب عليها من جراءات أخرى وما يواكب ذلك من مفارقات عبادية تقع تحت سمع الشخص وبصره في غمرة النشاط الديني ... فالاحساس بالتقدير حيال الله تعالى ، والخشية من العذاب الآخري ، وملحوظة المفارقات والانحرافات البشرية : كل اولئك يستدعي طابع (الحزن) كما أشرنا .

اذن : ينبغي - في ضوء ما تقدم - أن نفرق بين (الحزن) بصفته عصابة أو مرضًا يتصل باضطراب الجهاز الوظيفي عند الشخصية ، وبين (الحزن) العبادي : بصفته تعبرًا عن الاحساس بالقصور حيال الله سبحانه وتعالى ، وهو (حزن) يكشف عن الطابع الصحي للشخصية . والأمر نفسه بالنسبة لـ (الفرح) حيث ينتظم نفس الفارق المشار اليه .

### ٥٠٠

وأما سمة (الرجاء) مقابل (القنوط) فتظل مناسبة أيضًا إلى اضطراب الجهاز الوظيفي في بناء الشخصية ، ... فالشخصية السوية تتسم بنظرتها التفاؤلية للاشياء وثيقًا بذاتها وبالآخرين مقابل الشخصية اليائسة التي تتسم بنظرية تشاؤمية للاشياء ... واللاحظ ان البحث الارضي يضع عنصر (اليأس) أو القنوط ضمن مفردات العصاب المتصل بـ (الكآبة) ، أي أن المكتتب نفسيًا تظل سمة (القنوط) واحدة من الاعراض التي تطبع شخصيته .

وهذا فيما يتصل بسمتي (الرجاء مقابل القنوط) من حيث كونهما سمتين نفسيتين ... وأما عباديًا فإن هاتين السمتين تأخذان نفس الطابع ، حيث يمكن القول بأن (الرجاء) و(القنوط) ينعكسان على موقف الشخص حيال علاقته مع الله تعالى من حيث احساسه بالقصور العبادي . فإذا كان هذا الاحساس (أي : القصور العبادي) يجرّ الشخصية إلى (الحزن) كما أشرنا في حقل متقدم ، فإنه ينبغي عباديًا أن يجرّها إلى (الرجاء) مقابل القنوط .

ان التوصيات الاسلامية طالما تشير إلى ان الملتم اى المؤمن ينبغي أن يحسن ظنه بالله

تعالى، وذلك بأن يحيى مفهوم (الرجاء) لرحمته تعالى بدلاً من (القنوط) منها ، حتى ان الامام(ع) حينما وجد شخصاً قد اقترف جريمة (قتل) لأحد الابرياء : حيث دفعه الاحساس بالذنب الى أن يأس من غفران الله تعالى للذنبه : حينئذ خطابة الامام(ع) بأن (يأسه) من غفران الذنب أشد جريمة من القتل نفسه .. وهذا يعني ان سمة (الرجاء) لرحة الله تعالى ينبغي أن يحيىها الشخص بنحو تشكّل أشد الطوابع استواءً للشخصية .

بيد ان سمة (الرجاء) المشار اليها ، ينبغي في الان ذاته أن توازنها سمة (الخوف) من عذاب الله أيضاً ، ... وهذا ما أكدته النصوص الاسلامية في نحو قوله(ع) : « ليس من عبد الآء وفي قلبه نوران : نور خيفة ونور رجاء ، لوزن هذا لم يتزد على هذا » (١) .

هذا يعني ان كلاً من (الرجاء) و(الخوف) ينبغي أن يتوازن دون طغيان أحدهما على الآخر ، بصفة ان طغيان الخوف يقتاد الى (القنوط) ، وهو سمة سلبية : نفسياً وعبادياً ، ... كما ان عدم طغيان الرجاء يقتاد الى عدم الخوف بما يستتبعه من امانة حسن المسؤولية عند الشخص : حيث يظل عدم الخوف من العقاب : تعبيراً عن انحراف الشخصية وتشجيعها على ممارسة الذنوب .

٥٠٠

من السمات المزاجية التي تضمنتها قائمة السلوك للامام(ع) ، سمتاً :  
الراحة = التعب .

في تصورنا ان مصطلح (التعب) هنا ، يمكن ان يقصد منه ما يطلق عليه — في لغة المرض النفسي— عصبان (الوهن— النيروستانيا) حيث يطبع المريض (وهن) نفسي وعصبي عام : نتيجة للتتوترات التي يختلفها (الصراع) أو الارهاق في العمل أو (وراثياً) حسب ما تذهب اليه بعض الاتجاهات النفسية .

. المُهم ، سواء أكان (التعب) مقابل (الراحة) يعني هذا العصب الذي أشرنا اليه ، أو في درجته التي لا ترقى الى العصب المذكور: ففي الحالين : ثمة (تعب) عام نفسي

(١) الوسائل ، ب (١٣) / ح (٤) / جهاد النفس .

وجسمي ، ببيئياً أو وراثياً ، يحتجز الشخصية عن ممارستها الاعتيادية .

○ ○ ○

هنا ، ينبغي أن نضع فارقاً بين (الراحة) ومقابلها (التعب) بمعناهما النفسيين المرتبطين بسلامة الجهاز الوظيفي ، وبين (الراحة - التعب) بمعناهما العباديين ، حيث يكتسب (التعب) دلالة ايجابية تعني مفهوم (الشدائد أو الابتلاء) الذي يجسد سمة للملتزم أو المؤمن طالما تشير النصوص الاسلامية الى ان المؤمن (مبلي) ، والى تناسب درجة الامان مع الابتلاء ، والى ان (المؤمن) نفسه منه في عناء والناس منه في راحة . الخ ...

كل أولئك ينبغي أن نضعه في الاعتبار مقابل (الراحة) المتمثلة في تحقيق الاشباع لل حاجات : حيث يشكل (الاشباع) سمة مبغوضة عند الله تعالى ...  
اذاً : (التعب) مقابل (الراحة) تكتسب دلالتين : احداهما سلبية (في حالة ارتباطها بالجهاز الوظيفي للنفس) والاخري ايجابية (في حالة كونها مرتبطة بالسلوك العبادي) بالنحو الذي تقدم الحديث عنه .

○ ○ ○

أيضاً : نواجه في قائمة السلوك الاسلامية : السمتين التاليتين :  
«السلامة = البلاء» .

وفي تصورنا ان (السلامة) هنا تعني : سلامه الجهاز النفسي بعامة ، مقابل  
الاضطراب ...

يدلنا على ذلك ، ان القائمة الاسلامية تصمّنت سمتين اخريين هما :  
«العافية = البلوى» ...

حيث تشير سمة (العافية) وفق قرائن كثيرة نستخلصها من النصوص الاسلامية : الى  
(العافية العبادية) مقابل (البلوى) ، أي : (عافية) الدين مقابل (الانحراف) عنه . وهذا  
يعني :

أن العافية أو السلامه - في التصور الاسلامي للسلوك - تشمل كلّاً من سلامه الجهاز  
ال النفسي والديني : من حيث كونهما يشكّلان (وحدة) في السلوك : لا ينفصّم ما هو نفسي

منه عما هو عبادي : كما كررنا الاشارة الى ذلك .

ولعل السمتين الاتيتين اللتين وردتا في القائمة الاسلامية :  
«السعادة = الشقاء» .

تشيران الى الدلالة العبادية أيضاً من حيث ارتباطهما بمفهومي (العافة — البلوى) : حيث تُجسّد (السعادة) : سمة التوفيق الذي يخالف الشخصية في التزامها العبادي ، وحيث يجسّد (الشقاء) عكس ذلك تماماً .

٠ ٠ ٠

وإذا تابعنا القائمة الاسلامية ، أمكننا أن نرصد سمات أخرى مرتبطة بزاج الشخصية ، من نحو :

«النشاط = الكسل» ...

ان هاتين السمتين تظللان على صلة ببعض أنماط العصاب وما يقابلها من أنماط الاستواء . فالشخصية (المتطوية) و(الكثيبة) مثلاً يظل (الكسل) واحداً من سماتهما : كما هو واضح . وقد أشارت النصوص الاسلامية المختلفة الى الانعكاسات النفسية والعبادية لهاتين السمتين ، مثل قوله(ع) : «اياك والكسل والضجر فانهما مفتاح كل شر ، من كسل لم يؤد حقاً ...» (١) .

ومثل «فانهما ينعننك حظك من الدنيا والآخرة» (٢) . فالإشارة الى (الشر) والى عدم اداء الحق ، الى منع الحظ دنيوياً وأخروياً ، تعني مدى الانعكاسات السلبية على السلوك .

ويمكننا ان نرصد السمتين التاليتين وهما :  
«النظافة = القدر» .

ضمن السمات المزاجية التي تستقل أو تتدخل أو تتفرع من سمات أخرى من نحو (الكآبة) التي تجر الشخصية الى اهمال (الذات) ومنها اهمال النظافة ، ونحو الكسل الذي يجر الشخصية الى الاهمال ذاته ...

(١) تحف العقول / صفحة (٣٠٥) .

(٢) الوسائل / ب (٦٦) ح (٤) .

المهم ، ان التوصيات الاسلامية تُعنى بهذه السمة النفسية الى درجة انها تقرر بأن «النظافة من الامان» ، كما تطالب بمارسات متنوعة بعضها يتسم بالازام (الوجوب) والآخر بالندب مثل : الاغسال المختلفة والوضوء وغسل اليدين قبل الطعام وبعد ، والمسواك ، والمضمضة والاستنشاق وما اليها من الممارسات التي يتصل بعضها باشباع الحسن الجمالي ، وبعضها بالصحة الجسمية ، وبعضها بالصحة النفسية مثل المطالبة بغسل اليدين قبل وبعد الاكل وصلة ذلك بذهاب الغم مثلاً ...

○ ○ ○

يمكننا أيضاً ، أن نرصد السمتين التاليتين ، ضمن السمات المزاجية للشخص ، وهما (كما وردت في قائمة السلوك الاسلامية) :

«التؤدة— العجلة» .

ان التؤدة أو الاناء تشكل سمة نفسية تطبع الشخصية الناضجة انسانياً ، على العكس من (العجلة) التي تفصح عن اضطراب الشخصية بخاصة : الشخصية التي تطبعها سمة (القلق) ...

والوصيات الاسلامية حين تعالج هذا الجانب اما تؤكد انعكاسات الطابع المرضي المذكور على سلوك الشخصية ، مثل التوصية الذاهبة الى ان في العجلة الدامة وفي الثاني السلامة .. بصفة ان العجلة تقترب بعدم النظر في عواقب الامور مما تجرّ الشخصية الى متاعب مختلفة ...

من هنا وردت التوصية الثالثة (النظر في العواقب تلقيح للقلوب) بمعنى أن امعان النظر في شيء يدرب الشخصية على إنجازها انسانياً : حيث يُشير (التلقح) الى عملية التضojج المشار اليه .

هنا ينبغي أيضاً أن نضع فارقاً بين (العجلة) بصفتها سمة نفسية مرتبطة باضطراب الجهاز الوظيفي وبين العجلة أو الاسراع في إنجاز الشيء بصفتها طابعاً سوياً للشخصية العبادية حيث وردت التوصيات بأن (خير البر عاجله) ، بمعنى : الاسراع في عمل الخير دون التباطؤ عنه ، فالاسراع هنا يعني المبادرة الى الخير: إفصاحاً عن (يقين) الشخصية ، بعكس

التباطؤ عنه حيث يُفصح التباطؤ عن طابع (التردد) أو (الشك) وهو سمة مرضية : كما وردت في القائمة الاسلامية للسلوك بالنحو التالي :

«اليقين = الشك» .

إن طابع (الشك) يقف وراء كثير من الاعصبة مثل : عصاب القلق ، والخصر ، والمستيريا ، وغيرها ، كما ان جذوره ترتد الى الاحساس بالنقص : والتبعية ونحوها ، بل يمكن القول بأن (اليقين) يواكب الطابع العام للشخصية السوية مقابل الشخصية المضطربة التي يواكبها طابع التردد والشك عبر انسحابه على مطلق السلوك : نفسياً كان أم عبادياً ... ولعل التعقيب الآتي للامام (ع) على أحد الاشخاص متن كان مبتلى بتكرار الوضوء والصلوة ، يكشف بوضوح عن انسحاب الشك على السلوكيين النفسي والعبادي ، حيث عقب (ع) قائلاً : «وأي عقل له وهو يطيع الشيطان»<sup>(١)</sup> حيث نفي سمة (العقل) أو (السوية) عن الشخص المذكور ، كما نفي عنه السمة العبادية حينما وصل بين الشك في الوضوء والصلوة وبين عمل الشيطان ...

○ ○ ○

من السمات التي يمكن أن تُنسبُها الى طابع الشخصية العام ، سمتا :

«الوقار = الحفة» .

حيث وردت هاتان السمتان في القائمة الاسلامية للسلوك ، مشيرة بذلك الى طابع الشخصية الرصينة انفعالياً مقابل الشخصية المهزولة التي تعنى بالثرثرة والمزاح والفضول ونحوها من أنماط السلوك المفصح عن عدم نضج الشخصية .

ويمكننا أن نلحق بالسمتين المذكورتين : سمتين آخرين هما :

«الحلم = السفه» .

وقد وردتا في القائمة الاسلامية للسلوك ، فيما ترتبطان أيضاً بنضج الشخصية أو هزائمها ، فالحلم هنا لم يجيء بمعنى (الصفح) حيث تُشكل الاختيارة سمة إجتماعية ، بل بما يضاد

---

(١) الوسائل / ب (١٠) / ج (١) / مقدمة العبادات .

السفه أو الطيش أو الحفنة مقابل الرصانة والتماسك والنضج . والفارق بين الحلم والوقار من جانب وحفنة والطيش من جانب آخر هو :  
ان (الحلم) يبرز فيه : الجانب الداخلي من الشخصية بينما تبرز في (الوقار) : الحركة الخارجية ...

أخيراً: تواجهنا سمتان في القائمة الإسلامية لعلهما تشكلان اهرم لقاعدة السلوك بعامة هما:

«الصبر = الجزع».

وقد سبقت الاشارة الى ان تجاذب الكائن الآدمي بين (العقل والشهوة) وهو الاصل المحرك للسلوك : حسب التصور الاسلامي ، إنما يعتمد أساساً على محاولة (التأجيل) للحاجات (الشهوية) ، وعملية التأجيل نفسها تعني : الصبر . بيد أن القائمة الاسلامية عندما تضع (الصبر) مفردة في سياق عشرات المفردات من السلوك إنما تحددها في جانب خاص منه هو : (الصبر) مقابل (الجزع) وليس مقابل الانقياد للشهوات ، فهناك فارق بين (الصبر) في أوسع دلالاته وبين الصبر مقابل (الجزع) ، ... ان الصبر مقابل الجزع ينحصر في سلوك داخلي هو فقدان التوازن كما لو جزع الشخص من الفقر أو المرض أو الاهانة مثلاً حيث يتوتر ويتمزق وينشطر ...

وقد وردت توصية اسلامية في غاية الخطورة تقول :

«الصبر يناسب الحدثان والجزع من أعوان الزمان»<sup>(١)</sup>.

يعنى أن الصبر حيال الشدة تسعف الشخصية وقدها بالغلبة حينما يصارعها فتزم  
أمامه ، بعكس (الجزع) حيث يضاعف من متابع الشخصية فيكون (عوناً) للشدة ، أي :  
مضافاً إلى كون الشخصية تكابد مرارة الفقر أو المرض أو الاهانة ، تكابد مرارة جديدة  
تضاف إلى سبقها وهي (الجزع) بما يواكبه من توتر النفس وتزقها ...  
المهم ، أن (الصبر) في دلالته المقابلة لـ (الجزع) يظل متميزاً عن الصبر في دلالته

(١) الوسائل ب (٢٥) ح (٨) جهاد النفس .

الواسعة حيث لخصته إحدى التوصيات الاسلامية بأنه صبر على الطاعة وصبر عن المعصية ، مثل : (الصبر) عن ممارسة الكذب ... ففي هذا المثال من الممكن أن يمتنع الشخص عن الكذب دون أن يكون ثمة ارتباط بين امتناعه عن الكذب وبين (الجزع) منه ، حيث ينتفي موضوع (الجزع) ويحمل مكانه موضوع آخر هو : تأجيل الاشباع للحاجة غير المشروعة ، وهو شيء لا يستنلي (جزعاً) مهما اشتدت درجة صراعه مع الممارسة المذكورة ...

وأيًّا كان ، فإن (الدقة) التي تتسم بها تصنيفات المشرع الاسلامي للسلوك ، ينبغي ألا تغيب عنا في غمرة وثوقنا على عمليات التصنيف المشار إليها ، حيث تبرز فوارق من الممكن أن تخفي على الملاحظ العابر لقائمة السلوك الاسلامية التي اعتمدناها في تصنيف السمات ...

○○○

### سمات أخرى :

«القناعة = الشره» .

هذه السمة وما تضادها تظل مرتبطة بال حاجات الضرورية أو غير الضرورية : حيوية كانت أو نفسية . الا انها ترتبط في الغالب بما هو (حيوي) و(ضروري) مثل : الحاجة الى الطعام والجنس أو الى ما هو ضروري من المسكن والملابس ، وما هو وسيلة الى تأمين الحاجات مثل (المال) ... ويمكن القول بأن الرغبة حيال تناول الشيء أو تملكه هي التي تفرز مثل هذه السمة عن سمات الشخصية الأخرى .

وأيًّا كان ، فإن سمة (القناعة) تمثل : الطرف السوي من السلوك حيال تناول أو تملك الحاجات المشار إليها ، وتقابلها سمة (الشهه) أو (الحرص) حيال ذلك .

وقد القى الامام علي (ع) انارة كاملة على هذه السمة حينما صاغها في صورة فنية هي : «القناعة كنز لا ينفد» ، وهذه الصورة ليست تعبيراً جالياً بقدر ما هي تجسيد تقريراً عياديًّا لاحدى الحقائق النفسية .

فالشخصية التي تمتلك (كنزاً) لا تنفق أمواله لتخفي أي توتر بالنسبة الى تأمين حاجاتها ،

انها تتجه الى الكنز كلما احست بال الحاجة الى المال ، والأمر نفسه بالنسبة الى القناعة ، فعندما تكتفي الشخصية بما يسد الرغب منها لا تحيا أبداً توتر البة لان الحاجة قد تم اشباعها فعلاً ، وهذا يعكس (الشره) أو (الحرص) حيث تتحسس الشخصية على نحو مستمر بال الحاجة الجديدة مما يدعها في توتر لا نهاية له .

وأما صلة كل من القناعة وما يقابلها من (الشره) ، باستواء الشخصية وشذوذها : فمن الواضح بمكان ، طالما نعرف بان البحث عما هو زائد عن الحاجة يمثل حول (الذات) ، وهذا التمحور حول الذات يمثل أبرز سمات الشذوذ كما هو بين .

٥ ٠ ٥ ٠

هنا ينبغي ان نشير الى انه قد وردت قائمة السلوك الاسلامي مفردات تدرج ضمن السمة النفسية المشار اليها (القناعة : الشره) الا انها تحمل دلالة عبادية ، منها :

الرضي = السخط .

التوكل = الحرص .

الزهد = الرغبة .

هذه السمات تظل ذات محتوى (عبادي) كما قلنا ، فالرضي هو القناعة بما يقسمه الله ، و(الزهد) هو القناعة بما يسد الحاجة دنيوياً ، والتوكل هو القناعة بما سوف يمنحة الله .... فالسمات الثلاث تعم جميعاً على مفهوم (القناعة) ، الا ان كلّاً منها تأخذ مساراً مختلفاً عن الآخر ، فالرضي بما هو مقسم غير الزهد بمثاب الحياة ، وهو غير (التوكل) على الله بما هو لاحق من الرزق ، لكنها تصب جميعاً في مفهوم (القناعة مقابل الشره) ، كما انها تكتسب طابعاً عبادياً ، في حين يظل الطابع (النفسي) هو المميز للقناعة ، في دلالتها المطلقة ...

٥ ٠ ٥ ٠

وما يمكن ان يدرج ضمن السمات التي مثل الرغبة او عدمها حيال تناول الشيء وقلقه ، ما ورد في قائمة السلوك من سمات مثل :

السخاء = البخل .

فالسخاء هو: عملية تصدير وهة للممتلكات تقابلها سمة البخل فيما تمثل عملية توريد

وخرن لها . وصلة كل منهما بالسواء والمرض تتضح تماماً حينما نأخذ بنظر الاعتبار ان (الحب) وهذا ما تجمع الاتجاهات النفسية عليه يمثل أبرز سمات الشخصية السوية ، وعندما (تسخو) الشخصية اثما تقوم بعملية تصدير (للحب) الى الآخرين . وأما (البخل) فيتمثل ما يطلق عليه في اللغة اليومية بـ (الانانية) التي تعني التمحور حول (الذات) والحرص على اشباعها ، وهو ما يطبع الشخصية المرضية كما هو بين .

ويلاحظ ان التوصيات الاسلامية تشدد بنحو ملحوظ في السمة المشار اليها ، حتى انها لتشير مثلاً الى أن الشاب السخي المرهق في الذنوب احب الى الله من الشيخ المتبدد البخيل ، مما يفصح مثل هذا التشدد عن مدى حرص التوصيات الاسلامية على ظاهرة (السخاء) بصفتها ذات جذر نفسي مجسد لأهم سمات الشخصية الاسلامية وهي (محبة) الآخرين ما دامت التركيبة البشرية ما تقوم أساساً على جوهر (الحب) كما سينوضح ذلك في حقل لاحق .

○ ○ ○

هنا ينبغي ان نضع في الاعتبار أن عملية التصدير للممتلكات مقابل خزنها تعد مؤشراً للسوية في مطلق الحالات بل ثمة استثناء لهذه القاعدة حيث يظل العكس هو المؤشر لسمة السوية ، وهذا ما عرضته قائمة السلوك الاسلامي متمثلاً في سمة :  
القصد = السرف .

فالقصد هنا عملية (تحفظ) حيال الممتلكات مقابل (الاسراف) الذي يعني تصدير الممتلكات دون (تحفظ) أو قيد .

ان (السرف) بالرغم من كونه يشترك مع (السخاء) في عملية التصدير أو البذل ، الا ان الفارق بينهما هو ان (السرف) تبذير للشيء من غير ضرورة ، كما ان (القصد) بالرغم من كونه يشترك مع (البخل) في عملية الخزن ، الا ان البخل عملية خزن لا ضرورة لها ... وهذا يعني ان المعيار هو الضرورة وعدمها ، لذلك نجد ان الآية الكريمة تطالب بعدم بسط اليد كما تطالب بعدم جعلها مغلولة الى العنق لأن احدها افراط والآخر تفريط بالرغم من ان اولهما بذل والآخر خزن ...

ويكمننا معرفة السر الكامن وراء جعل (السرف) ظاهرة شاذة هو: ان الاسراف تمحور حول الذات أيضاً على نحو ما يكون البخل (وهو مضاد له) تمحور حول الذات ، الا انهما مظاهران مختلفان للشذوذ :

فالسرف ينطلق في سلوكه من احساس بالنقص ، ويعوضه على نحو ما نلحظه عند المتكبر بسلوك مضاد هو التعالي عند المتكبر ، والافراط بالمال عند المسرف بصفة ان البذل الزائد عن الحاجة تحسين للذات المريضة بعدم اكسابها للاشياء أية قيمة ، وبهذا يخفف المريض من خبراته المؤلمة التي يحياها .

### ٣- «السمات الاجتماعية»

نقصد بـ(السمات الاجتماعية) : السلوك الذي ينسحب من داخل الشخصية على الخارج من حيث تعاملها مع الآخرين . وهو سلوك يأخذ طابعين وهما : الحب وما يقابلها من الكره ، ثم بما يتربى على ذلك من تقويم (الذات) مقابل توزعها ، عبر التعامل مع الآخرين .

الملاحظ — فيما يتصل بالطابع الاول — ان قائمة السلوك تضمنت عدداً كبيراً من السمات المرتبطة بنزعات المسالمة وما يقابلها من العدوان ، وهذا من نحو:

الحب = البغض .

الرفق = الخرق .

الرق = القسوة .

الوفاء = الغدر .

الصفح = الانتقام .

الالفة = الفرقة .

الانصاف = الظلم .

المداراة = المكاشفة .

صون الحديث = النميمة .

سلامة الغيب = المماكرة .

المواساة = المتنع .

الكتمان = الافشاء .

ان هذه المفردات — وهي متعددة — تنس جوهر التركيبة البشرية القائمة أساساً على دلالة (الانسان) ، أي : الحب ثم ما يقابلها من الكره . ونظراً لارتباطها بهذه الدلالة نجد طابع التنوع للسمات المذكورة . بيد ان ما تجدر ملاحظته هو : ان كل سمة بالرغم من تداخلها مع الاخرى الا ان بينها من الفروق ما يتضح حيناً وما يدق حيناً آخر . فـ (الغفلة) مثلاً اضال حجماً من (القصوة) مع ان كليهما تعامل عدواني مع الشيء ، فعندما (تغليظ) في القول مع أحد الاشخاص مثلاً فان حجم عدوانك يضئل اذا قيس (بشتمنك) اي انه مثلاً ... كما ان (الغدر) — وهو عدم الالتزام بما هو متفق عليه — يفترق عن (الانتقام) في دلالته . فبالرغم من ان كليهما يجسد (عدواناً) الا ان (الغدر) هو: مبادأة بالاذى ، بينما يمثل (الانتقام) ردًا وليس مبادأة ...

أما ما تتضح من الفوارق بين هذه السمات فيمكننا ملاحظتها في مفردات من نحو:  
**المكاشفة والنمية والمماكرة والمنع** ، فالاولى تعني عدم المجاملة ، والثانية تعني : الاسفاد بين شخصين ، والثالثة تعني : المخادعة ، والرابطة تعني : عدم المساعدة ... ولكنها جميعاً تنتسب الى جذر واحد هو: العدوان ...

○ ○ ○

طبعياً ، ثمة سمات عدوانية تظل موضع تشدد التوصيات الاسلامية لا نجدها في هذه القائمة من نحو (الغيبة) مثلاً ...  
 لكننا لو دققنا النظر للحظنا ان سمة (الافشاء) مقابل (الكتمان) تظل طابعاً يندرج ضمنه (الغيبة) .

○ ○ ○

أما ما يتصل بالطابع الآخر من السمات الاجتماعية ونعني به : تقويم (الذات) مقابل (توزئها) في التعامل مع الآخرين : فقد وردت أكثر من سمة تتناول هذا الجانب ، في مقدمتها :

**التواضع = الكبر.**

التواضع هو: تقدير واقعي للذات من خلال عملية (تنازل) عنها عبر تعاملها مع الآخرين . وبالرغم من أن الشخصية قد تمتلك امكانات ذات تفوق فعلي على الآخرين ، إلا أن هذه الامكانيات ترتبط بممارسة الإنسان لوظيفته ولا علاقة لها بمفهوم (الذات) من حيث كونها مناسبة إلى جوهر يشتر� الأدميين جميعاً من خلاله . لذلك وضع المشرع الإسلامي معياراً هو (التقوى) لفرز ظاهر التفوق . بيد أنه حتى في نطاق (التقوى) فإن التفوق لا يشكل مسوغاً للتعالي أو الكبر بل على العكس فإن تحسس الإنسان بقصوره عبادياً (وهي الوظيفة الرئيسية للأدميين) يجعله (متواضعاً) وليس (متكبراً) ...

من هنا جاءت السمة المقابلة للتواضع وهي (ال الكبر) مؤشراً مرضياً للسلوك وقد أجمعـت الاتجاهات النفسية على أن (الكبر) هو (تورم) للذات أي اكتسابها قيمةً منسلحة عن البعد الإنساني بحيث يتمالكها زهو وتعالٍ واحساس بعظمة موهومه ، يعود سببها إلى احساس بالنقص ، حيث يعيش المتكبر احساسه المشار إليها بسلوك يختلف من أزمته النفسية . أمّا المشرع الإسلامي فقد أشار إلى هذا الجانب بوضوح حينما وصلَ بين التكبر وبين احساس صاحبه بالذل الذي يحياه . يقول الإمام الصادق (ع) في أحدى ملاحظاته العيادية : «لا يتکبر المتکبر الا لذلة يجدھا في نفسه» وهي ملاحظة ذات قيمة كبيرة من حيث كونها تشير إلى الفاعلية اللاشعورية أو الشعورية بظاهرة التكبر فيما انتبه علم النفس الارضي عليها مؤخرأً ...

وأيًّا كان ، فإن الحديث عن هذه السمة سوف تأخذ تفصيلاً في المعالجة في حقل لاحق ، إلا أننا استهدفتنا الإشارة هنا عابراً إليها في سياق التصنيف الإسلامي للسلوك ... وقد وردت في قائمة السلوك مفردتان تتصلان بهذا الجانب وهما :

**الخضوع = التطاؤ.**

الاستدلال = الاستكبار.

ان الفارق بين التكبر ، والتطاول ، والاستكبار يتمثل في ان التكبر أوسع نطاقاً منهما فيما يشكل سلوكاً حركيّاً في الدرجة الأولى مثل :

- . تصوير الخد ، والمشي مرحًا (حسب دلالة الآية : ولا تصرخ خدك للناس ولا تمش في الأرض مرحًا) والتزمت حركيّاً ولفظياً الغ ، بينما ينحصر (التطاول) أو يكاد في سلوك لفظي (ذي نزعة عدوانية) أي : تجريح الآخرين وتخسيسهم بالضعة من خلال الكلام ؛ حيث يفصح مثل هذا التطاؤ عن نفس (تورم الذات) أي الاحساس بالزهو والتعالي على الآخرين ...

وأما (الاستكبار) فهو عدم الانصياع للحق من خلال نفس الاحساس بالزهو... .

٥ ٥ ٥ ٥

وقد تحدث الامام علي(ع) في نطاق هذه السمة عبر تصنيفه لاصول (النفاق) عن أربع سمات ترتد بجذورها جميعاً الى تورم الذات حيث لحظنا — في حقل سابق — ان الامام(ع) أربع النفاق الى اصول اربعة احدها (الحفيفة) وفرع عليها اربع سمات هي :

= الكبر

= الفخر

= الحمية

= العصبية .

(الحفيفة) في هذا التصنيف تظل سمة عامة يجيء (التكبر) واحداً من مفرداتها ، في حين ان قائمة السلوك العامة للامام الصادق(ع) جعلت (الكبر) دون (الحفيفة) فضلاً عن الفخر والحمية والعصبية ، هي السمة العامة .

سر ذلك ، ان التكبر او الاستكبار ايضاً حسب تقرير عيادي آخر للامام الصادق(ع) يشكل واحداً من اصول ثلاثة<sup>(١)</sup> .

(١) الوسائل / ب (٦١).

ما يعني فاعلية هذه السمة في التركيبة البشرية ، مما يسوغ جعلها سمة عامة في قائمة السلوك . وهذا لا يضاد كونها فرعاً من سمة شاملة تدرج تحتها سمات الكبر والفاخر والحمية والعصبية ، طالما تتعلق قائمة السلوك العامة من فاعلية والحادي وقوة هذه السمة أو تلك ، بينما ينظر التصنيف الرباعي للنفاق الى السمات من حيث خطوطها الرئيسية وما يتفرع عنها .

ومهما يكن ، فإن هدفنا الآن هو: ملاحظة الفوارق بين سمة (الكبر) والسمات الثلاث (الفاخر، الحمية، العصبية) .

أما (الفاخر) فيعني الزهو أو (التعالي) أيضاً لكن من خلال الانتساب إلى سمة يلتمسها الشخص لذاته الفردية ، والاجتماعية : كما لو يزهو بعلمه ، وموقعه مثلاً .. وأما (الحمية) فتعني : الأنفة بشكل عام من حيث عدم الانصياع للحق . وأما العصبية : فتعني الحماسة أو الانفعال حيال شيء الذي ينتمي إلى (ذاته) بغير حق . وقد عرّفها الإمام السجّاد (ع) (في احدى مفرداتها) بأن يرى الشخص شرار قومه خيراً من خيار قوم آخرين<sup>(١)</sup> ، وهي تشمل جميع ممتلكات (الذات) فردية كانت أم اجتماعية : مثل التعصب لرأي علمي أو التعصب للسلالي الذي أشار الإمام (ع) إلى أحد نماذجه .

#### ٤ - «السمات الفكرية»

يقصد بالسمات الفكرية أو العبادية : السمات المتصلة بالموقف الفلسفية من الكون فيما أشرنا إلى أن التصور الإسلامي للسلوك لا يفصل ما هو نفسي منه عما هو فكري . السمات الفكرية لا تنحصر في عدد خاص بل تشمل جميع الأُوامر والتواهي في مستوياتها : الواجبة والمندوبة والمحرمة والمكرروحة حتى أنها تتصل – كما أشرنا سابقاً –

(١) الوسائل / ب (٥٧) / ح (٧) جهاد النفس .

الى الاف المفردات من السلوك . بيد ان قائمة التصنيف التي اعتمدناها ألمحت الى المفردات العامة لها ، وفي مقدمتها :

الإيمان = الكفر.

الطاعة = المعصية .

ان هاتين السمتين تمثلان مُجمل السلوك الاسلامي الملزם ، (أي : السلوك السوي بشكل ما تعنيه كلمة (السواء) من دلالة : ما دامت السوية النفسية لا تستكمل دلالتها الا بالسوية الفكرية) .

(الإيمان) : يجسّد مفهوم (التوحيد) ، وهو مفهوم سنتحدّث عنه في حقل لاحق ، حيث يُعدّ ضمن الجهاز الفطري الذي ترثه الشخصية الى جانب الجهازين الفطريين الآخرين وهم : الجهاز النفسي والجهاز العقلي .

أما (الطاعة) فتجسّد مفهوم (الالتزام) بمبادئه (التوحيد) وهي المباديء المتمثلة في مجموعة الأوامر والنواهي الاسلامية .

و يلاحظ ان قائمة السلوك الاسلامي أشارت الى مفردات اخرى بالرغم من ان مفهومي (الإيمان) و (الطاعة) تدرج ضمنهما أمثلة هذه المفردات ... ومنها :

الاخلاص = النفاق .

الشکر = الكفران .

السهو = التفكير .

التوبة = الاصرار الخ ...

ان درج هذه السمات الفرعية دون غيرها في القائمة المشار اليها ، تمثل درجة ثالثة من سلم السمات . (فالإيمان) يعني : الاقتناع نظرياً بظاهرة (التوحيد) ، و (الطاعة) يعني : الالتزام بمبادئه ، وأما المفردة الثالثة فتجسّد : درجة الالتزام وليس مطلق الالتزام ... فالشخصية قد (تلزم) بمبادئ الله كما لو أنفقت المال في سبيل الله مثلاً ، الا انها قد تمزج ذلك بطلب التقدّر الاجتماعي : حيث تتوقع أن يشكّرها الآخرون مثلاً ، وهو أمر يتنافى مع سمة :

(الاخلاص) التي ادرجتها القائمة ضمن السمات الفكرية ... لذلك عندما تدرج القائمة مثل هذه (السمة) اما تتحدث عن نمط ثالث من السمات العبادية هو (درجة الالتزام) والأمر نفسه بالنسبة الى سمات (الشك) و(التفكير) ... فالشخصية قد تتلزم بجموعة الاوامر والنواهي (في نطاق الواجب والمحرم) لكنها قد تمارس المكروه أو تتكاسل عن المن dob ، أو تقف عند درجة منه دون أن تتجاوزها الى درجة الاستواء الكامل ، ومنه : (التفكير) حيث يعني : اهتمام الشخصية بالنظر المتواصل حيال الله تعالى وظواهره الابداعية بحيث لا تغفل عن وظيفتها العبادية التي اوكلتها السماء اليها فلا تشغل بما لا فائدة عبادية فيه .

والامر نفسه بالنسبة لسمة (الشك) مقابل (الكفران) ، و(التوبة) مقابل (الاصرار) و(الصمت) مقابل (المذر) الخ ... حيث تعبّر هذه السمات عن (درجة) الالتزام بعبادیة الله تعالى ...

○ ○ ○

وأياً كان ، فإن هذه السمات بكل مستوياتها : الذهنية والمزاجية والاجتماعية والعبادية : تظل في صعيدها الايجابي مؤشراً لاستواء الشخصية عبر التصور الاسلامي لمفهوم (السواء) ، كما انها في الصعيد السلبي ، تظل مؤشراً لشذوذ الشخصية ، فيما نحاول في الفصل اللاحق أن نتناول جانب الشذوذ من حيث نشأته وعلاجه في ضوء التصورين : الارضي والاسلامي .

### «الفصل الثالث»

## «الاصول النفسية والامراض»

تحدثنا عن الاصول النفسية وتصنيفها الى ما هو (شاذ) و(سوي)، مع تشخيص كل منهما وفق التصور الاسلامي والارضي .

اما الان فنتحدث عن السلوك (الشاذ) او ما يطلق عليه اسم (المرض النفسي) : من حيث نشأته وعلاجه في ضوء التصورين المشار اليهما ، على ان نتجه بعد ذلك الى الحديث عن السلوك (السوي) .

ان التصور الارضي لنشأة الامراض النفسية يتحدد وراثياً ، وتكونيناً ، وبيئةً : مع تأكيد على العنصر الاخير متمثلاً في التنشئة الاجتماعية ، والثقافة المنحرفة ، والضغوط او الشدائدي . ولعل الضغوط او الشدائدي تظل اشد الاسباب فاعلية في نشأة المرض ، كما ان التنشئة او الثقافة — من حيث كونهما تحددان افاط الاستجابة حيال الشدائدي او الضغوط — تظلان وراء نشأة الامراض ، بحيث يمكن القول بأنهما العامل الرئيس في نشأة ذلك ما دامت طريقة الاستجابة حيال الشدائدي والضغوط : هي التي تحدد المرض أو عدمه ، وليس نفس الشدائدي أو الضغوط .

وهذا من حيث نشأة المرض ...

اما من حيث العلاج ، فهناك جلة من الطرائق التي يستخدمها البحث الارضي ، لعل اهمها ذيوعاً ثلث طرائق هي : العلاج التحليلي ، العلاج السلوكي ، العلاج الارشادي .  
اما العلاج التحليلي فيتمثل في تبصير المريض بمصدر حالته المرضية ونقلها من مخابئ (اللاشعور) الى سطح (الشعور) ، ... فإذا كان الخوف من الظلام مثلاً هو: (الحالة) التي

يعاني منها المريض ، حينئذ يمكن تصويره بمصدر خبرته الانفعالية : كما لو افترضنا انه قد مر في طفولته بخبرة مؤلمة هي تركه وحيداً ذات يوم في غرفة مظلمة مما جعله يمرّ - في تلك اللحظات - بانفعال مؤلم هو (الخوف) ، ثم نسي الطفل هذه الحادثة ، الا ان (لا شعوره) قد احتفظ بها : نظراً لما صاحبها من الانفعال المؤلم وكبته اياته منذ ذلك الحين .

العلاج يتمثل هنا في ان نجعل المريض (يتذكر) - بوسيلة ما - تلكم الحادثة وما صاحبها من الانفعال ، وبهذا يتحرر من الخوف : من خلال تصويره بالتجربة المشار اليها . وأما العلاج السلوكي فينطلق من وجة النظر القائلة بان المرض هو (تعلم مخاطئ) والى ان علاجه يتمثل في (إطفاء) التعلم المذكور ، وتكونين تعلم جديد حيال ذلك . ففي المثال المتقدم : يعرض المريض بشكل غير مباشر للظلام ، وتكرر هذه التجربة حتى تتم ازالة الخوف تدريجياً .

واما العلاج (الارشادي) فيتمثل في توعية المريض بمبادئ عامة (في المثال المتقدم) عن الخوف والظلام ، والى ان ظاهرة الظلام لا تنطوي على أي خطر ذي بال ، فلا اشباح ولا حيوانات ولا افراد يتعرضون له بالاذى ، تماماً كما هو الحال فيما يتصل بالاماكن غير المظلمة ... طبيعياً ، ثمة (علاج عضوي) أيضاً ، يتوجه الارضيون اليه في بعض الامراض سواء أكانت نفسية المنشأ أو عضوية ، وسواء أكانت بثابة العلاج الحاسم أو بثابة العلاج المساعد ، مثل العقاقير ، وغيرها ، ومثل النوم (في الاتجاه الشرطي) بخاصة ، ومثل الاسترخاء العضلي في الاتجاه السلوكي بعامة ، والخ ...

هذا هو بجمل التصور الارضي للامراض النفسية من حيث نشأتها وعلاجها ...

واما (اسلامياً) : فبالرغم من ان الاسلام لا يصاد التصورات الارضية حيال نشأة المرض وعلاجه من حيث صلة ذلك بالعنصر الوراثي والتكوني والبيئي ، وبطريق العلاج المشار اليها ، الا انه لا يحصر ذلك في نطاق التفسير (الوضعي) بل يتجاوزه الى التفسير (العبادي) ايضاً ... ففي نطاق التفسير الوضعي يربط الاسلام بين نشأة المرض وبين العناصر الثلاثة : الوراثة ، التكون ، البيئة من حيث كونها عناصر تساهم في نشأة المرض : بغض النظر عن السلوك العبادي للشخص . ففيما يتصل بالوراثة مثلاً يوصي المشرع

الاسلامي بالانتقاء الزوجي ، ومرحلة انعقاد النطف ، ومرحلة الحمل : بصفتها تتسبب في وراثة أمراض ذهانية وعصبية وانحرافية وغيرها مثل : الجنون ، الصرع ، التخلف العقلي ، العدوان ، الجبن .. الخ ، أو على العكس من ذلك : من حيث كونها تتسبب في وراثة السمات (السوية) مثل الذكاء ، الحلم ، الشجاعة ... الخ ...

والامر نفسه بالنسبة الى العنصر (التكويني) حيث يقدم المشرع الاسلامي توصيات تتناول — على سبيل المثال — ظاهرة (التغذية) وأثرها في نشأة المرض النفسي من نحو لين المرضعة وانعكاساته على الشخصية . كما تشير التوصيات الاسلامية الى البعد البيئي من شدائد وتنشئة وثقافة مثل تأكيده على التنشئة الطفالية والراشدة ونحو ذلك مما نعرض له لاحقاً ...

وأما من حيث (العلاج) ، فان الاسلام يتقدم باكثر من طريقة (وضعية) في ممارسته لهذا الجانب ، فمثلاً نجد ان التوصية الاسلامية القائلة (اذا خفت شيئاً فقع فيه) تجسد ما اصطلح الارضيون عليه بـ (العلاج السلوكي) ، ... كما انه لا يصاد (العلاج التحليلي) واستحضار مفاهيم (اللاشعور) في هذا الصدد ، طالما تشير النصوص الاسلامية الى فاعلية اللاشعور من حيث صلته ببعض الاعراض مثل (التكبر) وعلاقته بالاحساس بالنقص ، و(المزاح) وعلاقته بالنزعة العدوانية ، وزلات اللسان وعلاقتها بالنشاط اللاشعوري مطلقاً ...

بيد ان الاسلام يعتمد — أساساً — النمط الثالث من العلاج ، ويعني به (العلاج الارشادي) حيث تنصب توصياته على هذا الجانب غالباً ، ... حتى ان بعض الانماط الخطيرة من العصاب مثل (الوسواس) يظل علاجه خاصعاً للطريقة الارشادية أيضاً .

المهم ، ان (الطريقة الارشادية) تظل في العلاج الارضي الحديث أيضاً أشد الوسائل فاعلية حيث شدد عليه حتى لدى (السلوكيين) ، وأخذت العيادات النفسية تتوجه اليه بعد ان وجدت ان العلاج السلوكي وحده أو العلاج التحليلي وحده لم يعد كافياً ... فالعلاج التحليلي قد ينجح في تحرير المريض من بعض المخاوف (مثل الخوف من الظلام في المثال الذي استشهدنا به) ، الا انه قد لا ينجح في كثير من الحالات ، حيث نجد ان المريض

بالرغم من استبصاره بمصدر مخاوفه (حيث يتذكر مصدر الخوف والانفعال المصاحب له وسخف مثل هذا الخوف) دون ان يستطيع الانفكاك عنه .

طبعياً ، قد يكون ذلك عائداً الى بنائه النفسي المضطرب أساساً ، أو كونه ناجماً من اضطراب عصبي ، أو تعقد خبراته المؤلمة وتشابكها وتتجذرها ، الا انه حتى في الحالات التي لا تطبعها هذه الاسباب : فان مجرد استحضار المفاهيم اللاشعورية لا يشكل اداة وحيدة للعلاج ، بل من الممكن ان يزيد ذلك من تفاقم حالته المرضية اذا كان الاستحضار اللاشعوري يتصل بخبرات مخجلة مثلاً أو بتفسير لا واقع له في الطبيعة البشرية ، ... فالمريض الذي يعاني من غسل يديه مرات عديدة من الصعب ان يتحرر من هذه الممارسة لمجرد تبصيره بأنه يعاني (عقدة ذنب) ، والى ان مصدر هذه العقدة هو (رغبة محارمية) أو كراهية للأب كُبّت في لا شعوره ، أو انها نتيجة (ثبتت) عند المرحلة الثانية من مراحل النمو الطفلي (مرحلة النظافة) ..

ان هذا التبصير فضلاً عن سخفة من حيث كونه تفسيراً لحالة مرضية ، فإنه من الممكن ان يرتفع مقاومة أشدة من قبل المريض .

والامر نفسه بالنسبة الى العلاج السلوكي ، حيث ينجح هذا العلاج في ازالة اعراض خاصة مثل (المخاوف) أو الخجل ونحوهما . أما سائر الأعصبة فمن المتعدد (إطفاؤها) من خلال محاولات (التعلم) الجديد ...

والحق : يمكننا ان نفسّر السر الكامن وراء تشدد الاسلام على العلاج الارشادي بخاصة ، هو ان كلاً من العلاجين التحليلي والسلوكي عائدٌ - بشكل أو باخر - الى مفهوم (الارشاد) أو (الوعي) ، ففي العلاج التحليلي عندما يتعرف المريض مصدر خبرته المؤلمة : اما تكون لديه حالة (وعي) بمشكلته ، ومن خلال فاعلية (الوعي) يتخلص من المشكلة المذكورة . صحيح انه من الممكن ان يمهّد هذا النمط ، بعلاج عصبي مثل تناول بعض العقاقير المنتبه أو المنومة ، الا ان (الوعي) أولاً وأخيراً هو المتکفل بجسم المشكلة . والامر نفسه بالنسبة الى العلاج السلوكي حيث يعتمد (الوعي) أخيراً في اطفاء السلوك المخطئ ، وبصفة ان التدريب على تعلم عدم الخوف مثلاً يفضي الى (وعي) الشخصية بموقفها ، وهذا

الوعي من الممكن من خلال الارشاد المتكرر أن يحسم المشكلة منذ البداية ، فالتوصية الاسلامية القائلة (اذا لم تكن حليماً فتحلم) أو التوصية التي أشرنا اليها سابقاً (اذا خفت شيئاً فقم فيه) ، اما تعتمد (الوعي) في (التدريب) على التعلم الجديد وهو: اصطناع الحلم ، والعرض الى المجالات المخيفة ...

وأياً كان ، فان العلاج الارشادي يظل هو العلاج الاشد فاعلية من سواه في إزالة الاعراض النفسية ... وفي حالة عدم نجاح الشخصية في تعديل سلوكيها (سواء أكان ذلك من خلال الارشاد أو التحليل أو السلوك) حينئذ لا بد ان تكون الحالة مرتبطة بسبب عضوي أو نفسي متجلّد ما يتربّب عليه العلاج العضوي وهو ما يتوفّر الطب النفسي الاسلامي عليه (في نطاق العلاج الوضعي) حيث نجد اشارات طبية في هذا الصدد تتصل بتناول أغذية خاصة ، كما نجد اشارات متنوعة تتصل بمختلف الاعراض — خطيرة كانت أم خفيفة ، عضوية أم نفسية — توصي بتناول الاغذية التي تعالج أعراضًا ذهنية مثل النسيان والغباء أو اعراضًا نفسية مثل الكآبة والخوف و .. الخ ، كما نجد اشارات الى العلاج بالنوم في أوقات خاصة لازحة بعض الاعراض الذهنية والنفسية<sup>(١)</sup> ...

حصيلة القول : ان التصور الاسلامي للمرض نشأة وعلاجاً ، يظل — في واحد من اماماته — وهو (التفسير الوضعي) للمرض متوافقاً مع التفسير الذي اهتدى الارضيون اليه مؤخراً : مع افتراقه عن التفسير الارضي في تصديه لظواهر لا زالت غائبةً عن البحث الارضي مثل : العلاج بالنوم في اوقات خاصة على سبيل المثال ، ونحو ذلك مما نعرض له في حقول لاحقة ...

بيد ان الاسلام — كما أشرنا — لا يقف عند تحوم التفسير الوضعي للمرض (طالما يظل هذا التفسير منحصراً في اسباب دنيوية صرف) بل يتجاوزه الى التفسير (العبادي) بصفته تفسيراً للحقيقة المطلقة لوجود الانسان على هذه الارض ومعنى بها : ممارسة الانسان للوظيفة التي أوكلها الله تعالى اليه «ما خلقت الجن والانس الا ليعبدون» «الذي خلق الموت

---

(١) انظر الفصل الأخير من هذه الدراسة.

والحياة ليبلوكم ايكم أحسن عملاً»، حيث تمثل هذه الوظيفة في التعامل مع الله تعالى من خلال الالتزام بالمبادئ التي رسمها تعالى ...

من هنا يتقدم الاسلام (مضافاً لتفسيره الوضعي الذي لحظناه) الى التفسير (ال العبادي) حيث يصل ايضاً بين نشأة المرض وعلاجه وبين السلوك العبادي للشخصية من حيث الالتزام بمبادئه تعالى أو الانحراف عنها.

ولعل مفهوم (المعصية) أو (الذنب) الذي يعني عدم التزام الشخصية بمبادئ الله تعالى : يجسد معاذلاً لمفهوم (المرض) كما لحظنا ذلك في فصل سابق أشرنا من خلاله الى بعض الآيات القرآنية التي تستخدems مصطلح (المرض) لممارسات جنسية منحرفة أو لممارسات فكرية تتصل بالنفاق ... وبالمقابل ، فإن مفهوم (الطاعة) التي تعني الالتزام بمبادئه تعالى يجسد : معاذلاً لمفهوم (السوية) ...

وقد سبق ان لحظنا في فصل متقدم أيضاً ان (وحدة) هناك بين العصاب الفكري (وهو عدم الالتزام بمبادئه تعالى) وبين العصاب النفسي (في مفهومه الوضعي والارضي) ، : يعني ان كل معصية أو ذنب اما يرتد بجذوره الى اصل (عصابي) ، فشارب الخمر مثلاً يُعد عاصياً مذنباً من الزاوية العبادية حيث يمارس عملاً محظوراً اسلامياً . وهذه الممارسة ترتد بجذورها – وهو موضع وفاق بين علماء النفس – الى اصل عصابي يرتبط باضطراب الشخصية التي تلفها احساسات النقص والعجز ، فضلاً عن ضائلة حس المسؤولية لديها فيما يطبع سمات الشخصية المنحرفة ، او ما يطلق عليها اسم (الشخصية السيكوباتية) ...

المهم ، ان هذه الامراض قد تنشأ بسبب وراثي ، أو تكتويني ، أو بيئي (أي بسبب وضعي) ، بيد أنها تشكل جذوراً تفقي الى ممارسة (المعصية) أو (الذنب) كما قلنا.

بالمقابل : اذا كانت المعصية أو الذنب ترتد بجذورها الى اصل عصابي كما لحظنا ، فانها تتسبب أيضاً في نشأة مستويات أخرى من العصاب أو في تضخيم حجمه ، فمثلاً ثمة نص اسلامي يُشير الى ان (المؤمن) أو (الملتزم بمبادئ الله) لا يصاب بأية عاهة عقلية ، ... وهذا يعني بوضوح ان صدور الشخص عن المعصية قد يتسبب في نشأة المرض العقلي أو النفسي لديه : كما لو افترضنا ان أحد الاشخاص مارس سلوكاً محظوراً

اسلامياً مثل الخيانة والغدر والكذب (وهي انماط من السلوك العدواني والدفافي) ، حينئذ من الممكن ان يتسبب هذا السلوك في نشأة مرض خطير اشد شدوداً من الانماط المشار اليها وهو: الاضطراب العقلي مثلاً ... وهذا الامر يكمننا ان نتبيّنه بوضوح حينما نتابع النصوص المشيرة الى هذا الجانب ، ومنها : نص سبق ان وقفنا عليه فيما تحدث عن مرض الكآبة والمرح<sup>(١)</sup> عقباً على ذلك بقوله (ع) : « فهي العوارض التي تكون منها الاسقام ، ولا يكون ذلك الا بخطيئة عملها ... » حيث وصل هذا النص بين (الذنب) واقترانه بنمط من الطعام الذي يستتبع العرض المذكور .

أيضاً ، يكمننا ان نتبيّن ذلك من خلال النصوص القرآنية الكريمة التي تشير الى المنافقين ومطلق الكفار من نحو قوله تعالى : « فاعقبهم نفاقاً في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلقو الله ما وعدوه وما كانوا يكذبون » حيث رتب سمة (النفاق) — وهي سمة مرضية معروفة — على المعصية متمثلة في عدم التزامهم بما عاهدوا الله عليه من الانفاق ، وفي كذبهم بنحو عام ... اذاً : ثمة ارتباط واضح — في التصور الاسلامي — بين نشأة بعض الامراض النفسية وبين (المعصية) : كما لحظنا .

كما انه ثمة ارتباط بين (المعصية) وبين كونها حالة مرضية كما لحظنا أيضاً في المثال الذي قدمناه عن تناول الخمر ، مما يعني — من ثم — ان هناك تأثيراً متبادلاً بين (المعصية—المرض) و(المرض—المعصية) أي : ان المعصية تقتدى الى المرض ، والمرض يقتاد الى المعصية في ضوء الحقائق المشار اليها .

٥٠٠

والآن في ضوء هذا التصور الاسلامي المجمل لنشأة المرض وعلاجه : مقارناً بالتصور الارضي المُجمل لهما ، هل يمكن القول بأن كلاً من التصورين بمقدوره ان يقدم تفسيراً صائباً وشاملاً للطبيعة البشرية ، وموقع المرض والسوية منها ، وطرق العلاج والوقاية من المرض ؟

ان التصور الارضي ما دام — أساساً — منعزلاً عن السماء ، حينئذ قاتل تفسيره للظواهر النفسية لا بد ان يتسم بالخطأ (ولونسيباً) من جانب وان يتسم بعدم الشمولية من جانب آخر .

سر ذلك ، ان السماعي التي صاحت الكائن الآدمي ، وركبت فيه الدوافع ، ورسمت طرائق اشباعها : وعندما يعزل الاتجاه الأرضي نفسه من هذا الادراك العبادي ، لا بد ان يكون تفسيره للظواهر النفسية مبتسراً لا يتناول الحقيقة بتحولها الكامل ، لأن تجاهل السماء (بصفتها المصدر الوحيد الذي يصوغ الانسان ودواجهه وطرائق إشباعها) يعني : تجاهلاً لواقع الطبيعة البشرية مما يتربّ عليه بالضرورة تفسيرٌ خطئٌ لها .

صحيح ، ان السماء قد أودعت الكائن البشري قدرات عقلية يستطيع من خلالها الوصول الى بعض الحقائق (وهو ما نلمسه في الملاحظات الصائبة في حقل علم النفس الارضي) الا ان ذلك يمثل جانباً من الحقائق التي أشار اليها الاسلام ذاته في تفسيره (الوضعي) للظواهر حيث كان كلا التصورين الاسلامي والارضي متافقان في تفسيرهما الوضعي لبعض الظواهر المنحصرة في نطاق السلوك الدنيوي الصرف ، دون ان يجسّد ذلك : الحقيقة المطلقة التي يتحصر ادراكتها في الوقوف على نفس المصدر الذي أبدع الكائن البشري وركب الدوافع فيه ورسم طرائق إشباعها .

ويمكن القول : انه حتى في نطاق التفسير الارضي المحدود لا يمكن للملاحظ ان يطمئن الى صحة التفسير المشار اليه الا نسبياً ، ما دمنا نعرف بوضوح ان العقل البشري عرضة للخطأ من جانب ، والى تطور معرفته من جانب آخر... ولا ادل على ذلك : من هذا التفاوت الملحوظ بين الاتجاهات النفسية ، فلا يكاد يمترّعَّد او عقدان أو ثلاثة عقود من السنين الا ويزداد اتجاه جديد في علم النفس : مما يفصح هذا بوضوح ان الوصول الى حقيقة ثابتة في هذا الميدان أمر لا سبيل اليه . ويكوننا — على سبيل المثال — ان نلحظ مدى التضاد بين الاتجاه التحليلي — في بعض خطوطه — في تفسيره للعصاب بأنه أمر لا مناص منه والى انه ثمن التقدم الحضاري (نظريّة فرويد) ، وبين (الاتجاه الانساني) في علم النفس فيما يرى أحد ممثليه (ماسلو) ان العصاب مسعٌ لفطرة الانسان . فالاتجاه الاول ينطلق من نظرة سوداء لطبيعة الانسان ، بينما ينطلق الاتجاه الآخر من نظرة بيضاء لطبيعة الانسان من حيث كونها طبيعة (خيرة) ، حيث يتربّ على هذا التفاوت في تشخيص الطبيعة البشرية تفاوت في علاج أمراضها بطبيعة الحال . ولا ادل على ذلك أيضاً من أن نجد اتجاهين

متضادين — على سبيل المثال — بين من يذهب الى ان علاج الأعصبة أو علاج بعض أمراض الشخصية يتم (عضوياً) (عقار، عملية جراحية ، صدمة كهربائية) وبين من يذهب الى انه يتم (نفسياً) ، ... وحالات مثل هذا التفاوت الخطير بين اتجاهين متضادين في العلاج ، يظل المريض هو (الضحية) التي تدفع ثمن التفاوت المشار اليه.. والحق ان هذين النموذجين من التفاوت بين وجهات النظر التشخيصية والعلاجية ، يظلان مجرد نموذج لفارقاب البحث الارضي ، والا فان التفاوت بين وجهات النظر النفسية من الصخامة بمكان كبير. ويكتفيانا ان نجد التفاوت ليس بين المدارس فحسب (المدرسة التحليلية ، السلوكية ، الجشطالية ، الانسانية ، الوجودية ، التلفيقية ... الخ) بل داخل المدرسة الواحدة أيضاً. فالتحليليون أنفسهم يتفاوتون في وجهات النظر ، حيث نجد ان فرويد او ادلر او بونج ، او جونز او ايزنك او هورني يتفاوت كل واحد منهم عن الآخر في تفسيره مثلاً لنمط (اللاشعور) او الخبرات الطفمية ، او... الخ ، كما ان (الاتجاه السلوكي) مطبوع بنفس التفاوت داخل خطوطه : سلوكية واطسون او بافلوف او سكينر او السلوكية المعاصرة في الاتحاد السوفيaticي ، تتخل من التفاوت بمكان ملحوظ فيما بينها ... بل يمكن القول ، بان العالم النفسي الواحد يدخل — خلال عمره العلمي — أكثر من تعديل على نظريته ... النفسية ..

ان أمثلة هذا التفاوت بمستوياته المشار اليها : كاف في التشكيك بقيمة النظريات التي يقدمها علم النفس الارضي في تفسيره للطبيعة البشرية ، ولأمراضها ولعلاجها . طبعياً ، من الممكن ان يحيط البعض بان التفاوت المذكور لا يعني عدم صواب أحد التفسيرات ، او الى انه من الممكن ان يفيد الباحث أو المعالج من جميع الاتجاهات النفسية فيأخذ منها ما هو مغطىء منها وهو ما نلحظه فعلاً في الاتجاه التلفيقي أو التكاملي في علم النفس .

إلا ان هذه الاجابة تتسم بالصواب في حالة ما اذا ثبت علمياً بان أحد الاتجاهات قد نجح فعلاً في تشخيص أو علاج الامراض بحيث فرض فاعليته على الاتجاهات الأخرى ، وهو أمر لم يتحقق حالياً ، ... كما ان ازدياد نسبة الامراض النفسية — حسب الاحصاء

الارضي ذاته — بالرغم من انتشار المؤسسات العيادية وذريعها يؤكّد الحقيقة المشار إليها وهي :

إخفاق البحث الأرضي في تقديم التفسير الصائب للطبيعة البشرية وأمراضها وعلاجها : وما ذلك إلا بسبب — كما أشرنا — من عزلته عن السماء التي تشكّل المصدر الوحيد في صياغة الطبيعة البشرية وتركيب دوافعها وطرائق إشباعها .

ويمكّننا التدليل على ذلك ، حين نستشهد بنموذج أو أكثر من نماذج البحث الأرضي المنعزل عن السماء حيث نتبين مدى انعكاسات هذه الغزلة على حقل الامراض وعلاجها ودمجه بالفشل وبعدم الفاعلية . فمثلاً ، نجد ان علم النفس الأرضي يقرّ بأن الطبيعة البشرية قائمة أساساً على (البحث عن اللذة) ، كما يقرّ في الآن ذاته بأن الاحباط أو الحرمان أمر لا بد منه : نظراً لتعذر تحقيق الاشباع المطلق لحاجات الانسان ، مما يعني ان (تأجيل الاشباع) يظل مبدعاً لا مناص منه أيضاً مقابل مبدأ (البحث عن الاشباع) ، بمعنى ان هناك مبدئين لا ينفصل أحدهما عن الآخر : هما مبدأ (البحث عن اللذة) ومبدأ (تأجيل اللذة) في الآن ذاته . وفي ضوء هذه الحقيقة التي لا يتخاصم فيها اثنان يتقدم البحث الأرضي برسم المباديء المتصلة بهذا الجانبي متمثلاً في ضرورة تحمل الشدائـد ، ومن ثم ضرورة التعامل (واقعيـاً) مع امكانات (الذات) و(البيئة الخارجية) ، أي : ضرورة ان تسلك الشخصية بنحو تحقق من خلاله : التوافق الداخلي والخارجي .

والسؤال هو : اذا كان مبدأ (البحث عن الاشباع) هو المحرك الأساس للسلوك ، حينئذ كيف يمكن للشخصية ان تمارس (تأجيلاً) لاشباعها ؟ ان عملية (تأجيل الاشباع) لا بد ان تقترب بالضرورة بـ(التوتر) أي عدم إمكانية تحقق التوافق أو التوازن النفسي ، ... فالباحث مثلاً عن (التقدير الاجتماعي) — وهو أحد الدوافع الملحة في تركيبة الشخصية : كما يقرّ الأرضيون — كيف يمكننا أن نطالبـه بالـآ (يتوتر) نفسياً : في حالة حرمانـه من هذا (التقدير) ؟ ان مطالـبـته بذلك يظل (حالـاً مثالـياً) الآـ في حالة واحدة هي : (تعويضـه) باشباع آخر . أما مطالـبـته بـ(التأجـيل) دون (التعويـضـ) فـأـمرـاً يتناـقـفـ أساسـاً مع طبيعة التركيب البشـريـ البـاحـثـ عنـ اللـذـةـ .

ان الفارق بين التصورين الاسلامي والارضي ، ان التصور الاسلامي لطبيعة الدوافع قائم على تقديم (التعويض) مقابل (تأجيل) اللذة ، وهو تعويض اخرولي أو دنيوي أيضاً على نحو ما نتحدث عنه لاحقاً ، بينما لا يملك البحث الارضي مثل هذا التعويض ما دام - أساساً - لا يؤمن بالله تعالى واليوم الآخر والتعويضات المترتبة على ذلك : نفسياً ومادياً ... وهذا يعني ان خطأ المطالبة الارضية بـ (تأجيل الاشباع) لا يمكن في عملية (التتأجيل) بل في (مباديء) التأجيل ذاتها ، والا فان (التتأجيل) أمر لا مفر منه كما أشرنا . كل ما في الأمر ان المطالبة الارضية بالتتأجيل حينما لا تقترب بتعويض للأشباع المؤجل : حينئذ تظل المطالبة (مثالية) لا تتطابق مع (واقع) التركيبة البشرية الباحثة عن اللذة ... لذلك نجد - على سبيل المثال - ان الباحثة النفسية المعروفة (هورني) تضطر الى أن تنفي مثلاً مفهوم (الصدقة أو الحب الحالص) الا اذا كان قائماً على التبادل بين طرف العلاقة ، فهي تسم الشخص (العصابي) بأنه يعني بجلب محبة الآخرين حياله دون أن يكون لديه استعداد مماثل لتقديم محبته حيال الآخرين ، ولكنها (أي الباحثة) تقرر أيضاً بأن المحبة من قبل الشخص دون مقابل لا تعد محبة صادقة بل لا بد ان تقترب بتوغى مماثل من الطرف الآخر... وهذا يعني ان الباحثة المشار اليها تطالب بعملية (تعويض) للمحبة التي يغدقها الطرف الأول .

سر ذلك : ان الحاجة الى الحب والتقدير من قبل الآخرين يظل - في تصور الباحثة المذكورة - أمراً طبيعياً في التركيبة البشرية ، كل ما في الامر ان الشخص العصابي يبالغ في البحث عن إشباع هذه الحاجة .

والسؤال هو: اذا كانت الظروف الاجتماعية لا تسمح باشباع الحاجة الطبيعية للحب (والباحثة المذكورة تشدد على الصلة بين العصاب والمحيط الاجتماعي) حينئذ لا بد ان يحدث هذا الحرمان او الاحتباط (توترأ) او (قلقاً) - وفق المصطلح الذي تستخدمه هذه الباحثة) لدى الشخص ، ومن ثم تفشل هذه التوصية المطالبة بتبادل المحبة بين طرف العلاقة : في حالة عدم تحقق ذلك ، ... سر هذا الفشل هو: ان الباحثة المذكورة (منعزلة) - كما هو شأن علماء النفس الارضيون - عن السماء ومبادئها المرسومة في هذا الصدد ،

فالسماء تطالب الشخص بأن يصادق ويحب ويتساور في الله وتطلب بأن يكون اليد العليا بالنسبة للطرف الآخر، أي ألا يتوقع أي (تعويض) عن المحبة أو المساعدة التي يقدمها ، بل ينحصر (تعويض) ذلك من الله تعالى فحسب . وحينئذ سوف لن يحدث أي (توتر) عند الشخص في حالة حرمته من التعويض البشري بل انه — أساساً— لا يعمل من أجل التعويض البشري حتى يتواتر نتيجة الحرمان بل يعمل من أجل التعويض الذي يقدمه الله تعالى .. وهذا على العكس تماماً من السلوك الأرضي الذي يقتصر إلى المطالبة بالتعويض البشري ما دام غير مؤمن بالله واليوم الآخر والتعويض المترتب على ذلك : معنواً أو مادياً ، ومن ثم يضطر إلى الوقوع في هوة التوتر أو المرض النفسي في حالة عدم تسلمه التعويض البشري .

٠ ٠ ٠

طبعياً ، يترتب على مثل هذا الخطأ الأرضي في تفسيره للطبيعة البشرية (في أحد نماذجها المتصلة بمبادئِ التأجيل) : خطأ في تفسير المرض والصحة أيضاً ، ومن ثم : خطأ في تقديم العلاج أو الوقاية .

ويمكننا التدليل على خطأه في تفسير المرض والصحة أو الشذوذ والسوية : حينما نجد أنه يحصر (المرض) في الأضطراب الذي يصيب جهازي الشخصية (العقلي) و(النفسي) ، أي : الأضطراب الذي يصيب آلية العقل من نحو اضطرابات الذاكرة أو التفكير وغيرهما ، والأضطراب الذي يصيب الجانب (الوظيفي) للنفس .

ان هذين الجهازين اللذين نرثهما (فطرياً) وفق آلية خاصة ، لا ينفصلان عن جهاز ثالث نرثه فطرياً أيضاً هو (الجواز الفكري) أي : الآلية الفكرية القائمة على (فطرة التوحيد) و(إلمام مبادئ الخير والشر) : تبعاً لنصوص القرآن ونصوص الحديث التي تؤكد هذا الجانب ، فضلاً عما تفرزه التجربة اليومية التي يحييها الكائن الآدمي في هذا الصدد ، حيث نتحسس هذا الجانب ونحياه في أكثر من موقف أو تجربة من تجاربنا اليومية .

البحث الأرضي يتتجاهل فطرية هذا الجهاز تماماً ، ومن ثم يمكن القول بأن التفسير الأرضي للمرض لا يقوم على الفهم المتماسك لهذا الجانب ، طالما يحصر (المرض) في

الاضطراب (الوظيفي) للعمليات النفسية والعقلية ، دون ان يتتجاوزه الاضطراب (الفكري) أيضاً : حيث يعزل الموقف الفلسفـي حيـال الكـون من دائـرة المـرض أو السـوية . ان علماء النفس ذواتهم يحيـون بـعزل عن السمـاء ، فيما لا تـوقعـونـهمـ أنـ يـطـرـحـواـ ظـاهـرـةـ (المـرضـ الفـكـريـ) ، بلـ انـهـمـ يـخـضـعـونـ المـوقـفـ الـفـلـسـفـيـ مـنـ الكـونـ لـفـهـومـ (الـنـسـبـيـةـ)ـ ولاـ يـعـتـدـونـهـ مـعيـارـاـ لـلـصـحةـ أوـ المـرضـ .

صحيح ان (الموقف الفكري) في نطاق خطوطه التفصيلية (مثل : الاختلاف في تفريعات الموقف) خاصـعـ لـلـنـسـبـيـةـ ، إلاـ انـ المـوقـفـ (الـرـئـيـسـ)ـ منـ طـبـيـعـةـ الكـونـ وـالـجـمـعـيـعـ وـالـإـنـسـانـ أـيـ : المـوقـفـ مـنـ (الـلـهـ تـعـالـىـ)ـ ، يـظـلـ خـاصـعـاـ لـحـقـيقـةـ (مـطـلـقـةـ)ـ مـاـثـلـةـ لـحـقـيقـةـ كـلـ مـنـ الجـهـازـينـ العـقـلـيـ وـالـنـفـسـيـ ، فـكـمـاـ انـ الجـهاـزـ الـعـقـلـيـ قـائـمـ عـلـىـ آـلـيـةـ خـاصـةـ هـيـ : التـفـكـيرـ ، التـذـكـيرـ ، النـسـيـانـ الخـ وـكـوـنـ ذـلـكـ حـقـيقـةـ (مـطـلـقـةـ)ـ بـحـيـثـ اـذـاـ اـضـطـرـبـتـ هـذـهـ (الـآـلـيـةـ)ـ تـصـبـحـ مـؤـشـراـ لـ(الـمـرضـ)ـ ، ...ـ وـكـمـاـ انـ الجـهاـزـ النـفـسـيـ قـائـمـ اـيـضاـ عـلـىـ آـلـيـةـ خـاصـةـ هـيـ : الـاسـتـجـابـةـ لـلـمـنـبـهـاتـ وـفـقـ عـلـيـةـ طـبـيـعـةـ خـاصـعـةـ لـقـوـانـينـ ثـابـتـةـ مـطـلـقـةـ بـحـيـثـ اـذـاـ اـضـطـرـبـتـ هـذـهـ آـلـيـةـ أـصـبـحـتـ (مـؤـشـراـ)ـ لـ(الـمـرضـ)ـ ، ...ـ شـكـكـتـ اوـ اـشـرـكـتـ اوـ هـرـبـتـ الشـخـصـيـةـ مـنـ مـواجهـهـ ذـلـكـ أـصـبـحـتـ (مـؤـشـراـ)ـ لـ(الـمـرضـ)ـ ...ـ

لقد أوضحت النصوص التشريعية ان الله فطر البشرية جـيـعاـ عـلـىـ (الـتـوـحـيدـ)ـ ، وـعـنـ (الـفـطـرـةـ)ـ هوـ : انـ الـبـشـرـيـةـ تـرـثـ جـهـازـ (فـكـرـيـاـ)ـ قـائـمـاـ عـلـىـ آـلـيـةـ (الـتـوـحـيدـ)ـ وـاـدـرـاـكـ مـبـادـئـهـ ،ـ ماـ يـعـنـيـ انـ آـيـ مـوقـفـ لـاـ يـصـدرـ عـنـ هـذـهـ آـلـيـةـ لـاـ بـدـ اـنـ يـتـسـمـ بـالـاضـطـرـابـ بـنـفـسـ الـمـسـتـوىـ الـمـلـحوـظـ فيـ كـلـ مـنـ الـاضـطـرـابـ الـعـقـلـيـ وـالـنـفـسـيـ ،ـ فـكـمـاـ انـ الـاضـطـرـابـ الـوـظـيـفـيـ اوـ الـأـرـثـيـ الـجـهـازـيـ (الـعـقـلـ وـالـنـفـسـ)ـ مـثـلـ :ـ الـذـهـانـ وـالـتـخـلـفـ الـعـقـلـيـ وـاعـرـاضـ الـقـلـقـ وـالـكـآـبـةـ وـالـحـصـرـ وـالـهـسـتـيـرـيـاـ الخـ ،ـ تـعـدـ مـؤـشـراـ لـشـذـوذـ اوـ انـحرـافـ اوـ مـرضـ :ـ فـانـ الـاضـطـرـابـ فيـ المـوقـفـ الـفـكـريـ (أـيـ :ـ التـوـحـيدـ)ـ يـظـلـ مـوـسـوـمـاـ بـنـفـسـ الطـابـعـ مـاـ دـامـتـ الـاجـهـزةـ الـثـلـاثـةـ (الـعـقـلـيـ ،ـ الـنـفـسـيـ ،ـ الـفـكـرـيـةـ)ـ خـاصـعـةـ جـيـعاـ لـطـابـعـ وـاحـدـ مـنـ (الـاـرـثـ)ـ .ـ

وـيمـكـنـنـاـ التـدـلـيلـ عـلـىـ ذـلـكـ (لـيـسـ مـنـ خـلـالـ الـمـنـطـقـ الـاسـلـامـيـ طـالـمـاـ لـاـ يـؤـمـنـ الـمـنـزـلـوـنـ عـنـ

السماء بهذا المنطق) بل من خلال اللغة الارضية ذاتها في معاييرها للسوية والمرض . ان البشرية التي استطاعت ان تخطو هذه المراحل من الكشف العلمي والتكنولوجيا بحيث دفعها الفضول الى ان تغزو غالبية مجالات الحياة ، كيف يمكن ان نفترض صحتها حيال اهم الكشوفات وهو: ادراك دلالة وجودها البشري من البدء والنهاية والمدف ، بل ان عالم النفس ذاته حينما يعني بالبحث عن الاصول المحركة للسلوك وطرائق تنظيمها وابشاعها : كيف يصت حيال (مصدر) هذه المحرّكات او ينسبها إلى المجهول وهو أمرٌ يتنافى مع أبسط مقومات النشاط العقلي الذي لا يتحرك في بحثه عن الحقائق المختلفة الا وفق (سببيتها) وليس عزلا عن القانون المذكور (قانون السبيبية) ...

ان عدم الظفر بالتجربة الحسية لمعرفة (المصدر) للكون ، لا ينفي (وجوده) ، كما ان انتهاء هذا (المصدر) الى ما هو (مصدر ذاتي) لا سبب سابق عليه لا ينفي (وجوده) أيضاً: حينئذ فان أبسط مبادئ الآلية الذهنية أن ننسب ما هو (منظم) في ادراكنا الحسي للكون والانسان الى مصدر (واع)، وليس الى مصدر مجهول أو ننسج الصوت حياله أو نسبه الى مجرد حدوث أعمى أو نفيه أساساً ...

ان عملية النفي أو المروب تشكل مفارقة ذهنية لا يتخاصم اثنان في حقيقتها ... ونحن اذا نقلنا هذه الحقيقة الى معايير علماء النفس عن الصحة والمرض وادركتنا بأن الاتجاهات النفسية بأكملها تقرر بـ (التعامل مع الواقع) يظل في مقدمة المعايير التي تحدد مفهوم السواء أو الصحة مقابل (المروب) من الواقع فيما يعد مؤشراً للشذوذ أو المرض ، حينئذ يمكننا بسهولة ان نقرر بـ ان الباحث النفسي الذي (يهرّب) من مواجهة (المصدر) للكون (ومنه: السلوك البشري) : اما يتعامل (مرضياً) مع هذه الظاهرة ، لأن التعامل السوي هو (مواجهة الواقع) الفلسفية وليس (المروب) منه من خلال تجاهله أو نفيه أو تشكيكه بـ مصدر الحياة ...

وهذا كلـه فيما يتصل بـ المعيار الارضي الذي يقرـر بـ (التعامل مع الواقع) هو المـحل لـ فـرز السـوية عن الشـذوذ ...

وـ اذا اـتعـبـهـناـ الىـ مـعـيـارـ (ـالـذـكـاءـ)ـ الـذـيـ يـقـرـرـ الـأـرـضـيـوـنـ بـاـنـهـ (ـالـقـدرـةـ عـلـىـ التـجـرـيدـ)ـ اوـ

(رصد العلاقة بين الاشياء) أو (القدرة على التكليف) : امكنتنا من خلال هذا المعيار الارضي ذاته ان نستكشف بان الشخصية الملحدة أو المشككة أو الماربة من مواجهة الموقف الفلسفي من الحياة (اي الشخصية غير الموحدة) تفتقد عنصر (الذكاء) في مواجهتها لهذا الجانب الفطري (التوحيد) .

ففيما يتصل بعنصر (التجريد) أو (رصد العلاقة بين الاشياء) نجد ان الشخصية غير الموحدة ترصد طرفاً واحداً من الظاهرة الكونية (وهو عدم التجريب الحسي في معرفة (مصدر) الكون) وتغفل عن الطرف الآخر (وهو قانون السببية) أو قانون النظام الكوني ، ... وعندما ترصد قانون السببية فانها تغفل عن الطرف الآخر وهو ضرورة كون السبب متهياً الى مصدر ذاتي لا سبب له ، ... وعندما ترصد هذا المصدر الذاتي تغفل عن الطرف الآخر وهو ان النظام الكوني لا بد ان يقترن بسبب له فاعلية (الوعي) : لكنها تغفل عن هذا الجانب وتعزي النظام الى الصدفة أو الفوضى أو تنسج صمتاً حياله أو تحيي تشكيكاً حيال ذلك ...

اذاً في الحالات جميعاً ترصد الشخصية غير الموحدة طرفاً واحداً من العلاقات بين الاشياء وتتجاهل الطرف الآخر ، وهو ما يشير بوضوح الى انعدام (الذكاء) في مثل هذه الشخصية ، حسب تعريف الارضيين أنفسهم للذكاء من حيث كونه : القابلية على التجريد أو رصد العلاقات الكاملة بين الاشياء . ولعل النصوص الاسلامية التي تقرر بأن «من لا دين له لا عقل له» اما تضع هذه الحقيقة في اعتبارها بصفة ان انخفاض الذكاء لدى الشخص يقف وراء عدم ايمانه كما هو واضح .

واما اذا اتجهنا الى التعريف الآخر للذكاء (وهو التكليف) حينئذ امكنتنا بسهولة ان نقرر بان الشخصية غير الموحدة لا تمارس أي (تكليف) في سلوكها : طالما تضع في اعتبارها تحقيق الاشباع في نطاق زمني محدود هو (الحياة الدنيا) ، ولا تضع في اعتبارها : الاشباع الابدي الخاضع للاحتمال . ان معنى (التكليف) هو: ان تضع الشخصية كافة الاحتمالات الممكنة أو المانعة من الاشباع ، فإذا تجاهلت هذا الجانب فهذا يعني انها عاجزة عن ان تمارس عملية (التكليف المذكور) ...

وأياً كان الامر، إن استخدامنا للمعايير الأرضية ذاتها يدلّل بوضوح على ان الشخصية غير الموحدة يطبعها الشذوذ النفسي والعقلي في ضوء الحقائق التي أشرنا اليها ... . بيد ان الأهم من ذلك كله هو ما سبق ان أكدناه في صدر هذا الحقل من ان الكائن البشري يرث ثلاثة اجهزة تعمل وفق آلية لا دخل لرادته فيها هي :

- (١) — الجهاز العقلي في آليته المتمثلة في ظواهر مثل التفكير، والذاكرة ، والنسيان الخ.
  - (٢) — الجهاز النفسي في آليته المتمثلة في قوانين الاستجابة لمختلف المثيرات .
  - (٣) — الجهاز الفكري في آليته المتمثلة في كونه (مفترضاً على التوحيد) ، بحيث اذا مارس عملية تشكيك فهذا يعد مؤشراً لخلل في جهازه الوظيفي المذكور ، على نحو ما نلحظه تماماً بالنسبة لمن يضطرب لديه الجهاز العقلي حيث يفقد ذاكرته أو يتخلّف ادراكه أو تطبعه سمة البطل أو العته ونحوهما ، وعلى نحو ما نلحظه ايضاً بالنسبة لمن يضطرب جهازه النفسي حيث تطبعه سمات الكآبة أو القلق أو الخصر أو المستيريا الخ ...
- اذًا : الجهاز (الفكري) القائم على فطرة التوحيد لا يختلف البتة عن الجهازين العقلي والنفسي القائمين على مهارات فطرية خاصة في الادراك والاستجابة ، على نحو ما تقدم الحديث عنه .

وحيينما يتتجاهل البحث الأرضي هذا الجهاز: عندئذ تتوقع ان يغفل عن ظواهر كثيرة من (الامراض) المتصلة بهذا الجانب ، وفي مقدمتها : الأمراض الفكرية المعاصرة متمثلة في تيارات العبث واللامعقول ونحوهما من التيارات التي يرافقها الاحساس بالضياع والتمزق والقلق ... بل يمكن القول ان ما تطالب به توصيات علم النفس الارضي من ان يرسم كل شخص (هدفًا) خاصاً يخلع من خلاله (معنى) على حياته ، انا تعتبر مثل هذه التوصيات عن الحاجة الفطرية الى الایمان ، ... كل ما في الامر، ان البحث الارضي بصفته منعزلاً عن السماء يضطرر الى مثل هذه التوصيات التي تطالب باصطناع الاهداف في غمرة فقدانها للهدف الفطري (الایمان) ...

طبعياً ، من الممكن ان نلحظ اشخاصاً منعزلين عن السماء دون أن تتباهم احساسهم الصراع والانشطار النفسي ، بيد ان هذا لا يعني انهم (أسوياء) ، لأن الشذوذ أو المرض

لا ينحصر في مجرد عدم التوازن الداخلي للشخصية بل في الخلل الذي يصيب احد الاجهزه الوظيفية ، وهو خلل قد يستجر الشخصيه الى التوتر والتمزق والشعور بالبؤس والعجز مثل امراض الكآبة والمحض والوهن العصبي الخ ، وقد لا يستجرها الى ذلك مثل امراض التخلف العقلي من نحو العته والبله وغيرها ، ومثل بعض امراض الشخصية التي يصاحبها عدم الاهتمام بمعايير الثواب والعقاب الاجتماعيين ، حيث يجتمع علماء النفس بان هذه النماذج (مرضية) بالرغم من عدم معايشة بعض منها لأعراض الانشطار أو التمزق أو التوتر الداخلي ..

إذاً : عدم التوافق الداخلي (أي خلو الشخصية من الصراع أو التوتّن) لا يشكّل معياراً للمرض بمفرده ، بل ان المعيار هو: الاضطراب الوظيفي للأجهزة التي نرثها فطرياً ، ومنها : (الجهاز الفكري) القائم على فطرة التوحيد أو الاعيان ، مضافاً إلى الجهازين العقلي والنفسي بنيوهما الذي يخبرها علم النفس .

ان الاضطراب الوظيفي لجهاز الفكر ، فضلاً عن انه مفتاح عن كون الشخصية (تهرب) من مواجهة الحقائق بدلاً من التعامل (الواقعي) ، وفضلاً عن فقدانها لعنصر (الذكاء) في هذه المفردة من سلوكها ، فانها تفتقد حسّ (المسؤولية) من جانب ، ويفيم لديها الحس (الانساني) من جانب آخر ، مما يمكن ادراجهما ضمن السلوك المتسبّب الى (امراض الشخصية) حيث يقر علماء النفس بان هاتين السمتين في مقدمة الاعراض التي تطبع (الشخصية المنحرفة) ، وهي شخصية — حسب التشخيص العيادي لها — لا تحمل مؤشراً لامراض عضوية او وظيفية بل كما يشير البعض من علماء النفس بان انحرافها (أخلاقي) صرف . ويمكننا ان نعقب على هذا التشخيص الارضي لفهم (الانحراف الاخلاقي) بالقول : هل هناك غيمومة للحس الانساني أو حس المسؤولية اكثر من ان تتجاهل الشخصية (مبدع الكون) الذي أمنّها بالحياة وبمختلف المعطيات التي تتحرك من خلالها . إنَّ القرآن الكريم حينما يخلع سمة (الأنبعام) على امثلة هذه الشخصية «ان هم كالانعام بل اضل سبيلاً» إنما يشخص بوضوح مدى غيمومة الحس الانساني وغيمومة حس المسؤولية لدى هؤلاء المتجاهلين لعظمة الكون والانسان من خلال تجاهلهم لمدعهمـا

تعالى ... وأياً كان الامر، ان ما نعتزم لفت النظر اليه هو: ان علم النفس الارضي في عزلته عن السماء (يتجاهل امراضًا باعianها هي انحرافات الشخصية فكريًا) كما ينبعط في تشخيص امراض باعianها ايضاً حتى في نطاق الطرح الارضي لها :

من ذلك مثلاً: نظرته لبعض (امراض الشخصية) وفي مقدمتها : (الادمان على المشروبات) و(الانحراف الجنسي) حبّ ث يملّك حيالهما تصوّرًا خاصاً . فالاول منهما (أي : المشروبات) يخلع عليه طابع (المرض) من خلال سمة (الادمان) وليس مجرد التناول الذي لا يفضي الى الادمان أو الاعتياد . صحيح ان الادمان تغيير عن حالة مرضية ترقد بجذورها الى احسانات الشخصية بالنقص ، وبعدم ثقتها بذاتها ، وأنها هروب أو انسحاب من الواقع ومشكلاته ، الا ان عملية المروب او الانسحاب بغض النظر عن حجم جذورها المرضية تظل باقرار علماء النفس ذاتهم — سلوكاً عصبياً ما دام المعيار السوي للشخصية هو: التعامل الواقعي مع المشكلات ومواجهتها وليس المروب منها ، حينئذٍ فان اللجوء الى تناول الخمر يجسد عملية (هروب) من الواقع : يستوي في ذلك ان يكون على مستوى التناول العادي أو الادمان ، كل ما في الامر ان الادمان تغيير عن ضخامة العرض .

ولعل معالجة البحث الارضي للانحراف الجنسي تُعدّ في القمة من المفارقات في هذا الميدان . ان مفهومه عن الدافع الجنسي ووظيفته أساساً مضطرب لا يتعدد في مفهوم ثابت بما يترتب على ذلك اضطراب في تشخيص ما هو سوي وما هو شاذ من السلوك الجنسي ، وهو أمر يقربه المعنيون بهذا الجانب ، حيث يعرضون لنا تفاوت وجهات النظر في تشخيص السوء والانحراف . طبعياً ، ثمة وجهة نظر ثابتة تشير الى أن (التناسل البشري) يظل (هدفًا) لا سيل الى التشكيك به ، بيد ان خطأ التشخيص يبدأ من تحديد الطرائق المنظمة للتناسل المشار اليه ، كما يبدأ من تحديد طرائق الاشباع الخارجية عن اطار الوظيفة التناسلية ، إن البحث الارضي يقع في خبط ملحوظ حينما ينبعض الوظيفة التناسلية الى العرف الاجتماعي : مع ان بعض الاعراف واضحة في انتسابها الى ما هو شاذ باجماع الاتجاهات النفسية . كما انه يقع في خبط ملحوظ عندما يحدد أو يتفاوت في تحديد طرائق الاشباع الخارجية عن اطار التناسل من نحو تردد او أباخته للممارسة الجنسية لدى البالغين ، وتردد او اباخته للعادات السرية في

مراحل معينة من العمر أو بمحضها يقترن بالافراط ، ثم بابحته لمختلف اشكال التعامل بين الجنسين من نحو الممارسات غير التنازلية بمختلف أشكالها ، فضلاً عن مستويات التعامل التي يعتبرونها عادية ومألوفة من نحو: المغازلة والصداقة والنظر و .. الخ ...

أما مفهومه عن الانحراف فلا يتتجاوز بعض طرائق الاشباع من نحو: التلبيس ، الاستعراض ، السادية ، الماسوشية ، احلام اليقظة ، الشبقية الخ ... لكن حتى في هذا النطاق نجد ان انحرافات من نحو: الممارسة باليد ، أو الجنسية المثلية — كما سبقت الاشارة الى ذلك — بدأت — في تصور بعض الباحثين — تكتسب طابعاً عادياً لا شذوذ فيه ، في حين يتصور البعض ان أي سلوك لا ينتهي بالقذف يعتبر عادياً أيضاً ، ويتصور اتجاه آخر ان أية ممارسة تأخذ طابعاً شبيهياً استمرارياً هي التي تحدد طابع الشذوذ ، وهناك تصور بأن عدم الاحساس بال الحاجة الى الجنس الآخر هو المعيار في الانحراف ، الخ ... ان هذا الخلط في تحديد الانحراف من جانب ، وحصر الانحراف في بعض الممارسات دون غيرها من جانب آخر ، كافي في ترسیخ القناعة بأن تحديد ما هو عادي وما هو شاذ من السلوك الجنسي ، امر لا سبيل الى اليقين العلمي به عبر هذا الخلط المشار اليه في علم النفس الأرضي ، مما يتربّط على ذلك خبط في تحديد العلاج أو الوقاية أيضاً ... كل أولئك — بطبيعة الحال — عائد الى عزلة علم النفس الأرضي عن مبادئ السماء التي تحدد بوضوح ما هو سوي وما هو شاذ من السلوك الجنسي ، بالنحو الذي سنفصل الحديث عنه في المقل المتصل بتنظيم الدافع الجنسي ، في الفصل لاحق من هذه الدراسة .

٥٠٠

نخلص مما تقدم الى ان التصور الاسلامي للمرض نشاوة وعلاجاً يظل مرتبطاً بالتصور العبادي للسلوك (مضافاً الى تصوراته : وضعياً) على العكس من التصور الارضي الذي يعزل السلوك عن مفهومه المرتبط بالسماء ، مما يتربّط على ذلك : خطأ في التشخيص والعلاج كما لحظنا . والمهم ، ان نتجه الآن الى التصور الاسلامي للسلوك السوي من خلال تنظيمه للأصول المحركة للسلوك : أي طرائق اشباعها ، سواء أكان ذلك متصلةً بالأصول النفسية أو كان متصلةً بالأصول الحيوية .

**«الباب الرابع»**

## «الفصل الأول»

### «الاصول النفسية وتنظيمها»

حين نتحدث عن الاصول او الدوافع او الحاجات ، وطرائق تنظيمها (من خلال التصور الاسلامي) ، فاننا سنواجه بالضرورة منهجاً متميزاً عن المناهج الأرضية ، في طبيعة تصورها لطرائق التنظيم .

فالتصور الاسلامي للدowافع ، قائم ، على الغاء بعض الدوافع التي اعتاد علم النفس الارضي تسميتها دوافع ، واقرار البعض الآخر منها .

وهذا يعني ان منهج التناول (في تنظيم الدوافع) سيقتصر على ما هو مشروع فيها فحسب . فمما اعتيد - على سبيل المثال - تسميته دافعاً (عند علماء النفس الأرضيين) ،

نزعات من نحو:

العدوان ، السيطرة ، التفوق ، التقدير الاجتماعي ، الانتماء الاجتماعي الخ ، ... هذه النزعات يتوجه البحث الارضي الى تسميتها بـ (دوافع) ويرى الى هذه الدوافع وكأنها حاجات بشرية لا مناص من اشباعها بنحو وبآخر : وفقاً لطبيعة المناخ الثقافي الذي يغلف ، الباحث الارضي ومجتمعه .

وتبعاً لذلك ، يضطلع البحث الارضي بمعالجة هذه الدوافع ، وبخضوعها لتنظيم خاص ، بغية تحقيق التوازن للكائن الآدمي .

أما الباحث الاسلامي ، فان وجهة نظره عن الدوافع المذكورة تختلف أساساً عن وجهة النظر الأرضية ، انه قد يقرّ مشروعية بعضها في نطاق عتد ، الا انه خارجاً عن ذلك لا يرى اليها - وكأنها حاجات لا مناص من اشباعها ، بل يرى اليها مجرد (ميل) أو (رغبات)

شادة ، لا تعبّر عن أصل ورائي أو اكتسابي سليم ، بقدر ما تعبّر عن اشباع زائد عن الحاجة . لذلك يجد الباحث الإسلامي نفسه ، بحاجة إلى صياغة مفهومات جديدة عن (الدّوافع) و(تنظيمها) ، بحيث يدرجها في (عناوين) تتسمّ مع طبيعة التصور الإسلامي للدّوافع : وذلك بأن يكون الدافع (مشروعًا) أولاً ، حتى يعالج طريقة (تنظيمه) ثانيةً .

فالدّوافع الحيوية — على سبيل المثال — تعدّ حاجات مشروعة كالحاجة إلى الطعام ، وال الحاجة إلى النوم ، وال الحاجة إلى الجنس ... الخ . أمّا الحاجات النفسية التي اعتاد البحث الأرضي على عدّها حاجات مشروعة من نحو: الدّوافع التي أشرنا إليها ، هذه الحاجات ، لا يرى المشرع الإسلامي — كما قلنا — إلى أنها حاجات مشروعة حتى يبحث عن طرائق تنظيمها . بل سيبحث عن الحاجات المشروعة فحسب ، ... وهي حاجات تكاد تكون مضادة تماماً للتصور الأرضي : من نحو (الحاجة إلى وأد الذات) بدلاً من الحاجة إلى (السيطرة) ، و (الحاجة إلى المسالمة) بدلاً من الحاجة إلى العداوة ، وال الحاجة إلى تقدير السماء بدلاً من الحاجة إلى التقدير الاجتماعي ، وال انتماء إلى الله ، بدلاً من الانتماء الاجتماعي ، وهكذا .

إذن : الباحث الإسلامي ، سيختار منهاجآ آخر في معالجته لقضية الدّوافع وتنظيمها . هذا المنهاج : يقرّر أولاً وجود دوافع حيوية لامناص من اشباعها بنحو ترسمه مبادئ السماء : وهو أمر يختلف مع أبحاث الأرض ، الا في طرائق تنظيمها . ويقرّر ثانيةً : وجود دوافع نفسية ... لكنها متميزة تماماً عن أبحاث الأرض بحيث لا تكاد تلتقي بها إلا في نطاق محدد . على أية حال نبدأ أولاً بدراسة الأصول النفسية وطرائق تنظيمها :

### «الانتماء الاجتماعي والانتماء لله تعالى»

تُعدّ (الحاجة إلى الانتماء الاجتماعي) في مقدمة الدّوافع أو الحاجات البشرية ، بحيث

يدرجهما اكثر من عالم نفسي في المرتبة التي تلي الحاجات الحيوية (البيولوجية) مثل الطعام والنوم ونحوهما . وبالرغم من ان بعض الابحاث الارضية التي اجراها (علماء الاقوام) ثبتت ضَّالَّة مثل هذه الحاجة لدى بعض الاقوام المنعزلة عن الحضارة المادية ، الا ان ذلك يظل حالة استثنائية لا يمكن الركون الى فاعليتها ما دام الكائن الارضي مشدوداً بالضرورة الى بيئة بشرية يتوقف اشباع حاجاتها النفسية والمادية على التعامل بعضاً مع الآخر . ولعل المقوله المعروفة بان الانسان (اجتماعي) بالضرورة ، تفصح بوضوح عن الحاجة وفاعليه الدافع المذكور .

اما اسلامياً : فان تأكيد المشرع الاسلامي على الانتماء الاجتماعي يظل من أبرز اهتماماته في هذا الميدان .

بيد انه ينطلق من تصور خاص بهذه الحاجة تفترق تماماً عن التصور الارضي لها الا في نطاق (توصياته الوضعية) التي أشرنا الى ان الاسلام يعني من جانب ما هو (وضعي) تحصر فائدته في نطاق الاشباع الدنيوي العابر ، ويتجاوز ذلك — من جانب آخر — الى صعيد التصور العبادي الذي يحقق الاشباع الحالى أو الحقيقى للحاجات .

ان التوصيات الاسلامية المؤكدة للتعارف ، والتعاون ، والاخوة : تفصح بوضوح عن مفهوم (الانتماء الاجتماعي) ، كما ان التوصيات المؤكدة لاحتياج البشر ببعضهم للآخر مثل « المؤمنون خدم بعضهم البعض ... يفيد بعضهم بعضاً »<sup>(١)</sup> ، ومثل ما ورد عن الامام الباقر من انه سمع رجلاً يقول : « اللهم اغتنني عن خلقك » فاوصاه بان يقول : « اللهم اغتنني عن شرار خلقك »<sup>(٢)</sup> ... ان امثلة هذه التوصيات تؤكد فاعلية (الانتماء الاجتماعي) وضرورته التي لا سبيل الى التشكيك بها . كما ان مفهوم (التكيف أو التوافق الاجتماعي) الذي يشدد المشرع الاسلامي عليه من نحو قوله (ع) :

« اکشروا من الاصدقاء في الدنيا ، فانهم ينفعون في الدنيا والآخرة ، اما الدنيا فحوائج

(١) الاصول / الایمان والكفر / بـ اخوة المؤمنين / ح (٩) .

(٢) تحف العقول / ص (٣٠١) .

يقومون بها ... »<sup>(١)</sup> ونحو قوله (ع) :

«اما اخوان المكاشرة ، فانك تصيب منهم لذتك فلا تقطعن ذلك عنهم ...»<sup>(٤)</sup> ، فالصدقة والمجاملة اللتان وردتا في التوصيتين : تُعدان مظهراً من مظاهر الحاجة الى (الانتماء الاجتماعي) كما هو واضح . فإذا أضفنا الى ذلك كله ، توصيات تنهي عن بعض اشكال الانفراد في السفر أو البيت ونحوها ، حيثندرك ان الانتماء الاجتماعي يوفر للکائن الادمی بعض اشكال (الحماية) ، فضلاً عن ان التوصيات المطالبة بتلقي المعرفة ومارسة العمل ، والتوصيات المتصلة بالتنشئة الاجتماعية في مراحل الطفولة والرشد جميعاً... كل اولئك يجسد نمطاً من (الحماية) التي يفتقر الكائن الادمی اليها من خلال عملية (الانتماء) للجماعة البشرية .

يُبَدِّلُ ان الفارق بين التصورين الارضي والاسلامي لمفهوم (الانتماء الاجتماعي) بيدًا من تحديد نمط وحجم (الانتماء) أو (الحماية) التي توفرها الجماعة البشرية .  
ان التوصيات الاسلامية تؤكّد بان (السماء) هي المصدر الوحيدة لـ (حياة) الكائن الآدمي ، وتحثّك بان الانسان لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً ، وتؤكّد بانه «اذا أراد احدكم أن لا يسأل ، ربه شيئاً الا اعطياته : فليس من الناس كلهم ولا

ان اليأس عما عند الناس والرجاء حيال الله فحسب : يعني (الباء) لمفهوم (الانتفاء الاجتماعي) من حيث كونه مصدراً لتوفير (الحماية) النفسية أو الأمنية أو المادية .. لكن ان الباء مفهوم (الانتفاء الاجتماعي) هنا ، لا يعني الباء لظهوره الخارجي ، بل الباء لفاعليته البشرية واستبدال ذلك بفاعليية (الانتفاء الى الله تعالى) . . . ، يعني ان البشر لا يملكون امكانات مستقلة) في توفير (الحماية) للآخرين بل ان الله تعالى يمد بذلك فيصبح البشر (اداة) تتحرك من قبل الله تعالى فحسب ، مما يترتب على ذلك ان يصبح (الانتفاء الله)

(١) الوسائل / ب (٧) / ح (٥) / المعاشرة.

(٢) الوسائل / ب (٣) / ح (١) / المعاشرة .

(٣) الاصول / ج (٢) / الاستغاثاء عن الناس / ح (٢).

هو الانتماء الحقيقى عند الشخصية الاسلامية ، أما (الانتماء الاجتماعى) فيظل مجرد (وسيلة) لتحقيق الحماية التي يوفرها الله تعالى بصفة المصدر الوحيد الذى يتلك ناحية الوجود جميعاً ...

بالمقابل ، ما دام الآخرون الذين ينتخبهم الله (وسيلة أو أداة) (حماية) ، نجد ان التوصيات الاسلامية تطالب بان يصبحوا هم موضع (حماية) للآخرين ، وفي مقدمتها : المطالبة بقضاء الحاجات ، وان يكون الشخص هو اليد العليا ، وأن يعني بزيارة الاخ وعيادة المريض وتشييع الجنازة الخ ... ومن الواضح ان زيارة الاخ ، أو عيادة المريض لا تتحقق (حماية) للزائر والعائد بل للمزور والمريض ، ... وبكلمة اخرى : التوصيات الاسلامية تُعني بان يصبح الشخص مسبباً لـ (حماية) الآخرين لا أن تتوقع بان يكون الآخرون هم (الحماية) لنا ، ... وهذا هو الفارق بين التصور الارضي الذي ينسج من مفهوم (الانتماء الاجتماعى) مصدرأً لحماية الشخص في اشباع حاجاته النفسية والحيوية والأمنية من نحو ما يتحققه الانتساب الى الاندية والجامع والنقابات ومؤسسات التأمين وسواها من حل مشكلة أو تصريف لطاقة جسمية ، ومن نحو ما يتحققه الانتماء الى الجماعة البشرية من توازن للشخصية تفتقد تماماً عندما تعيش منعزلة عنهم : اذ تلتها الوحشة والفراغ والضجر وما الى ذلك .

صحيح ان التوصيات الاسلامية تضع أمثلة هذه التوصيات في الاعتبار (كما أؤمننا الى ذلك في صدر هذا الحقل) الا انها تعنى – في المقام الاول – بتدريب الشخص على ان يتحرك ليصبح (اداة) حماية للآخرين ، لا انه يبحث عن (اداة) بشرية لحمايته .  
الحالة الاولى تحسّن الشخصية (من حيث الاستواء النفسي) باستقلالها وثقتها وكفاءتها (وحاجتها الله فحسب) ،اما في الحالة الثانية فتحسن الشخص بالضعف . والتبغية والاتكالية وسائر السمات التي تطبع مرض النفس .

اذاً : مفهوم (الانتماء الاجتماعى) في التصور الاسلامي يظل (ملغى) من جانب ، وموضع توصيات من جانب آخر . التوصيات تنحصر في الذهاب الى ان (الآخرين) مجرد (اداة) لحماية الشخص . واما (الالقاء) فيترتب على التصور المذكور بحيث لا تحسن

الشخصية بال الحاجة الى الانتماء الاجتماعي بل بال الحاجة الى الانتماء لله فحسب : مع ملاحظة ان حجم الوعي العبادي يتدخل في تحديد نسبة الالغاء لهذا المفهوم ، فالامام علي (ع) — على سبيل المثال — حينما يقرر — في احدى ملاحظاته — من ان تجمع الناس حوله لا يزيد عن (الآلفة) وان تفرقهم عنه لا يزيد عن (وحشة) انا يفصح عن ذلك عن أقصى درجات الوعي العبادي بحيث لا يحس بال الوحشة عندما ينزعز عن الآخرين ولا يحس بالآلفة عندما يجتمع بهم ، بينما يتحسس الشخص العادي بال الوحشة أو الآلفة في حالة الفزلة أو الاجتماع . لذلك نجد ان التوصيات الاسلامية تطالب بان يتواصل الشخص مع الله تعالى من خلال الذكر والمناجاة والصلة والتأمل ، مؤكدة ان ذلك يحقق للشخص متعة وتوائناً وأمناً لا يتذوق حلاوته الا من خبر ذلك ، حتى ان هذه النصوص تشير الى ان الفرد يبدأ بـ (الاستيقاش) من الناس بقدر تواصله مع الله تعالى ...

○ ○ ○

والآن : في ضوء هذا التصور الاسلامي لمفهوم (الانتماء لله) يحسن بنا ان نعرض لأهم مبادئ (الانتماء) المشار اليه ، وفي مقدمتها صياغة :

### الهدف أو النية :

من التوصيات المألوفة في حقل علم النفس الارضي هي : المطالبة بان ترسم الشخصية (هدف) لتحرّكاتها في الحياة ، حتى تفتح الحياة (معنى) و(معقولية) تدفع الشخص الى مواصلة حركته بنشاط . بصفة ان غياب أو غيومه (المدف) يطبع الحياة بمشاعر الرثابة والملل واللامعنى والعيت الخ مما تجره هذه الاحاسيس من صراع وتوتر ، وبما تستتبعه من الاعراض النفسية المختلفة .

اما اسلامياً : فان مفهوم (الحياة) و(الشخصية) قائمان أساساً على (هدف عبادي) محض هو : (الخلافة في الارض) ، أي ان الكائن الآدمي (موظف) لأن يمارس عملاً عبادياً هو: التعامل مع الله تعالى وفق المبادئ المرسومة له . وهذا يعني ان الفارق بين التصور الارضي والاسلامي لهذا الجانب ان (المدف) موجود أساساً في ذهن الشخصية الاسلامية ،

بينا تحاول الشخصية الارضية ان تنسج لها هدفاً من الممكن ان تتجه في صياغته أو تتحقق فيه ، مما يترتب على ذلك (في حالة الاخفاق) توتو وصراع نتيجة الاحساس باللامعنى واللامعقولة الخ ، بينما لا تنسحب مثل هذه الحالة على الشخصية الاسلامية ما دامت مرتيبة بـ (هدف) عبادي لا تجيد عنه ، يستوي في ذلك ان تنجح في تحقيق مفردات المدف المذكور أو تتحقق فيه .

ففي نطاق السلوك الفردي اذا افترضنا ان (مريضاً) أو (عاهة) أو (فقراء) حجزته عن ممارسة الصلاة بكاملها أو الصوم أو الحج أو الزكاة : حينئذ لا حرج عليها في ذلك ، كما انه في نطاق السلوك الاجتماعي اذا افترضنا اخفاقيها في تحقيق اهداف علمية أو سياسية أو اصلاحية بسبب من عدم استجابة الجمورو لها أو بسبب قصور لا يدهما فيه : حينئذ لا حرج عليها أيضاً ما دامت قد وضعت في حسابها أساساً (هدف) عباديأ ، اما نجاحها أو اخفاقيها فامر آخر يرتبط بمبدأ عبادي خاص هو : (النية) التي تحركت من خلالها ، حيث تشير النصوص الاسلامية الى فاعلية هذا المبدأ بقولها : «الاعمال بالنيات»<sup>(١)</sup> أي : المهم هو ان يستهدف الشخص عملاً عبادياً من الممكن ان ينبع في انجازه (كما هي في غالبية الممارسات (صلاة ، اتفاق ، قضاء حاجة الخ) كما يمكن الا ينبع في انجازه (كما لو اخفق في تحقيق الاصلاح الاجتماعي . في المثال المقدم) حينئذ فان اخفاقيه ما دام غير مرتبط به بل بالآخرين : سوف يقترن بنفس التقدير الذي تمنحه السماء للشخصية المشار إليها . اكثر من ذلك ، تشير التوصيات الاسلامية الى مبدأ آخر هو «نية المرء خير من عملة»<sup>(٢)</sup> بمعنى ان الشخصية المذكورة ل ولم يتع لها بسبب المرض أو أي عائق آخر من ممارسة الاصلاح الاجتماعي الذي اعتزمت القيام به : حينئذ سوف تحظى بتقدير تام من الممكن الا يتم ذلك لواتّي لها ان تمارس العمل الاصلاحي : نظراً لامكان ان يقترن هذا العمل (في لحظة من الضعف) بفارقفات عبادية من نحو (الرياء) أو البحث عن (موقع اجتماعي) أو طلب التقدير من الآخرين ...

(١) الوسائل / ب (٥) / ح (٦) مقدمة العبادات .

(٢) نفس المصدر / ب (٦) / ح (٤) .

ونظراً لأهمية الفاعلية التي ينطوي عليها مبدأ (النية) في حقل (الانتماء لله) ، حينئذ يحسن بنا ان نعرض لهذا المبدأ من حيث انعكاساته على حقل الصحة النفسية .  
 (النية) تعني في التصور الاسلامي : ان يستحضر الشخص في ذهنه (هدف) يعمل على انجازه من اجل الله تعالى فحسب .

ان التوصيات الاسلامية تطالب بتوفّر هذه (النية) في جميع الممارسات ، ... انها تطالب بها في الصلاة والصيام والحج الخ ، كما تطالب بها في صياغة العلاقات الاجتماعية : كأن تتم الصدقة مثلاً من أجل الله ، وتم زيارة الأخ وعيادة المريض وتشيع الجنازة واجابة الدعوة للطعام : من أجل الله ، وتطلب بأن يكون الحب والبغض من اجل الله ، ... بل تطلب بأن تتوفر (النية) حتى في تناول الطعام والذهاب الى النوم مثلاً عبر التوصية القائلة : « ليكن لك في كل شيء نية حتى في النوم والأكل »<sup>(١)</sup> .

من الواضح ، ان امثلة هذه (النية) تجعل السلوك باكمله مرتبطة بـ (هدف) ، بحيث لا تصبح لدى الشخصية الاسلامية مسكة من الفراغ الذي يضفي معنى الرتابة أو العيشية في السلوك ، ... وهذا على العكس من الشخصية الارضية التي لا يتأتى لها ان تصوغ مثل هذا (المدف) ما دامت منعزلة عن السماء ومبادئها التي تضفي دلالة ثرة على هذا الجانب .

المهم ، ان المبدأ المذكور يظل مرتبطاً بالفاعلية التي ينطوي عليها مفهوم (الانتماء لله) مقابل (الانتفاء الاجتماعي) الذي يصوغه عالم النفس الأرضي ، فيما لا يمكن ان يتحقق للفرد اشباعاً حقيقياً ، أي : ان الصحة النفسية التي يسعى البحث الارضي الى اشاعتھا في الكائن الآدمي : من خلال محاولاته المتنوعة في تنظيم (الدافع) المذكور .

والسبب في ذلك ، عائد — ببساطة — الى عجز ( الآخرين ) من توفير (الحماية) النفسية أو الأمانية أو المادية ، مما يترك لدى الساعي نحو (انتفاء اجتماعي ما) رد فعل سلبي ، يساهم في تضخيم حجم المرض أو العصاب لديه .

انه — من المتعذر — ان تتحقق الحياة ، اشباعاً كافياً للأدميين ، وهذه حقيقة يجمع

(١) نفس المصدر / ب (٥) / ح (٨) .

الباحثون النفسيون عليها ، ... ولذلك نجدهم يطالبون الأسواء وحتى المرضى بممارسة الكف حيال الاشباع ، والتقبل للاحباط الذي يواجهونه حتى يحتفظوا بتوازنهم الداخلي .  
بيد ان هذه التوصية — كما سبقت الاشارة اليها في حقل سابق — تظل حلماً مثالياً لا يمكن للفرد أن يستجيب له بنحو واقعي الا اذا كان ساعياً نحو (الانتماء الاهي) يوفر له الحماية النفسية أو الأمنية أو المادية ، أو على الاقل : يوفر له الحماية النفسية التي تزهد لديه الحاجات الامنية والمادية ما دامت تمثل متعاماً عابراً مؤقتاً بالقياس الى الاشباع الآخر الذي لا حدود له .

اما الكائن الارضي المنفصل عن السماء ، والوعي بحمايتها ، فلا يتاح له أن يقتتنع بمشروعية الاحباط ، ولا قدرة لديه على تحمل ذلك ما دام لا يملك الا متعاماً واحداً هو: الحياة . فكيف نطالبه بممارسة الكف عن الحياة وهو لا يمتلك سواها ؟ ثم نطالبه بأن يبقى محتفظاً بتوازنه الداخلي ؟ .

انها توصية غير واقعية ، تفسر لنا أسباب شيوخ العصاب على الأرض بالرغم من سعة انتشار العيادة النفسية ، ومحاولاتها الدائبة في بسط مفاهيمها وتوصياتها العقيمة .

○ ○ ○

على أية حال ، يظل الانتماء الى الله ، بدلاً من (الانتماء الاجتماعي) هو الصياغة المشروعة التي تألف مع طبيعة التركيب الآدمي : من حيث دوافعه التي يتحرك من خلالها ثم : تنظيمها وفق ما تحدثنا عنه مفصلاً : بالنحو الذي يتحقق للكائن الآدمي توازنه الداخلي . ولسوف تتضح دلالة (الانتماء الى الله) بنحو أشد جلاء عندما تتجه الى معالجة دافع آخر وسيق الصلة بدافع الانتماء الاجتماعي ويعني به : الدافع أو الحاجة الى (التقدير الاجتماعي) فيما يكتسبه علماء النفس أهمية بالغة المدى أيضاً . لكنه يظل بدوره — من خلال التصور الاسلامي — ملغي — أساساً — من الحساب : حيث يطالبنا المشرع ابداً (بتقدير) آخر ، هو : (التقدير من الله) فحسب . ولنببدأ بالحديث عن هذا الجانب :

## «التقدير الاهلي ... والتقدير الاجتماعي»

هذا المصطلح نطلقه قبالي ما يسميه البحث الارضي بـ(التقدير الاجتماعي) ويقصد (بالتقدير الاجتماعي) : الحاجة الى (الثمين) يصدر من ( الآخرين ) حيال الشخصية : سواء أكان هذا الثمين يتصل بمشاعر ودية حياله ، أو تقديرأً لخدمات أذتها الى مجتمعه .

ويلاحظ أن بعض الباحثين يشدد على أهمية هذا الدافع بنحو يجعله مشروعأً كل المشروعية ، مؤكداً أحقيه الفرد الذي قدم انجازاً ما ، ان يصدر عن رغبة جادة في مكافأته على انجازه ، أو في تحقيق المنزلة الاجتماعية التي تتناسب وانجازه المذكور.

ونحن بعد أن أوضحنا انتفاء الحاجة الى (الانتماء الاجتماعي) وهو أشد لصوقاً بحاجات الفرد : حسب لغة الأرض ، من (التقدير الاجتماعي) ، حينئذ يسهل الأمر حيال الحديث عن هذا (التقدير) الاجتماعي .

ان الحاجة الى (التقدير الاجتماعي) تقتربن — في تصور علماء النفس — بظاهرتين هما : الحاجة الى (الحب) وال الحاجة الى المكافأة؛ وأما الحاجة الى الحب فتعني ان الرد يحس بال الحاجة الى أن يكون موصم حب من الآخرين يحسونه بأدميته ، بكيانه ، بشخصيته : لأن يكون موضع نفور وكرابية او اهمال . وأما الحاجة الى (المكافأة) فتعني : ان الفرد يحس بال الحاجة الى ان (يثنى) الآخرون انجازاته التي يحتفظ بها لنفسه أو يقدمها الى ( الآخرين ) ، ويعتبره (المكافأة) المعنية لانجازه ، متمثلة في تحقيق السمعة أو المكانة الاجتماعية التي تتناسب وحجم الانجاز الفكري أو التقني الذي قدمه .

ان هذين المبدئين الارضيين : الحب والمكافأة يقررتا التصور الاسلامي ، ولكن في نطاق محمد ضمن شروط خاصة تمايل ما سبق ان أوضحناه عند حديثنا عن (الانتماء الاجتماعي) .

أما (الحب) ، فان المشرع الاسلامي يشدد عليه بحيث أكدت النصوص الذهاب الى أن

سمة المؤمن «ان يألف ويؤلف»<sup>(١)</sup>. أي : ان يحب الآخرين وان يحبه الآخرون ، وهي مقوله فطن البحث الارضي مؤخراً اليها ، حينما رسم معياراً للشخصية السوية من انها هي التي ... (تحب وتحب).

بيد ان ما يميز التصور الاسلامي عن التصور الارضي في ظاهرة (الحب) هو: تحديد مصدر (الرغبة في الحب).

ان عالم النفس الارضي يحدد (الرغبة في الحب) من خلال الباحث عن الحب بصفته حاجة او دافعاً يتطلع الى اشباعه أي : ان الفرد يرحب في ان يخلع (الآخرون) الحب عليه ، حتى يتحسس أهمية وقيمة ذاته او كيانه او شخصيته .

التصور الاسلامي الذي يطالب بأن يتحقق الحب (لا من خلال رغبة الفرد) بل من خلال (الآخرين) ، فيما يخلعون عليه (الحب) نتيجة لسلوكه التوافقي مع الآخرين ، لأنه (راغب) في اشباع حاجته الذاتية فحسب .

وبكلمة أشد وضوحاً : ان الشخصية الاسلامية (تألف وتألف) أو (تحب وتحب) ، نظراً الى انها تسلك سلوكاً قائماً على المرونة واللين والبشاشة . ولأنها ، تسلك مثل هذا السلوك المرن ، فان (الآخرين) يحبونها بالضرورة ، لا انها (ترغب) في ان يحبها الآخرون لكي تشبع حاجتها الى الحب ، وتحقق بذلك تأكيداً على الذات ، الا من خلال محبتها لله تعالى .

ومن بين ان التصور الارضي لظاهرة (التقدير الاجتماعي) ينتمي الى النمط الأخير من (الحب) أي : الرغبة في انتزاع الحب من الآخرين : تحقيقاً لـ (الذات) ، ... ومن هنا أطلق الباحثون التفسيون على الرغبة المذكورة مصطلح (الداعم) أو (ال الحاجة) الى التقدير الاجتماعي .

ومن بين أيضاً ان مجرد الرغبة الى انتزاع التقدير يمثل سلوكاً مرضياً وليس سلوكاً سرياً لأنها حومان على (الذات وتمرکز حولها) ، يعكس التصور الاسلامي للظاهرة ، لأن هذا

(١) الوسائل ، باب (١٠٥) حديث (٢٥١) احكام العشرة .

التصور لا يحوم على (الذات) وتأكيدها ، بل يحاول ابعاد النزعات الذاتية واحلال (الموضوعية) مكانها .

ولذلك لم يقرّ مشروعية (الرغبة في انتزاع الحب أو التقدير) ، بل جعل (الحب) نتيجة سلوك تواقي ، يخلعه الآخرون على الشخصية المترافقه اجتماعياً ، لا انه مصدر رغبة أو حاجة يتحسسها الفرد لاشباع ذاته أو كيانه أو شخصيته .

وهذا كله فيما يتصل باحد وجهي (التقدير الاجتماعي) ، ونعني به (الحب) .

اما الوجه الآخر من (الحاجة الى التقدير) ، ونعني به (المكافأة) . فان التصور الاسلامي يلغيه أساساً ولا يجد له أية مشروعية على الاطلاق ، بل يظل ظاهرة مرضية صرفة . ولکي نحدد بوضوح ، السمات المرضية لهذا الوجه من الحاجة الى (التقدير الاجتماعي) ، وغيابها عن ذاكرة علماء النفس ، ثم : تحديد التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ... يتعين ان نطرح جملة من الحقائق ، ومنها :

أولاً: ان البحث عن (المكافأة) ينطوي على الاحساس بان ما قدمه الفرد من (انجاز) ، هو: عمل له قيمة وأهميته .

ثانياً: ان الفرد هو (مصدر) الانجاز المذكور .

ثالثاً: ان منح (المكافأة) يظل مقتناً بمشروعية (الرغبة في الحصول عليها) ، أي تمثل (حاجة) أو (دافعاً) الى استلام (التقدير) من الآخرين .

والحق ، ان هذه الظواهر الثلاث ، لا تجسـد (واقعاً) مشروعـاً ، بقدر ما تجسـد سلوكـاً مرضـياً قائـماً عـلـى ادراكـ واهـم بـحقـائقـ التـركـيبـ البـشـريـ ، مـقـرـونـاً بـالـبـحـثـ عـنـ اـشـبـاعـ (الـذـاتـ) وـالـتـمـرـكـزـ حـوـلـهـ .

ولنبـأـ منـ الحـقـيقـةـ الثـالـثـةـ وـهـيـ : مشـروـعـيـةـ الرـغـبـةـ فـيـ الحصولـ عـلـىـ استـلامـ (الـتقـدـيرـ) : لقد سـبـقـ التـوـضـيـعـ ، بـانـ المـشـرـعـ الـاسـلـامـيـ ، يـطاـلـبـ الفـرـدـ بـانـ يـمـحـضـ كـلـ نـشـاطـهـ اللـهـ : وـانـ يـلـغـيـ (ـالـآـخـرـينـ) مـنـ حـسـابـهـ قـاماـ ، بـأنـ لـاـ يـشـرـكـ الآـخـرـينـ فـيـ مـارـسـاتـهـ ، وـالـأـ (ـيـرـائـيـ) بـهـ ، بـلـ يـصـوـغـهـ خـالـصـةـ لـلـسـمـاءـ .

وهـذاـ يـعـنـيـ انـ (ـالـثـوابـ) اوـ (ـالـمـكـافـأـةـ) يـنـبـغـيـ أـنـ تـكـوـنـ أـيـضاـ مـلـفـاـ مـنـ حـسـابـهـ ، بـأنـ

يكون لسان حاله متوافقاً مع الآية :  
 «لا نريد منكم جزاء ولا شكوراً» .

والسؤال هو: هل ان عدم المطالبة بمكافأة ( الآخرين ) ، قائم على عدم فاعلية الآخرين في تقديم المكافأة ؟ أم ان المطالبة تتحجّز الفرد من الاستمرار في انجازاته عند غياب المكافأة ؟ أم ان الانجاز ذاته لا يستحق مثل هذه المطالبة لانتفاء أهميته أساساً ؟ .

ما لا مرء فيه ، ان الحقائق المذكورة تظل قائمة وراء عدم مشروعية المطالبة : اذا أخذنا بنظر الاعتبار حقيقة التركيب الادمي وحقيقة ( الانجاز ) الذي قدمه .

ان المطالبة بالمكافأة تقتربن مع الافتراض الذاهب الى ان الفرد يمتلك امكانيات داخلية لا يمتلكها اي مصدر خارجي بها . اما مع افتراض المصدر الخارجي ( وهو: السماء التي تمد الكائن بالامكانات المتنوعة ) حينئذ لا قيمة حقيقة لأي ( انجاز ) تنسبه الشخصية لنفسها . ان الآية الكريمة التي تقرر ان الكائن الادمي لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً ولا صرفاً ، ومن ان ما بنا من ( حسنة ) فمن الله ، وما بنا من ( سيئة ) فمن أنفسنا ، ... هذا التقرير كافٍ ، في تحسيننا بان أي ( انجاز ) يصدر منا اما يستمد ايجابيته من مصدر خارج عن ذاتنا هو: السماء وليس ( الذات ) . التي تبحث عن تقدير زائف لإنجازاتها ) .

ان عالم النفس الارضي ، بحکم غيابه عن السماء ، لا يملك ادراكاً حقيقياً بواقع الشخصية من حيث صلتها بالسماء ، بقدر ما يملك إدراكاً قاصراً يحوم على ( الأرض ) وافرازاتها منفصلة عن الخلفية التي تربط الأرض بالسماء . انه — أي : عالم النفس الارضي — يتسلّم كائناً آدمياً يخضعه لامكانات فطرية أو بيئية تساعده في تقديم ( انجازاته ) : ناسجاً ، اما صفتاً حيال القوة التي تمده بامكاناته ، أو : اخضاعها للداخل ( ذات الشخصية ) من هنا يواجه البحث الارضي تناقضاً بين اقرار بعض اشكال التأكيد على الذات ( المطالبة باسلام الشمن ) ، وبين انكاره لبعض اشكال ( التأكيد ) الآخرى . فالتأكيد على الذات بعامة ، يشكل سمة عصبية في تصور البحث الارضي ، الا أنها في اطار ( انجاز ما ) تنتفي سمة ( العصاب ) وتحول الى سمة سوية ، مع ان الأمر في الحالتين يجسد وجهين لعملية واحدة هي : البحث عن الذات .

ان الأرضيين من الممكن أن يستندوا في اكتسابهم طابع السوية لهذا البحث عن (التقدير الاجتماعي) ، الى (واقعية) (الإنجاز) وما يصاحبه من الاحساس المشروع . مقابلًا للتضخيم أو التهويل الذي يصاحب احساس (المرضي) بحجم واقعهم .  
بيد أننا ينبغي أن نتساءل ، هل ان مجرد (الواقع) ، كاف في اكتساب الاحساس به ، صفة (السوية) ؟ .

ان (الزهو) مثلاً ، يعد (لدى كل الاتجاهات النفسية) سمة عصبية . فاذا افترضنا ان الاحساس بالزهو نابع من (واقع) ما تتميز به الشخصية المزهوة من تفوق علمي او اجتماعي ... فهل ان هذا (الواقع) المميز ، يسوغ لصاحبها أن يمارس (الزهو) ، ونعد الممارسة ذات طابع سوي ؟ .

طبيعي ، لا : باقرار الاتجاهات النفسية بأكملها ، ما دامت تعد (الزهو) سمة مرضية .  
إذن : مجرد اكتساب الظاهرة سمة (الواقع) لا يسوغ جعلها سمة سوية .  
والأمر نفسه بالنسبة الى الرغبة في استلام (التقدير) من الآخرين . لأن الرغبة المذكورة تجسد زهواً داخلياً تتحسسه الشخصية واقعاً ، وتطالب — في ضوئه — بتسلّم المكافأة .  
فما هو الفرق بين الحالتين ، ما دام كل منهما مرتكناً الى (واقع) (وليس الى وهم او تضخيم للواقع) واقع هو: الاحساس بالتفوق . كل ما في الأمر ان الشخصية المزهوة او المتكبرة تصطنع مظهراً حركيًّا للتعبير عن احساسها الداخلي بالزهو . أمّا الباحث عن (التقدير) فان مطالبته بالمكافأة ، تعدّ تعبيراً عن الاحساس الداخلي بالزهو ذاته .

نخلص ممّا تقدّم ، ان عالم النفس الأرضي ، يقع في تضاد علمي (واعياً أو غير واع) حينما يكسب (التمرّكز حول الذات) طابعاً مرضياً ، وحينما يُسلّح الطابع المذكور عنه في بعض أشكال (التمرّكز حول الذات) ومنه: الذاتية القابعة وراء المطالبة بتسلّم (التقدير) .

٥٠٠

هكذا كلّه مع افتراض ان الفرد الباحث عن التقدير قد ارتكن انجازه الفكري أو المادي الى امكانات داخلية ، لم يدها بها مصدر خارجي هو: السماء .  
وأمّا مع الافتراض الأخير ، فإن الاحساس بالزهو أو الاعجاب بالإنجاز ، ينتفي أساساً ،

على نحو ما يقرره المشرع الاسلامي . على اننا بغض النظر عما نقلّم ، نجد انَّ (الاعجاب) بالعمل الذي انجزته الشخصية ، وطالبتُ في ضوئه — بتسلّم التقدير ، ينطوي (ليس على سمة عصبية فحسب) بل يست Till ضياعاً للعمل المنجز ذاته . فضلاً عن انه يست Till (في حالة غياب التقدير) امارة الحسن بالمسؤولية ، وترشح الفرد للوقوع في مرض آخر من امراض الشخصية . من هنا ، طالب المشرع الاسلامي ، الشخصية ان تتحرّك من خلال الاحساس بالقصور (مهما كان الانجاز خطيراً) بدلاً من التحرّك خلال الاحساس بالعجب .

ولنقرأ هذا النص :

«ان الرجل ليذنب الذنب فيندم عليه . وي عمل العمل فيسرّه فيتراخي عن حاليه : فلا يكون على حالتي تلك خير له مما دخل فيه »<sup>(١)</sup> . ان ما يهمّنا من هذا النص هو: الاشارة الى (التراخي) في العمل ، نتيجة اعجابه به ، اذ يتحسّس المرء بأنه قد أدى مهمته على الوجه الأكمل ، مما يتجزّه هذا الاحساس من متابعة العمل .

ولعل النص التالي للامام علي (ع) أشدّ وضوحاً :

«الاعجاب يمنع الا زدياد»<sup>(٢)</sup> .

فهذا النص بدوره ، يوضح كيف ان الاعجاب يمنع الشخصية من أن تتبع عملها ، مكتفية بقدر محدد منه أيّاً كان حجمه في تصور الشخصية .

٥٠٠

مضافاً الى ذلك ، ان مثل هذا الاحساس يقترب بنظرية مريضة لدى الشخصية عن ذاتها ، غير منحصر في التوقف عن الممارسات الاجيابية فحسب ، بل يتجاوز ذلك الى وقوعها في هوة المرض النفسي ، على هذا النحو الذي يشير الامام علي (ع) أيضاً ، اليه :

(١) الوسائل ، باب (٢٣) حديث (٤) مقدمة العبادات .

(٢) نهج البلاغة ، صفحة (١٨٣) ، جلد (٢) .

«اعجاب المرء بنفسه ، يدلّ على ضعف عقله»<sup>(١)</sup>.

فهذه السمة (ضعف العقل) ، لا تعني مرضًا عقليًّا مثل (التخلف العقلي) أو انخفاض درجة الذكاء الفطري ، بقدر ما تعني : التصور الواهم للشخصية عن (ذاتها) ، وهو تصور تطبعه سمة (المرض) ما دام قائماً على الاحساس بالرضى ، وبالاعجاب ، وبالتفوق وسواء من أشكال التورم الذاتي .

على أن أشد أنماط هذا الاحساس خطورة ، هو: ما اذا صاحبه غياب (التقدير الاجتماعي) : حيث يترتب عليه وقوع الفرد في هوة مرض آخر هو: اماتة الحس المسؤول لديها . فلو افترضنا ان عالماً أو موظفاً قد اقترن نشاطه بـ (التقدير) من قبل المؤسسة الاجتماعية التي ينتمي اليها ، ... فان نشاطه سيأخذ حجمًا بقدر حجم (التقدير) الذي تسلمه .

وفي حالة غياب التقدير قاماً — على سبيل المثال — فان النشاط يبدأ بالضمور تدريجياً حتى ينعدم الحس بالمسؤولية لديه ، في نهاية المطاف : ما دام الحس بالمسؤولية مرتبطة بمشروعية الرغبة في تسلّم الأجر أو المكافأة أو التقدير .

○ ○ ○

من هنا ، فان التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ، يأخذ منحى آخر في معالجتها هو: تدريب الشخصية على تنمية الاحساس بـ (القصور) بدلاً من (الاعجاب) .

ثمّ : تدريبيها على ان تحضن نشاطها لله ، معلقة ذلك على تسلّم التقدير منه تعالى وليس من ( الآخرين ) .

○ ○ ○

ونحن إذا دققنا النظر في كل من وجهتي النظر: الاسلامية والأرضية لظاهرة التقدير ، أمكننا أن ندرك مدى الفارق بينهما (في حقل الصحة النفسية) فيما تقتادنا الأولى إلى صياغة شخصياتنا متوافقة سوية ، ... بينما تقتادنا الثانية إلى صياغتها مريضة ، منشطرة ، متصارعة .

(١) الوسائل ، باب (٢٣) حديث (٦) .

والسرّي ذلـك ، ان البحث عن (التقدير الاجتماعي) يـعدـ من حيث المبدأـ سمة مرضية مـا دـمـ حـائـماـ عـلـىـ (الذـاتـ) ، كـماـ انـ درـجـةـ المـرـضـ تـأـخـذـ بـالـتـضـخـمـ حينـماـ تـقـرـنـ بـ(الاعـجـابـ) بماـ اـنـجـزـتـهـ الشـخـصـيـةـ مـنـ عـمـلـ .

وفي حالة (الاحباط) أي غياب (التقدير) ، فـانـ المـرـضـ يـأـخـذـ طـابـعـ الخـطـوـرـةـ : ما دـمـناـ نـتـوقـعـ فيـ اـحـدـ وـجـهـيـ التـقـدـيرـ (وـهـوـ الـحـبـ)ـ اـنـ الـآـخـرـينـ لـيـسـواـ فيـ الـحـالـاتـ جـيـعـاـ علىـ اـسـتـعـدـادـ لـنـحـ (الـحـبـ)ـ مـاـ يـدـعـ الشـخـصـيـةـ نـهـبـاـ لـلـصـرـاعـ والـخـيـبةـ ، كـماـ اـنـاـ (فـيـ الـوـجـهـ الـآـخـرـ مـنـ التـقـدـيرـ: وـهـوـ الـمـكـافـأـةـ)ـ نـتـوقـعـ اـنـ الـآـخـرـينـ لـيـسـواـ اـيـضاـ عـلـىـ اـسـتـعـدـادـ فيـ الـحـالـاتـ جـيـعـاـ عـلـىـ تـقـدـيمـ (الـمـكـافـأـةـ)ـ ، مـاـ يـقـنـادـ الشـخـصـيـةـ اـلـىـ التـرـاـخـيـ فيـ اـنـجـازـهـاـ ، ثـمـ: مـاـ يـسـتـعـيـعـ هـذـاـ التـرـاـخـيـ مـنـ فـقـدانـ الـحـسـ بـالـمـسـؤـلـيـةـ ، مـاـ يـضـاعـفـ مـنـ خـطـوـرـةـ المـرـضـ بـماـ يـصـاحـبـهـ أـلـاـ منـ مشـاعـرـ التـوـتـرـ وـالـصـرـاعـ عـنـدـ الـاحـبـاطـ ، وـبـاـ يـجـزـهـ ثـانـيـاـ مـنـ خـلـخـلـةـ لـجـهـازـ الـقـيـمـ لـدـيهـ .

علىـ العـكـسـ مـنـ ذـلـكـ ، نـجـدـ اـنـ الشـخـصـيـةـ اـلـاسـلـامـيـةـ عـنـدـمـاـ تـلـغـيـ الـحـاجـةـ اـلـىـ التـقـدـيرـ الـاجـتـمـاعـيـ ، فـانـهـاـ تـعـوـضـهـ بـتـقـدـيرـ مـنـ السـمـاءـ . وـعـنـدـهـاـ تـلـغـيـ (الـآـخـرـينـ)ـ مـنـ حـسـابـهـاـ ، وـتـقـبـلـ عـلـىـ مـتـابـعـةـ اـنـجـازـهـاـ دـوـنـ أـنـ تـعـنيـ بـالـاحـبـاطـ وـنـتـائـجـهـ . فـالـاحـبـاطـ وـحـدهـ (وـهـذـاـ مـاـ تـقـرـهـ الـاتـبـاهـاتـ الـنـفـسـيـةـ بـأـكـملـهـاـ)ـ هـوـ الـذـيـ يـقـنـادـ الشـخـصـيـةـ اـلـىـ الـوـقـوعـ فيـ هـاـوـيـةـ الـمـرـضـ الـنـفـسـيـ ماـ دـامـ يـحـسـسـ الشـخـصـيـةـ أـلـاـ بـخـيـبةـ أـمـلـ فيـ اـشـبـاعـ حـاجـاتـهـاـ ، وـمـاـ دـامـتـ خـيـبةـ الـأـمـلـ تـجـرـهـ اـلـىـ التـوـتـرـ وـالـصـرـاعـ ثـانـيـاـ . أـمـاـ الشـخـصـيـةـ اـلـاسـلـامـيـةـ ، فـانـهـاـ لـاـ تـوـاجـهـ (الـاحـبـاطـ)ـ أـسـاسـاـ ، مـاـ دـامـتـ قدـ أـلـفـتـ الـآـخـرـينـ مـنـ حـسـابـهـاـ ، وـمـاـ دـامـ اـشـبـاعـ حـاجـاتـهـاـ مـوـكـلـاـ اـلـىـ (تـقـدـيرـ السـمـاءـ)ـ الـتـيـ سـتـسـدـ حـاجـاتـهـاـ مـنـ حـيـثـ لـاـ تـخـتـسـبـ : وـمـنـحـهاـ فيـ الـيـوـمـ الـآـخـرــ (تـقـدـيرـاـ)ـ لـاـ حـدـ لهـ ، مـتـاـ تـجـعـلـهـاـ وـهـيـ تـمـارـسـ اـنـجـازـاـ مـاـ آـمـنةـ ، رـاضـيـةـ ، مـتـوـافـقـةـ ، مـتـوـازـنـةـ : لـاـ تـحـيـاـ صـرـاعـاـ ، وـلـاـ توـتـرـاـ ، وـلـاـ خـيـبةـ أـمـلـ .

### التـقـدـيرـ الـاجـتـمـاعـيـ ، وـالـحـبـ :

فيـ غـمـارـ الـحـدـيثـ عـنـ الدـافـعـينـ (الـاـنـتـمـاءـ وـالـتـقـدـيرـ الـاجـتـمـاعـيـنـ)ـ يـثـارـ أـكـثـرـ مـنـ تـسـاؤـلـ ،  
مـنـ ذـلـكـ :

ان الكائن الآدمي بطبيعة تركيبه ، لا مناص له من الانتماء الى الآخرين ، حتى من خلال ارتباطه بالسماء (بخاصية حاجته الى الحب) ومن ذلك :  
 ان الكائن الآدمي (والشرع يشدد على هذه الظاهرة) بحاجة الى تقدير الآخرين من خلال ظاهرة (العز) التي تفرزها مقوله (المؤمن عزيز).  
 والحق ، اَنَّ كُلَّاً مِنَ التساؤلِينَ المذكوريِنَ ، يحملان مسوغاً لَا ثارتُهُمَا عَلَى النحو المذكور.

فالحب والعز يجسدان حاجة لا مناص من اشباعها ، مهما حاولت الشخصية الاسلامية أن تنسلخ عنهما .

ففيما يتصل بظاهرة (الحب) ، فان الكائن الآدمي ما دام مطالباً بأن (يحب) الآخرين ، فان حبه اياهم يعني : حاجته ليس الى ان يُحب فحسب ، بل : حاجته الى أن يجسّد الحب في ممارسة عملية هي : التقاوِهُ بالآخرين ، وعقد بعض أنماط العلاقة بينه وبينهم . ولعل الوحشة التي يتحسسها الفرد عند فقد الأقربين (وفي طليعتهم أهل البيت (ع) تجسيد حي للانتماء الى الآخرين) .

ان الامام علياً(ع) نفسه حينما شدد على أَنَّه لا يزيده تجمع الناس اُلفة ، ولا تفرقهم عنه وحشة ، يقرر بوضوح أن :

«فقد الأحبة ، غربة» (١).

وهذا يعني ان الكائن الآدمي يتحسس الوحشة والاغتراب حينما ينسليخ الآخرون عنه .

بيد أننا بالرغم من اقرارنا بهذه الحقيقة ، يمكننا أن نكرر ما سبق أن أوضحناه من أَنَّ الشخصية الاسلامية الواقعية ليست بحاجة الى الآخرين ، بقدر حاجتها الى (السماء) فحسب ، وان الاحساس بالوحشة والاغتراب ناجم : ليس من حاجتها الى ان يخلع الآخرون الحب عليها ، — في المقام الأول — بل من حاجتها الى ان تخليع الحب عليهم .

(١) نهج البلاغة ، صفحة (١٥٦) . جلد (٢) .

ولنحاول تقديم الأمثلة على ذلك :  
عاطفة الامومة أو الابوة أو البنوة .

هذه العاطفة تجسّد واحداً من الدوافع البشرية التي لا مناص من اشباعها .  
فالاب يتحسس بحاجته الى طفله منذ اللحظة التي يولد فيها . والأم تحسس بال الحاجة ذاتها .

بيد أننا حين نتأمل بدقة مستويات هذه العاطفة ، نلحظها ذات دلالتين :  
الدلالة الأولى : حائمة على (الذات) ومحاولة اشباعها من خلال ما يقدمه الطفل من استجابات مختلفة : بعضها (في حالة عدموعي الطفل) لا ينطوي على أية دلالة من (الحب) المتبادل . وبعضها الآخر ، ينطوي على تبادل الحب في حالة بلوغ الطفل مرحلة معينة من التمييز .

ومما لا شك فيه أنّ الحالة الاولى لا تحمل معنى (ال الحاجة الى الحب) لأنّ الطفل غير الوعي لا يستطيع تقديم العاطفة المذكورة ، حتى يُشبع حاجة الأب أو الأم الى الحب ، ...  
بل يظل الطفل في مثل هذه الحالة (جزء) من (ذات) الاب أو الأم ، أي : جزء من الذات الكلية التي تشمل كل ممتلكات الاب أو الأم : سواء أكانت هذه الممتلكات عينية مادية مثل : الدار ، والمكتب ، والنقود ، أو معنوية مثل : أفكاره ، ومؤلفاته ، أو اجتماعية مثل : عشيرته وقبوته وبلده الخ .

وواضح ، أنّ هذا النمط من العلاقة القائمة بين الاب وطفله تظلّ أحادية الجانب ، أي : تجسّد حبّ الأب لطفله ، وليس حاجة الأب الى ان يحبّه طفله . وبكلمة أخرى : انّ الأب بحاجة الى ان يحبّ ( الآخرين ) ، لا أنّه بحاجة الى أن يحبّه ( الآخرون ) .

ومع نموّ الطفل ، وبلغه مرحلة (التميز) ، يبدأ الاب بالتحسس الى عاطفة الطفل ، ... يبدأ بالتحسس بال الحاجة الى أن يحبّه طفله . غير انّ هذه الحاجة في واقعها (امتداد) لحاجته الى أن (يُحبّ) الطفل ، لأنّه (جزء) من ممتلكات (ذاته) التي تعامل معها منذ الولادة فيما لا قدرة لديها على تقديم عاطفة نحو الأب عهديّن ، ... ولأنّ الأب بحاجة الى أن يحقق ذاته من خلال الحب ، يظلّ بحاجة الى عاطفة الطفل المتميز ، لأنّ هذه

العاطفة تشبع حاجته الى أن يحب (ممتلكاته) : فيما يظلّ الطفل جزءاً منها . وهذا يُشبه تماماً حاجة الفرد الى الطبيعة الجميلة مثلاً : من شمس وقمر ونجوم ونهر وشجر وظل ... الخ . فالطبيعة لا تملك (عاطفة) نحو المرء ، لكن المرء هو الذي يمتلك عاطفة نحوها ، أي : أنه يُحبتها . ولأنه يُحبتها ، يُحس بالحاجة اليها .

وحين ننقل هذه الحقيقة الى صعيد الشخصية الاسلامية الوعية وصلتها بـ (الله) من جانب ، وبـ ( الآخرين ) من جانب آخر ، نجد أن الأمر محكم بنفس الطابع الذي لحظناه عند الشخصية العادلة في تعاملها مع طفليها غير المميز ، ومع طفليها المميز ، ومع الطبيعة الجميلة .

فالشخصية الاسلامية الوعية (تنتمي) الى (الله) فحسب ، وتحس الحاجة الى أن يحبها (الله) فحسب ، ... لكنها تمتلك (طاقة حب) نحو ( الآخرين ) ، دون أن تتحسس الحاجة الى ان يحبها ( الآخرون ) .

ان حاجتها الى ان تحب الآخرين ، هو الذي يحسّسها بالحاجة اليهم ، بصفة أن تجسيد الحب لا مناص له من (وجود الآخرين) وإلا لبقي مجرد طاقة ، مجرد (قوة) وليس تجسيداً في ( فعل ) .

من هنا ، حين يقرر الإمام علي (ع) من أن « فقد الأحبة غربة » يعني بذلك : إن الفرد والحديث عن الشخصية الاسلامية الوعية يتّحدس الوحشة أو الاغتراب ، نتيجة لغياب المصدر أو المنبه الذي يجسّد (حب) الفرد للعزيز المفقود ... ، تماماً على نحو غياب الطبيعة الجميلة عن أنظار المشاهد الذي ألفها .

بيد ان الفارق بين الطبيعة الجميلة وبين فقد العزيز ، أن الأخير يبادر الحب بعاطفته ، بينما تظلّ الطبيعة صامتة عن ذلك .

وهنا يُثار السؤال :

إن (تبادر العاطفة) يعني : حاجة الشخصية الاسلامية الى عاطفة الآخرين ، ولو لاها لما كان للاغتراب والوحشة أية دلالة !! .

الاجابة على هذا السؤال ، تتحدد بوضوح حين نضع في الاعتبار ان عاطفة الآخرين ،

تماثل (العطاء) الذي تقدّمه الطبيعة الجميلة للمُشاهد ، وهو عطاء يتمثل في (التناسق) الجميل الذي تنطوي الطبيعة عليه . وهذا (الجمال) حين نقله إلى صعيد التعامل مع الآدميين نجد أنَّه يجسد (الحب) الذي يقدّمه الآخرون إلى الشخصية ، مما يعني أنَّ (تبادل الحب) هو الذي يسم تعامل الآدميين ، ومما يعني — من ثم — أنَّ كلاً من طرفي التعامل بحاجة إلى الآخر.

غير أنَّ هذه الحقيقة تظل محتفظة بصوabها في حالة افتراضنا عزلة الآدميين عن السماء ، أمّا مع الانتماء إليها ، فإن الحاجة إلى (حب) يخلع الآخرون على الشخصية ، يبدأ بالتساؤل بقدر حجم الانتماء إلى الله : تماماً بالنحو الذي يحقق الاشباع للشخصية عندما تظفر بجموعة من الأحبة أو المؤسسات الاجتماعية التي قناع الشخصية كل ما تحتاج إليه من حب وتقدير ، فيما لا تحس — من ثم — بأي توّر أو صراع .

أنَّ المنتمي إلى السماء ، لا يحس بأي توّر أو صراع حين يفقد الأحبة ، ... إنَّه لا يحس بالاغتراب حين يفتقدهم ، بقدر ما يتمثل الاغتراب في فقدانه للمثير أو المتباهي الذي يهيء له فرصة (الحب) الذي تحمله الشخصية للعزيز المفقود .

وبعبارة أشد وضوحاً : إن الشخصية الإسلامية بما أنها (تحب) الآخرين ، فإنَّها تحس بالاغتراب حينما تفتقدهم لأن طاقة الحب الذي تحمله الشخصية تظل خبيئة لا تجد من تجسدها في التعامل معه .

نعم : تتحسّس الشخصية بالاغتراب الحقيقي عندما يكون الفقيد منتبهاً بدوره إلى السماء . وعندما يظل الاغتراب مرتبطاً بالسماء وليس بالفقيد ، بصفة أن الفقيد يجسّد الصلة بالسماء التي تتحسّس الحاجة إليها فحسب .

من هنا ، فإن الأب (نوحأ(ع)) لم يتحسّس بالاغتراب عن ابنه عندما جرفه الطوفان بعد أن نبهته السماء إلى أنَّه ليس من أهله . كما أنَّ (ابراهيم(ع)) لم يتحسّس بالاغتراب عن أبيه بل تبرأ منه ، مع ان عاطفة البنوة فيما يتصل بابراهيم ، وعاطفة الابوة فيما يتصل بنوح تفرضان على الابن والأب أن يتحسّسان بالاغتراب أو الوحشة من فراقهما . لكن ، بما أن نوحأ وابراهيم ينتميان إلى السماء ، حينئذ لا يتحسّسان بال الحاجة إلى (حب) يخلعه الأب

أو الابن عليهما . بل لم يتحسّسا حتى بال الحاجة الى ان يخلعوا (الحب) على الابن والأب . والسر في ذلك : ان السماء هي المصدر الوحيد للحب الذي يتحسان بال الحاجة اليه . وبما ان السماء تأمرهما بأن (يحبها) الآخرين ، فانهما تبعاً لذلك يمارسون ظاهرة (الحب) ، ويتحسان بال الحاجة الى الآخرين ، حتى يجسدا حب السماء فيهم .

من هنا أيضاً ، يمكننا أن نفترض حتى حالات الاحساس بال الحاجة الى (الحب) الذي يخلعه الآخرون على الشخصية ، لأن الحاجة الى حبهم مرتبطة بالحب الذي يحمله الآخرون نحو السماء . وتبعاً لذلك نجد ان المؤمنين بحق ، يتزاورون : يحن بعضهم الى الآخر ، يتحسس بالوحشة والاغتراب من فقدانهم .

وهذا التبادل القائم بين طرفي التعامل ، ناجم — في ضوء ما تقدم — من الحب (في الله) ، وليس من الحاجة الى (آخرين) يخلعون الحب عليهم ، الا اذا كان (آخرون) مرتبطين بـ (الله) أيضاً . وحينئذ يتم التبادل بين الأطراف : أحددهما يحب الآخر ، وكلاهما يحس بال الحاجة الى ان (يحبه) الآخر ، أيضاً ، لأن الحاجة الى (آخر) — في مثل هذه الحالة — حاجة الى (السماء) ما دام الآخر منتسباً اليها : وعندما ، تظل الاطراف ينتظمهما حب واحد هو (الله) .

ولا يغب عن بالنا ، ان محبة الانسان لأخيه الآخر ، يظل — مضافاً لما تقدم — مرتبطاً بطبيعة التركيبة الادمية التي نفع الله من روحه فيها ، مما يعني ان الروح الادمية تظل بالضرورة متواصلة مع الآخرين ، لانها جمعاً من (الروح) مما يفسر لنا بوضوح سرّ المحبة التي يحملها الكائن الادمي للآخرين . وحاجة كل منهم الى ان يحبه الآخر أيضاً . (وهو أمر نتحدث عنه مفصلاً في الحقل المتصل بـ (المصالحة والعدوان)) ؛ لكننا حسبنا ان نشير هنا الى انه بالرغم من ان الكائن الادمي يحس بالحب حيال الآخرين ويحسن بال الحاجة الى محبتهم ايضاً ، الا ان ذلك يظل في نطاق خاص ، دون ان يلغى الحقيقة الرئيسية التي أشرنا اليها وهي : ان (الله تعالى) يظل هو الملتقي لممارسات الحب بال نحو الذي تقدم الحديث عنه .

## «التقدير الاجتماعي والعز»

حينما يشدد المشرع الاسلامي على ظاهرة (العز) ، فإن هذا التشدد لا يعني البحث عن (التقدير الاجتماعي) الذي أوضحنا أنّ الشخصية الاسلامية لا تعنى به بقدر ما تعنى بتقدير السماء ، بل يعني أنها — أي الشخصية الاسلامية — بحكم موقعها من السماء ، ونفض يدها عن الآخرين ، تتحسن بقيمتها بنحو لا تسمح لنفسها بأي تعامل (مُذلّ) يحط من قيمتها أمام الآخرين .

والفارق بمكان كبير بين شخصية أرضية متورمة الذات تبحث عن (حب) أو (مكافأة) اجتماعية : كأن يحترمها الآخرون ، أو يهبونها سمعة أو مكانة اجتماعية لاشباع دافع السيطرة والتتفوق لديها ، أو اشباع ذاتها الباحثة عن مطلق الثناء ، ... وبين شخصية اسلامية لا تعنى بالسمعة أو المنزلة أو الثناء وكل أشكال التأكيد على الذات ، بل تعنى بصياغة شخصيتها على نحو يتنااسب مع خطورة السماء ، بأن تتأى عن كل أشكال الحطة الاجتماعية التي لا تتناسب والخطورة المذكورة .

من هنا فان الإمام زين العابدين (ع) حينما يخاطب الله سبحانه وتعالى :

«وأعزني ولا تفتني بالكبر»<sup>(١)</sup> .

انما يفصل بين المطالبة بالعز والكبر ، بصفة ان (التكبر) مفصح عن الدافع الى السيطرة والتتفوق (وهو ظاهرة مرضية) ، بينما يظل (العز) مفصحاً عن تقدير الذات ليس بنحو مرضي — بل بنحوها الصحي المرتبط بالله من جانب ، وبعدم السماح للذات بأن تقع في مهاوي الذل الاجتماعي من جانب آخر.

٠ ٠ ٠

---

(١) الصحيفة السجادية ، دعاء مكارم الاخلاق — رقم (٢٤) .

أَمَا الجانِبُ المُوضوِعيُّ المرتَبِطُ بِالسَّمَاءِ، فَيَتَمثَّلُ فِي خَطْوَةِ (المذهبُ الْاسْلَامِيُّ) وَأَكْسَابِهِ القيمةُ الَّتِي تَنْتَاصُ مَعَ الْمَذْهَبِ الْمَذْكُورِ. وَبِمَا أَنَّ الشَّخْصِيَّةَ الْاسْلَامِيَّةَ تَجْسِدُ رِسَالَةَ السَّمَاءِ، فَجِينَتُهُ تَحْرِكُهُ مِنْ خَلَالِ الْبَحْثِ عَنْ (الْعَزِّ) الَّذِي يُسَمِّي السَّمَاءَ ذَاتَهَا.

وَيُكْنِي مَلَاحِظَةً هَذَا الْبَعْدَ فِي مَوْقِفِ الْإِمامِ الصَّادِقِ (ع) مَعَ أَحَدِ الْمُتَحَذِّلَيْنَ الَّذِي لَاحَظَ الْإِمامَ الصَّادِقَ (ع) قَدْ ارْتَدَ زِيَّاً نَاعِمًاً (دُونَ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ الْإِمامَ (ع) قَدْ ارْتَدَ مِنَ الدَّاخِلِ زِيَّاً خَشِنًا) فَابْتَدَرَهُ بِالاعتراضِ، قَائِلًا لَهُ بِمَا مُؤْدَاهُ: أَنَّ جَدَهُ عَلِيًّا (ع) كَانَ يَرْتَدِي الْلِّبَاسَ الْعَادِيِّ. وَقَدْ أَجَابَهُ (ع) بِأَنَّ السَّيَّاقَ الْاِقْتَصَادِيَّ هُوَ الَّذِي يَفْرُضُ (الْفَارِقِيَّةَ) الْمَذْكُورَةَ بَعْدَ أَنْ فَضَحَ الْمُتَحَذِّلَيْنَ فِي نَقْدِهِ الْمُصْطَبَنُ: حِينَما أَبَانَ لَهُ أَنَّ الشَّيَّابَ النَّاعِمَةَ الَّتِي يَرْتَدِيَهَا يَخْفِي خَلْفَهَا ثَيَابًا خَشِنَةً، عَلَى العَكْسِ مِنَ الْمُعْتَرَضِ فِيمَا كَانَ يَرْتَدِي لِبَاسًا خَشِنًا، بَيْنَا أَخْفَى تَحْتَهُ الْلِّبَاسَ النَّاعِمَ (١).

إِنَّ هَذَا الْحَوَارَبَيْنَ الْإِمامَ (ع) وَبَيْنَ الْمُتَحَذِّلَيْنَ، بِغَضِّ النَّظرِ عَنْ كَشْفِهِ لِوَاقِعِ الشَّخْصِيَّةِ الْآخِيرَةِ (مِنْ حِيثِ تَأْكِيدِهَا عَلَى الذَّاتِ)، وَبِغَضِّ النَّظرِ عَنْ كَشْفِهِ لِلْسَّيَّاقِ الْاِقْتَصَادِيِّ الَّذِي يَفْرُضُ هَذَا التَّكِيفَ أَوْ ذَاكَ، ... بِغَضِّ النَّظرِ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، فَإِنَّهُ يَنْطَوِي عَلَى حَقِيقَةِ مُتَصَلِّهِ بِ(التَّقْدِيرِ الْاجْتِمَاعِيِّ) مِنْ خَلَالِ ظَاهِرَةِ (الْعَزِّ) وَعَلَاقَتِهَا بِقِيمَةِ السَّمَاءِ: فَالْإِمامَ (ع) بِصَفَتِهِ يَحْمِلُ دُورًا (رِيَادِيًّا) أَوْ لِنَقْلِ دُورِ (الْقَائِدِ) الْمُمَثَّلِ لِطَائِفَةِ اِسْلَامِيَّةٍ كَبِيرَةٍ، حِينَئِذٍ فَانَّ التَّقْبِيلَ أَوِ التَّقْدِيرِ الْاجْتِمَاعِيِّ لِسَمَاتِ الْقَائِدِ تَعْكِسُ أُثْرَهَا عَلَى رِسَالَةِ السَّمَاءِ نَفْسَهَا مَا دَامَ الْمَنَاخُ الْثَّقَافِيُّ (وَهُوَ مَنَاخٌ مُتَخَلَّفٌ فَكْرِيًّا: حِيثُ يَعْنِي بِالْبَهْرَجِ، وَالْزَّخْرُفِ، وَالْمَظَهَرِ الْخَارِجِيِّ) يَتَدَخُّلُ عَامِلًا حَاسِمًا فِي تَقْوِيمِ الشَّخْصِيَّةِ وَتَقْبِيلِ أَفْكَارِهَا، مَمَّا يَعْنِي أَنَّ الْإِمامَ (ع) حِينَما تَكِيفُ مَعَ الْمَنَاخِ الْمَذْكُورِ، أَمَّا اسْتِخْدَمُ التَّكِيفِ بِمَثَابَةِ (جَسِّ) لِتَمْرِيرِ الْأَفْكَارِ الْخَيْرَةِ لِدِيهِ، وَلَيْسَ لِتَأْكِيدِ (الذَّاتِ) وَالْبَحْثِ عَنِ (التَّقْدِيرِ) لَهُ.

وَالْأَمْرُ نَفْسَهُ حِينَ نَقْلَهُ إِلَى الْإِمامِ عَلِيِّ (ع) حِينَما حَاوَلَ بَعْضُ الْمُتَحَذِّلَيْنَ تَقْلِيلَ قِيمَتِهِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ مِنْ خَلَالِ اَظْهَارِهِ بِظَهَرِ الْمَعْدُمِ (مَالِيًّا)، مَمَّا اضْطَرَّ الْإِمامَ (ع) إِلَى أَنْ يَنْشُرَ

(١) الْوَسَائِلُ، بَابُ (٨) حَدِيثُ (١) اِحْكَامِ الْلِّبَاسِ.

المشات من العملات النقدية امام المحذلتين ، حتى يحتفظ به (التقدير الاجتماعي) الذي حاول المحذلدون أن يسحبوه عن شخصية الامام (ع) <sup>(١)</sup>.

ويمكّنا أن ننقل الظاهرة ذاتها الى الامام الرضا (ع) عندما نجده (يتزئن) للآخرين ، ويلبس ثياباً فاخرة عندما يخرج اليهم ، بينما يرتدي اللباس الخشن في داره <sup>(٢)</sup>.

كل أولئك يفصح عن ان (التقدير الاجتماعي) الذي يريد وكيان قادة التشريع يعنون به ، ... إنما يتخد (الرواد) وسيلة لتمرير الأفكار الخيرة لديهم من جانب ، ولا ظهار (عز) السماء للآخرين : من خلال العز الذي يصوغونه لشخصياتهم ، من جانب آخر.

على أن الامر يتعذر حتى نطاق الشخصيات الرائدة ، الى الشخصيات العادية ، ما دام الأمر مرتبطاً بعزم الرسالة الاسلامية نفسها . فثمة نصوص اسلامية تنهى الشخصوص الاسلاميين عن مباشرة الاعمال الوضيعة (اجتماعياً) ، وطالبهم بأن (يترقعوا) عنها ، حتى يكتسبوا (تقدير اجتماعياً) يتناسب مع رسالة الاسلام ذاتها ، ما دام المناخ الثقافي للمجتمعات الارضية تنسج تقدير اجتماعياً (يعنى بالظاهر الخارجي) حول الشخصية .

طبيعي ، ينبغي ان نفرق بين البحث عن (تقدير اجتماعي) موضوعي يفرضه سياق محدد ، وبين (مواقف) أخرى لا يقيم المشرع الاسلامي لمعارضتها الاجتماعية ، أي وزن ، بل يعلن بصراحة عن ضرورة الانسلاخ من (المجتمع) ما دام هذا الانسلاخ يحفظ للشخصية الاسلامية كيانها ، واستقلالها ، وسمتها المميزة الحقة : مما يعني ان السياق هو الذي يفرض حيناً : البحث عن التقدير الاجتماعي ، وحينما آخر : الانسلاخ عنه . لكنه في الحالات جميعاً يظل التقدير الاجتماعي مرتبطاً بـ (أهمية الرسالة الاسلامية) ، وليس بالبحث الذاتي الصرف عن التقدير : لأن البحث الذاتي للتقدير ، يظل -- كما سبق التوضيح -- معلناً عن سمة (المرض) وليس عن السمة السوية .

وانطلاقاً من الفارقية بين المرض والصحة ، يشدد المشرع الاسلامي على ظاهرة (العز) على نحو يكسب بعض أشكال (التقدير الاجتماعي) سمة ايجابية : حتى في نطاق السلوك

(١) الوسائل ، باب (٣) حدیث (٢) احکام الملابس .

(٢) الوسائل ، باب (٢٩) حدیث (٣) احکام الملابس .

الفردي الصرف : غير المرتبط بال موقف الاجتماعي .  
ويمكنا ملاحظة هذا الطابع ، حينما يقترب البحث عن التقدير الاجتماعي ، بالانسلاخ من مواقف الذل أو الحطة التي تسم المرضى والعصابيين من يتحسّنون بمشاعر الدونية والتقصّ لذديهم ، وانعكاس ذلك على التعامل الاجتماعي لذديهم ، فيما يتعمّن أن نقف عنده الآن :

○ ○ ○

## «الاستقلال الذاتي» أو «احترام الذات»

حينما نقابل بين (العز) و(الذل) نجد أن الأول منها يسمى طابع (السوية) ، بينما يسم الثاني طابع (المرض) .

بيد أنّ الملاحظ أنّ كلاًّ منهما — العز والذل — عبر التصور الإسلامي لا صلة له بظاهرة (التقدير الاجتماعي) وعدمهها ، بقدر صلته بالانتفاء والتقدير الإلهي .

ان النصوص الإسلامية تشتد على ظاهرة (العز) مؤكدة ان (المؤمن عزيز) مما تشير تسوّلاً حول ما اذا كان البحث عن مثل هذا العز مرتبًا بعملية التقدير الاجتماعي الذي تلغيه الشخصية الإسلامية من حسابها .

والحق ، ان البحث عن العزل لا صلة له بالتقدير الاجتماعي بقدر ما تنحصر صلته بالانسلاخ من ( الآخرين ) أساساً : كما سبق التلميح ، وبالاتجاه نحو السماء لاشياع الحاجات بدلاً من الاتجاه نحو الآخرين .

اننا ينبغي ان نضع فارقاً بين جملة من أنماط البحث عن العز :

١ - ثمة بحث عن (العز) مرتبط بالحاجة الى (التقدير الاجتماعي) ، بصفة ان العز هو: تسلّم تقدير أو ثناء أو مكافأة من الآخرين ، تجد الشخصية انها بحاجة اليه : بغية اشياع (الذات) وتأكيد هويتها ، والتمرّكز حولها .

وهذا النمط من البحث عن العزّمة عصبية سبق توضيحيها مفصلاً ، مما تطبع سلوك الشخصية الأرضية .

٢— ثمة بحث عن العز ، مرتبط بالموقف الفكري ، أي : الاتجاه أو المذهب الذي تنتسب الشخصية اليه ، غير أن هذا الارتباط يحمل سمتين من الاحساس حياله ، السمة الأولى : سمة عصبية في حالة تحرك الشخصية من موقف الحطة الذاتية التي تتحسسها بحيث تعوض عن الحطة الداخلية المذكورة ، تعوضها بانتفاء الى ( الآخرين ) : سداً للنقص ، وليس اشباعاً موضوعياً للحاجة . وهذا متميّز عن نمط آخر من البحث عن ( العز ) هو :

٣— البحث عن العز من خلال القيمة الموضوعية التي يحملها المذهب أو الاتجاه الفكري الذي تنتسب الشخصية اليه .

وهذا النمط من البحث عن العز لا صلة له اطلاقاً بالحاجة الى التقدير الاجتماعي بقدر صلته باكتساب المذهب أو الاتجاه قيمته الحقة ، فيما لحظنا قادة التشريع يندبون اليه ( من خلال عملية التوافق أو التكيف الاجتماعي ) بغية تمرير ( الأهداف ) التي يحملها المذهب أو الاتجاه . وهو بحث سوي عن التقدير الاجتماعي ، على العكس من النمطين الأسبقين ، فيما يمثلان سمة عصبية . كما قلنا .

٤— ثمة نمط رابع من البحث عن العز ( وهو موضوع حديثنا الآن ) فيما يمثل بدوره سمة سوية ، ما دام غير مرتبط - أساساً - بأية عملية تقدير اجتماعي ، بقدر انسلاله تماماً عن ( الآخرين ) ، واتجاهه نحو مصدر آخر هو ( السماء ) في اشباع حاجات الشخصية . وهو ما نطلق عليه مصطلح ( الاستقلال الذاتي ) أو ( احترام الذات ) .

ولننقدم بمثال في هذا الصدد ، يتصل بـ ( الحماية ) التي تنشدتها الشخصية الاسلامية من السماء بدلاً من حماية ( الآخرين ) فيما أشرنا اليها عند حديثنا عن الانتفاء الى ( الله ) بدلاً من ( الانتفاء الاجتماعي ) .

ثمة فرد جائع ، لا مناص من اشباع حاجته الى الطعام . وسنفترض ان إشباع حاجته منحصر في : الالتحاق بدائرة رسمية أو أهلية ، أو الالتحاق بأحد أرباب العمل ، ... ان

( الآخرين ) وهم في المثال المذكور ( رئيس الدائرة ، و رب العمل ، والوسطاء ) هم الذين يمتلكون وسائل الاشباع .

غير ان الالتحاق بالدائرة أو العمل لا يتم في الحالات كلها : وفقاً لاستجابة سوية من قبل مالكى وسائل الاشباع ، بل يتم في حالات كثيرة عبر ( تنازل ) و ( ذهاب ماء الوجه ) و ( خضوع ) يتعارض أساساً مع الدافع الى احترام ( الذات ) ، وفي أفضل الحالات ، فان الاحساس بأن ( الآخرين ) ذوو ( مة ) و ( فضل ) عليه ، كاف بتقديم شخصيته وتذرعها ، وبخاصة اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان ( الآخرين ) ( وهم مرضى في الغالب ) ، سيشيرون ذات يوم اليه : من خلال التعالي أو الزهو الاجتماعي أو الغمز أو التعبير ، بأنهم ( متفضلون ) عليه .

وما لا شك فيه أن رفض ( الذل ) في الحالة المذكورة ، لا يعني بحثاً عن ( تقدير اجتماعي ) ، بل يعني : احساس الشخصية بكيانها واستقلالها ، وهو احساس صحي صرف ، يتميز عن الاحساس بتورم ( الذات ) فيما يعني بيوره تحسيساً بكيان الشخصية ، ... غير ان التأكيد على الذات يُعدّ ( مرضياً ) ما دام حائماً على الاشباع الذي يحسس الآخرين بأنه ( متميز ) أو ( متفوق ) أو انه وحدة يملك ( حق ) الاشباع ، ... اما اذا كان الأمر حائماً على منع ( الذات ) حقها في الاستقلال ، ونفي اليد عن الآخرين ، فإن الأمر حينئذ يكتسب - على العكس من الحالة السابقة - طابع الصحة والسوية . ومن هنا ، فإن أي تقبل لـ ( الذل ) يعني : تقبلاً للحطة وللدونية اللتين تعدان مظهراً من مظاهر الاحساس بالنقص ، والاحساس بالتبعية ، والرثاء للذات وما اليها من اشكال المرض الذي سنتحدث عنه مفصلاً عند حديثنا عن الحاجة أو الدافع الذي يعالجه علم النفس الارضي في حقل ما يسميه بـ ( التقدير الذاتي ) .

ان ما يعنيانا من معالجة النمط الأخير من البحث عن ( العز ) ، ليس في تحديد طابعه السويّ الذي يطالب المشرع الاسلامي به فحسب ، بل يعنيانا أيضاً - وهذا هو موضع تأكيد دراستنا - أن نقارن بين التوصيات الاسلامية في تنظيمها للدافع المذكور ، وبين توصيات علم النفس العيادي ، وملاحظة مدى الفارق بينهما ، من حيث واقعية التوصية الاسلامية ،

ومثالية التوصية الأرضية .

ولنعد الى مثال الجائع ...

يقول الامام زين العابدين(ع) في دعاء مكارم الاخلاق (وهو وثيقة نفسية باللغة المخطورة) :

«اللهم اجعلني أصول بك عند الضرورة ، وأسائلك عند الحاجة . واتضرع اليك عند المسكنة ، ولا تفتني بالاستعانة بغيرك اذا اضطررت ، ولا بالخضوع لسؤال غيرك اذا افترقت» (١) .

هذه هي توصية السماء : نفض اليد عن الآخرين تماماً، والاتجاه الى السماء في اشباع الحاجة .

لقد أقرت هذه التوصية (حقاً) مشروعأً للشخصية ، هو: حاجتها الى استقلال (الذات) . وتبعاً لذلك طالبت بعدم التخضع والاستكانة والاستعانة بالآخرين ، لبداهاه : أن الخضوع للآخرين يعني أحد أمرين  
أ — ان الشخصية تحمل طابعاً (انحرافياً) فاقداً لمقومات الشخصية السليمة التي تتحرك وفق جهاز قيمي : كأن تتحرك بلا قيم ، بلا حياء ، بلا صيانة لاء الوجه .

ب — ان تحمل الشخصية تبعات (الذل) وما يستجره من توتر وتمزق وصراع .

ومن بين ان التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ، قائم على اشباع كل من الحاجتين الاساسيتين : الحاجة الى استقلال (الذات) ، وال الحاجة الى (سد الجوع) . الاولى : حاجة نفسية ، والثانية : حاجة حيوية (بيولوجية) .

ان ازالة التضارب القائم بينهما ، لا يمكننا أن نتصوره الا اذا افترضنا وجود (مجتمع فاضل) لا يحيى أي تورم وعصاب ، بنحو نفترض من خلاله ان الافراد أو الفئات أو المؤسسات الاجتماعية يغلفها وعي حاد بصلة الانسان بأخيه ، بحيث يصبح توظيف الجائع او ايجاد عمل له ، أمراً — ليس مجرد كونه ممارسة طبيعية مفروضة على الآخرين فحسب —

(١) الصحيفة السجادية ، دعاء رقم (٢٤) .

بل يقترن بمشاعر السرور أيضاً.

غير أن افتراض مثل هذه (المجتمعات) يظل مجرد افتراض لم يحدثنا التاريخ بامكان تحقيقه الا في نطاق نادر، لا يمكن انسحابه على مجتمعاتنا المعاصرة التي يعي علماء النفس الارضيون قبل غيرهم طبيعة مفارقاته الضخمة.

وهذا يعني ان الأمر منحصر، أما : في ايجاد (توعية عامة) متميزة ، يهيمن عليها أفراد أو مؤسسات رسمية أو شبه رسمية تملك وسائل التأثير على صياغة ثقافة عامة للأدميين ، أو في ايجاد (توعية فردية) تصوغها الشخصية الاسلامية لنفسها عبر تعاملها مع السماء ، ومع الآخرين .

وهذا النمط الأخير، هو الصياغة التي أشار الإمام (ع) إليها ، في توصيته المقدمة ، حينما ألغى ( الآخرين ) من الحساب ، لأن الآخرين في قلتهم لوسائل الاشبع من المتعذر أن يستجيبوا لحاجة الجائع استجابة دون أن تملك خياراً ثالثاً لها . فهي حين تتجه نحو ( الآخرين ) مالكي وسائل الاشبع ، يحاصرها نمطان — كما سبق التلميح — من الاستجابة حيالهم :

أ — ان تتحمل الشخصية تبعات ( الذل ) وما يستجره من التوتر والتمزق والصراع ، فتفتقد بذلك : الصحة النفسية التي يسعى علم النفس العيادي الى تحقيقها عبر توصياته (المثالية) بعمليات ( الكف ) أو ( التصعيد ).

ب — ان تكون الشخصية فاقدة لجهازها القيمي ، أي لا تعني بالحياة ، وماء الوجه ، وحينئذ تفقد كينونتها: أساساً وتصبح شخصية (لا اجتماعية) مرفوضة تماماً عند ( مجتمعها ) نفسه .

ان توصيات (الارض) لا تملك حيال هذه المشكلة ، الا حلّاً واحداً هو: ممارسة (الكف) و(التصعيد).

ونعني بـ (الكف) : ان ( تؤجل ) الشخصية اشباع حاجاتها بنحو تتحمل من خلله قسطاً يكبر أو يضُلُّ من (الاحباط).

ونعني بـ (التصعيد) : أن تدرس (الموقف) بنحو تحمله (تفسيرياً) خاصاً ، ينخفض من

خلاله : الاحساس بالتوتر الناجم من (ذلة) الموقف .

بيد ان السؤال هو : هل تستطيع الشخصية الارضية أن تمارس (الكف) حيال منبهات حادة ، تحبط الجائع وهو محروم منها ؟ وهل تستطع من خلال مواجهة (الذل) ان (تتصاعد) بالموقف وتعتبره أمراً عادياً : في حين ان ( الآخرين ) يمطرونها بوابل (المن) و(التفضل) ، بل و(التعيير) في أية لحظة تتحرك الشخصية (الممنون) عليها من خلال تحسسها بالسيادة والاستقلال ، أو النقد السليم لمالكي وسائل الاشباع ؟

ما لا مماراة فيه ، أن وقائع الحياة اليومية التي نألفها ، تكشف لنا بوضوح عن ان (الكف) و(التصعيد) لا يمكن ممارستها البة ، ما دام ( الآخرون ) جزء من ثقافة أرضية لا تعني صلة الانسان بالسماء ، بل صلته بالارض : وهي صلة محدودة محاطة بالاحباط ، والضغوط الطبيعية والاجتماعية التي لا مناص منها بأية حال .

وبما أن ( الآخرين ) في ضوء ثقافتهم الأرضية ، لا يتلoken امكانية الاشباع بشكله السويّ ، حينئذ ، فان ( الغاهم ) من وجهة نظر الصحة النفسية ، سيتحقق للجائع اشباعاً نفسياً هو : الحاجة الى ( استقلال الذات ) .

غير ان الحاجة الثانية ، وهي حاجة حيوية ملحة ، ونعني بها : الحاجة الى الطعام ، ستظل قائمة تهدد الشخصية بالموت ، أو المرض الجسمي ما لم يزح التوتر العضلي للمعدة . وازاحة التوتر المذكور تتحقق في ايجاد العمل أو الوظيفة دون الاستعانة بـ ( الآخرين ) — اذا أريد الاحتفاظ بالحاجة الى ( استقلال الذات ) — : حينئذ ، فان الشخصية الاسلامية ( ذات الوعي الجاد بالسماء ) تظل آمنة ، مطمئنة ، متوازنة ( داخلياً ) ما دامت تتطلب (الحماية) من ( السماء ) وليس من ( الآخرين ) ، انها — كما يقرر الامام (ع) — تصول بالسماء عند الضرورة ، وتسألاها عند الحاجة ، ... والسماء تظل عند حسن ظن الشخصية الاسلامية دون أدنى شك ، تتعامل معها بقدر التزام الشخصية بمبادئ السماء ، ... وعندها يتم اشباع الحاجة الحيوية ، بدون ان يقترب الاشباع بالمن ، وذهب ماء الوجه ، ... وتحسم المشكلة .

لکتنا عندما نتجه الى التوصيات التي يقدمها علم النفس العيادي في هذا الصدد ، نجد

أن التوفيق بين الحاجتين الرئيسيتين : النفسية والحيوية (استقلال الذات ، وازاحة الجوع) لا يمكن أن يتم الا على حساب أحدهما ، فاما أن تحييا (الجوع) ولو لاحقه ، واما طريق ماء الوجه ، مما يجر الشخصية الى الواقع في هاوية (التوتر) وما يستتبعه من آثار كبيرة على الصحة النفسية ، لا يزال علم النفس العيادي يواجه غاذجها بأرقام ضخمة ، دون أن يملك (علاجاً) لها .

ان (العلاج) لا يمكن توفره الا بایجاد (بديل) عن (الآخرين) هو : (السماء) التي توفر وسائل الاشباع . وحتى في حالات (الاحباط) ، فإن (الكف) أو (التصعيد) الاسلاميين ، من الممكن أن تمارسها الشخصية بنحو مختلف تماماً عن (الكف) و(التصعيد) معناهما الارضيين .

فالكف أو التصعيد عند الشخصية الاسلامية ، لا يقترب بـ (الذل) الذي يحاصر الشخصية الارضية ، بل بـ (العز) الذي يتوافق وال الحاجة الى (استقلال الذات) .

الشخصية الاسلامية لا تُعني (بالزائد) عن الحاجة الى الاشباع ، فيما يسهل (الكف) حيال أي اشباع يعني به الأرضيون عادة .

كما انها حين (تتصاعد) بال موقف ، اما تملك (اشباعاً آجلاً) وليس مجرد (احباط) لا بديل له : كما هو شأن الارض .

من هنا تتحسس الشخصية الاسلامية بالتوازن الداخلي لها ، في حين تحييا الشخصية الارضية (توتراً) لا مناص منه .

ومن هنا أيضاً ندرك بوضوح : لماذا تطبع (المثالية) توصيات الارض ، ولماذا تطبع (الواقعية) توصيات السماء .

## «السيطرة والتفوق»

و

## «صـلـاتـهـماـبـ(ـالتـقـدـيرـالـاجـتـمـاعـيـ)ـ»

من الظواهر التي اعتاد علماء النفس ، درجها ضمن الحاجات أو الدوافع النفسية ، هي : الحاجة الى التفوق أو السيطرة .

ونعني بهذا الدافع : الشعور الخفي أو الحاد بالحاجة الى ، أن تتفوق الشخصية على الآخرين ) ، أو أن تبسط نفوذها عليهم ، أو أن تصبح (متميزة) عنهم بشكل أو باخر : سواءً كان هذا التفوق أو النفوذ أو التميز في نطاق العلم أو الادارة أو السياسة ، أو أي نشاط اجتماعي تمارسه الشخصية .

بيد ان الظاهرة المذكورة بالرغم من اكتسابها سمة (الحاجة) أو (الدافع) الموروث في نظر (الاتجاه القصدي) في علم النفس ، الا أن صفاً كبيراً من الباحثين لا يخلع على الظاهرة المذكورة صفة (الحاجة الاساسية) بقدر ما يعدها دافعاً (مكتسباً) يحدد درجتها بنطاق الثقافة التي تحيا الشخصية في نطاقها .

والدراسات التي يقتدمها هذا الصق من الباحثين ، تؤكد صحة افتراضهم في اكتسابية الدافع المذكور .

أما الاتجاه الاسلامي ، فان وجهة نظره في هذا الصدد واضحة كلّ الوضوح : ما دام هذا الاتجاه - أساساً - يلغى الآخرين ) من الحساب ، على نحو ما تحدثنا عنه مفضلاً عن الغاء للتقدير الاجتماعي ، فيما يظلّ البحث عن الرئاسته والتفوق ، جزء من البحث عن (التقدير) المذكور . انه يرى الى ما يسمى بداع السيطرة أو التفوق ، ظاهرة مرضية ينسبها الى أصول الكفر أو المعصية ، تشدد منه على خطورة المفارقة التي ينطوي عليها حب السيطرة .

وبلاحظ : كما سبقت الاشارة ، ان المشرع الاسلامي يطلق على جملة مما اعتيد على تسميتها بـ (دفافع) أو (غرائز) ، يطلق عليها مصطلح (حب) ، قاصداً من المصطلح المذكور (الرغبة غير المشروعة) أو الرغبة الزائدة عن الحاجة ، مثل ذهابه الى ان اول ما عصى به الله ستة .

يقول النبي (ص) :

«اول ما عصى به الله ستة : حب الدنيا ، وحب الرئاسة ، وحب الطعام ... الخ» .  
أو ذهابه الى ان أصول الكفر ثلاثة ، فيما تشعبت منها فروع هي : كما يقول الامام علي بن الحسين (ع) :

«حب النساء ، وحب الدنيا ، وحب الرئاسة ، وحب الراحة ، وحب الكلام ، وحب العلو ، وحب الثروة : فصرن سبع خصال فاجتمعن كلهن في حب الدنيا» .

فهذا النص يشير الى مصطلح (حب) بضمته : (حب الرئاسة) ، و(حب العلو) فيما يعنيان : السيطرة والتفوق . ويدرجهما في قائمة (المعاصي) أو المفارقات التي لا ترتضيها السماء ، مما يعني بوضوح انها لا تشكل أية حاجة أو دافع (كما يذهب الى ذلك بعض الارضيين) بقدر ما تشكل (رغبات غير مشروعة) مفصحة عن أحد مظاهر التأكيد على (الذات) .

○○○

بيد انَّ السؤال يثار :

لقد ورد مصطلحاً (الرئاسة) و(العلو) أو (السيطرة والتفوق في اللغة الارضية) ضمن قوائم تتصل بحاجات أساسية مشروعة مثل (الطعام) و(النساء) وسواهما ، فيما اطلق عليها جميعاً (في النصين اللذين قدمهما النبي (ص) والسجاد (ع)) مصطلح (الحب) ، مما يحتمل أنهما (أي : الرئاسة والعلو) ينتميان من جانب الى أساس (فطري) ، والى انهما —من جانب آخر— على صلة بما هو (مشروع) بشكل أو بآخر: مثل الطعام والجنس والنوم والراحة . فالانسان —بالضرورة— يحس بالحاجة الى الطعام والنوم والراحة ما دامت تمثل أصلاً (حيوياً) لا مناص من اشباعه ، مما يثير تساؤلاً عن دلالة ما تعنيه النصوص الاسلامية

من مصطلح (الحب) الذي انكرته النصوص المذكورة .  
ان الاجابة على التساؤل المذكور، لا يطلب أدنى تأمل ، اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان  
(الحب) يعني : «(الاشباع زائداً عن الحاجة» وليس مجرد (الاشباع) الذي لا يعد مجرد  
كونه (مشروعًا) بل يعد (ضرورة) لا مناص منها .  
ان الحاجة الى (ال الطعام ) او (النوم) يتم اشباعها بأية وجبة او فترة تزيع التوتر العضلي  
للمعدة او الخلايا العصبية .

أما (الزائد) عنهما من نحو: تكثير الاكل أو النوم ، فانهما يعودان بأضرار (نتحدث  
عنها في معالجتنا لتنظيم الدافعين المذكورين لاحقاً) لا يتزد� اثنان في كونها أضراراً ينبغي  
تجنبها باللحاج ما دمنا ننشد التوازن (الحيوي) للشخصية .

والامر ذاته فيما يتصل بالتوازن النفسي للشخصية من حيث صلة التوازن الداخلي  
وعدمه بظاهرتي (السيطرة والتفوق) .

ومع ذلك ، فان السؤال يشار على النحو التالي :

هل ان الاصلين النفسيين (السيطرة والتفوق) يماطلان الأصلين (البيولوجيين : الطعام  
والنوم) من حيث (مشروعهما أو فطريتهما) بنحو يتطلب اشباعهما بقدر الحاجة (أي :  
تحقيق التوازن النفسي) وحينئذ يكون الاشباع الزائد عن الحاجة لهما محكوماً بنفس الاضرار  
التي تترتب على الاشباع الزائد عن الحاجة للطعام أو النوم ؟ .

ما لا شك فيه ، ان ثمة (فارقًا) بين الأصل (الحيوي) والأصل (النفسي) من حيث  
درجة (اللحاج الفطري) من جانب ، ومن حيث امكانية (التعديل) أو (التحكم) فيهما ،  
من جانب آخر ، فأنت حينما تحس بالحاجة الى الطعام أو النوم لا مناص لك من اشباع  
الحاجة المذكورة ، ... لكنك لست محكوماً بالضرورة ذاتها حينما تحس بالحاجة الى ان  
(تفوق) على الآخرين ، أو ان (تسسيطر) عليهم : فمن الممكن ان (تعديل) أو (تتحكم) في  
هاتين الحاجتين النفسيتين ، بل يمكنك ان (تلغيهما) أساساً : كما أثبتت ذلك دراسات  
(علماء الاقوام) في هذا الصدد .

والحق ، اننا لانحتاج الى دعم الدراسات التجريبية في اكساب الحقيقة المذكورة

(يقييناً) علمياً ، بقدر ما تفصح الحقائق أو التجارب المألوفة عن ذلك : فنحن طالما نألف (فاذج) تقع تحت أبصارنا وأسماعنا ، من لا يعنون بالتفوق أو السيطرة .  
 بيد أننا — بالرغم من ذلك — ينبغي أن نعالج الظاهرة في ضوء التصور الإسلامي لها ، وتحديد موقعها من (الذات) التي لا مناص من اشباع بعض حاجاتها المشروعة من جانب ، والغاء غير المشروع منها ، من جانب آخر ، ... ومن ثم ، محاولة (تنظيم) الأصل النفسي لما هو (مشروع) من حاجات (الذات) في صلتها بالتفوق أو السيطرة في دلالتيهما الإسلاميتين .

٠ ٠ ٠

ان المعيار الإسلامي في تحديد ما هو مشروع أو غير مشروع من الرئاسة أو التفوق يظل مرتبطاً بما هو (موضوعي) وما هو (ذاتي) . وهو معيار ، لا يسم ظاهرة السيطرة أو التفوق فحسب ، بل يسم كل أنماط السلوك .

وفي صدد حديثنا عن الظاهرتين المذكورتين ، فإن بعد (الذاتي) فيهما من الوضوح بكأن ما دامتا متصلتين بنفس الاعراض المرضية التي تسم الباحث عن (التقدير الاجتماعي) .

غير ان هاتين الظاهرتين تكتسبان حيناً دلالة (موضوعية) ، فتصبحان حينئذ حاجتين موضوعيتين لا صلة لهما بـ (الذات) الا من حيث ارتباطها بالسماء .

ولعل أوضح نموذج للحاجة الموضوعية الى (الرئاسة) يتمثل في مطالبة يوسف (ع) بتوليته خازنًا على الأرض ، حتى انه زكي شخصيته ، خالعاً عليها سمي (حفيف) و(عليم) ، تأكيداً للحاجة (الموضوعية) المذكورة .

والامر ذاته فيما يتصل بالحاجة الى (التفوق) عندما يستدعي السياق الموضوعي ابراز الشخصية الإسلامية لتمرير أهدافها المرتبطة بالسماء وليس بـ (الذات) المريضة . ومن هنا نجد الإمام علياً (ع) يسم من يتصدر مجلساً علمياً يسمه بـ (الحماقة) اذا لم يكن مستهدفاً من التصدر المذكور سلوكاً موضوعياً صرفاً .

يقول (ع) :

«لا يجلس في صدر المجلس الا رجل فيه ثلات خصال : يحيب اذا سئل ، وينطق اذا عجز القوم عن الكلام ، ويشير بالرأي الذي فيه صلاح أهله . فمن لم يكن فيه شيء منهم فجلس ، فهو أحق»<sup>(١)</sup> .

و واضح من هذا النص ، ان الامام(ع) في صدد التحديد الموضوعي الصرف في عملية (تصدر) المجلس . فالفقرة الاخيرة (ويشير بالرأي الذي فيه صلاح أهله) ، تحدد موضوعية الهدف من تصدر المجلس ، ألا وهو ابداء الرأي الذي فيه (صلاح) الناس ، وليس الرأي الذي فيه (تأكيد على الذات) .

كما أن الفقريتين اللتين تحدثت عند السؤال (يحيب اذا سئل) والكلام عند عجز الآخرين (وينطق اذا عجز القوم عن الكلام) ، ... هاتين الفقريتين تعززان الذهاب الى ان (التصدر) يرتبط بهدف (موضوعي) وليس بهدف (ذاتي) ، وذلك : ان الشخصية المريضة (أي : الباحثة عن الذات) تتبع بالاجابة دون أن يسبقها سؤال ، أو تتحدث لغير ضرورة في حالة ما اذا لم يعجز الآخرون عن الكلام ، وهي على العكس تماماً من الشخصية السوية التي لم تتحدث الا اذا وجدت ان الآخرين عاجزون عن الاجابة ، ولم تتحدث الا اذا وجه اليها السؤال ، والا فانها تظل (صامتة) او جالسة دون المجلس وليس في صدارته ، مما يكشف عن ان شخصيتها (سوية) لا تبحث عن (تأكيد الذات) .

٥٥٥

لكن ، خارجاً عن السياق الموضوعي الذي تقدم الحديث عنه ، يظل البحث عن التفوق أو الرئاسة موضع خطر بالغ الشدة من قبل المشرع الاسلامي ، حتى اننا نجد تصوياً من نحو «من طلب الرئاسة هلك»<sup>(١)</sup> «لا يؤمر احد على عشرة مما فوقهم الا جيء به يوم القيمة مغلولة يداه : وان كان محسناً»<sup>(٢)</sup> «ان شاركم من احب ان يوطأ عقبه ، انه لا بد من كذاب او عاجز الرأي»<sup>(٣)</sup> «لاتطلب الرئاسة ولا تكون ذنبأ»<sup>(٤)</sup> ... ان هذه النصوص الاربعة تتناول البعد النفسي لنزعه الرئاسة من زوايا مختلفة ، فالنص الاخير يقارن

(١) البحار ، صفحة (١٤١) ، جلد (١) ، العقل والجهل .

(٢) (٣) (٤) (٥) الوسائل / ب (٥) / جهاد النفس .

بين (الرئاسة) بصفتها تصعیداً لنزعة السيطرة على الآخرين مقابل (التبعبة—لاتكون ذنبأ) بصفتها تصعیداً لنزعة الانحطاط والدونية . فالشخصية السوية لا تندفع الى ان تسسيطر على الآخرين ، ولا تسمح لنفسها بان يسيطر الآخرون عليها أيضاً ، أي لا تريد ان تكون متبوعة ولا تابعة : لأن كلّيهما مظاهر بلذور مرض واحد هو: الاحساس بالنقص . أما نزعة الرئاسة فتعد (تعويضاً) شعورياً أو لا شعورياً عن الاحساس المذكور ، انها ترتبط بنفس نزعة (التكبر) التي اشار الامام الصادق(ع) الى انها تعبير عن (ذل) الشخصية ، كما ان النص الثالث الذي يقول (انه لا بد من كذاب أو عاجز الرأي) تشير الى هذا الاحساس بالنقص ، فقد أشار(ع) الى ان «من احب ان يوطأ عقبه : انه لا بد من كذاب أو عاجز الرأي » فالعجز في الرأي يمثل سمة واضحة الانتساب الى الاحساس بالنقص ، فما دام الشخص يتّحدس بكوفه (عاجزاً في الرأي) أي عديم الكفاءة ، حينئذ (يعوض) احساسه المذكور بطلب الرئاسة تخفيقاً للشدة النفسية التي يكابدها . اما السمة التي تقف في الطرف الآخر من (الرئاسة) ونعني بها (التبعبة) فانها مظاهر واضح للاحساس بالنقص ما دام الشخص الذي يسمح لنفسه بان يكون (ذنبأ) اما يتّحدس بعدم جدارته وكفاءته واستقلاله ، انه عديم الثقة بذاته .

اذاً : عندما تقارن التوصيات الاسلامية بين (الرئاسة) و (التبعبة) مع ان احدهما (افراط) في السلوك ، والآخر (تفريط) فيه ، اما تستهدف أولاً ان تحدد الجذر الشاذ لهما وهو: الاحساس بالنقص ، أي انهما مظاهران مختلفان لحقيقة واحدة .

وتحتهدف ثانياً أن تشير الى ان حظر (الرئاسة) لا يستند الى مجرد كونها تقترب حيناً بالعدوان (مثل : ايذاء الآخرين أو تضييع حقوقهم الخ) بل لأنها تستند الى ظاهرة مرضية هي (الاحساس بالضعف والعجز) .... وتحتهدف ثالثاً ان تشير الى ان حظر الرئاسة لا يعني مشروعيّة ما يقابلها وهي (التبعبة) ، لأن (التبوبة) فضلاً عن كونها تعويضاً عن نفس الاحساس بالعجز والضعف : فانها تتنافى مع سمة الشخصية الاسلامية التي يحرّص المشرع الاسلامي على صياغتها ذات عز و هيبة تتناسب مع رسالة الاسلام ذاتها .

نستخلص من هذا ، ان نزعة (الرئاسة) تمثل اشد مستويات الشذوذ أو المرض النفسي ،

كما أنها تقترب بسلوك عدواني طالما أشارت النصوص الاسلامية إلى ذلك من نحو «ان شارك من احب ان يوطأ عقبه» ... وتبعداً لذلك يمكننا ان نفسر دلالة النصين الآخرين اللذين لم نستشهد بهما وهما :

«من طلب الرئاسة هلك» و «لا يؤمر أحد على عشرة فما فوقهم الا جيء به يوم القيمة مغلولة يده : وان كان محسناً» ، فالمحسن — وهو يتولى رئاسة جماعة مثلاً — من الممكن ألا تقترب رئاسته بمارسات عدوانية الا ان النزعة الى الرئاسة ذاتها ما دامت ذات جذر مرضي وما دامت محفوفة بحب العلو والسيطرة فانها تتنافى مع سمات الشخصية الاسلامية التي تؤدي (ذاتها) وتتواءم لله ... كما ان سمة (الهلاك) التي اشارت التوصية الى ان ما تترتب على طلب (الرئاسة) ، لا بد ان تفصح عن احدى السمتين المحظورتين اسلامياً وهما : اقتران حب الرئاسة بمارسات العدوانية ، وكونها مقترنة بنزعات التعالي والفوقية والزهو والكبر ونحوها من الممارسات الجفوة المقصحة أساساً عن شذوذ الشخصية التي تتحسس بالضعف والدونية والعجز ، فتتوسل باقنية وحيل (دافعية) تعوض من خلاها عن احساسها المرضي المذكور ، بالنحو الذي المحت به النصوص الاسلامية التي تقدم الحديث عنها .

### «التقدير الذاتي ...»

ان مفهوم (الذات) يرتبط — لدى علماء النفس — ببحوث (الشخصية) من حيث : التعريف بها ، وبالسمات التي تحملها .

وأما (تقدير الذات) فيعني : طبيعة النظرة التي يحملها الفرد عن شخصيته بعامة .  
ان نظرتنا لـ (ذواتنا) قد تكون ايجابية ، من نحو: الاحساس بأننا ذو كفاءة وثقة واستقلال وتفاؤل ... الخ .

وقد تكون نظرتنا لـ (ذواتنا) سلبية ، من نحو: الاحساس بالدونية والضعف والتبعية والشك والتردد ... الخ .

وما لا شك فيه ، أن ادراكنا لـ (ذواتنا) بهذا النحو ، يلائم مع التصور الاسلامي لـ (الذات) . فالمشرع الاسلامي يطالعنا بأن نطلق من التصور الایجابي لـ (ذواتنا) . انه يطالبنا بطرد الاحسیس المتصلة بالشك ، والتردد ، والاستسلام ، والتبعية ، ... كما أن اشارة السماء الى انها قد فضلتنا على الكائنات الاخرى تفضيلاً ، والى انها أسرجت الملائكة لآدم (ع) والى انها جعلتنا (خلفاء) على الارض ... كل أولئك ، يحسّننا بأن نظرتنا لـ (ذواتنا) ينبغي أن تكون ايجابية ، ... لأن تكون (مريضة) تفترسها مشاعر النقص ، والخوف ، والاستسلام ، والرثاء لـ (الذات) .

بيد ان ما يميز التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ، عن التصور الارضي لها هو: ان نظرتنا لـ (ذواتنا) تنحصر ايجابيتها في : مجرد الاحساس بأننا ذوو (كفاءة) من حيث سلامه الجهاز النفسي لدينا ، ... ومن حيث وجود قدرات فاعلة في انجاز المهمة العبادية التي وظفتنا السماء لها . دون أن يتعد ذلك الى مطلق الاحساس بـ (الكفاءة) ، من حيث علاقتنا بالسماء ، أو بالآخرين : بل — على العكس — من ذلك ، يطالعنا المشرع الاسلامي بأن ننسخ نظرة سلبية عن (ذواتنا) ، في نطاق تفاعلها مع السماء ، ومع الآخرين : على نحو ما نبدأ بتوضيحه ، لاحقاً .

٠ ٠ ٠

### التقدير المرضي للذات :

ان التمييز بين ما هو ايجابي وبين ما هو سلبي من حيث (تقديرنا) لـ (الذات) ، يتحدد بوضوح حينما نفرز (مفردات) التقويم الذاتي في نطاق أشكالها المتنوعة ، ... وحينما نفرز الطابع السوي عن الطابع المرضي في هذا الصدد .  
ولعل أبرز مفردات التقدير المرضي للذات ، هو:

### الاحساس بالنقص :

يعد الاحساس بالنقص مظهراً مرضياً في تقدير الفرد لـ (ذاته) . ونحن لو بحثنا عن

الجذور الاولى لهذا الاحساس بالنقص ، نجده نابعاً – وفقاً لتصورات الارض – اما من الاحساس (الوااعي) بعدم قدرة الفرد على انجاز فاعلية ما ، ... أو من الاحساس (اللاوااعي) به : حيث يضرب بجذوره الى الطفولة ، وانعكاسها على سلوك الراشد .

واما الاحساس بـ (الكفاءة) أو (الأهلية) أو (الثقة) ، فإنه يعد مظهراً (سوياً) في عملية تقويم الفرد بـ (ذاته) . والبحث عن جذور هذا الاحساس السوي ، ينبع لنفس المحددات الشعورية أو اللاشعورية التي ينبع الاحساس المرضي لها : من حيث انعكاس الخبرات الراسدة أو الطفالية على الفرد .

ويعينا من الاشارة الى هذه الظاهرة أن نحدد أولاً (مصدرها) المرضي ومدى ما يحمله البحث الارضي من قيمة علمية في تفسيره للظاهرة المذكورة . وان نحدد ثانياً قيمة (العلاج الارضي) لهذا العرض المرضي ومدى ما يحمله من تفسير صائب أو خاطيء . وان نحدد ثالثاً طبيعة التصور الاسلامي للظاهرة وانعكاسه على الخطوط العامة التي تفرز الفارقية بين البحث الاسلامي ، وعلم النفس الارضي في معالجتهما لظاهرة (التقدير الذاتي) .

٥٠٠

يرى (أدлер) وهو عالم نفس تحليلي – ان النشاط الانساني قائم – أساساً ، على الاحساس بالقصور ، وان هذا الاحساس متعد بجذوره الى الطفولة : بطبيعتها التي تحسس الطفل بعجزه ، وضعفه ، وتبعيته للكبار: والى ان هذا الاحساس يرافق الشخصية حتى مراحل رشدها ما دامت مصادر الاحساس بالنقص تواجه الشخصية في مجالات نشاطه المختلفة .

وهذا الاحساس بالنقص ، يدفع الشخصية الى البحث عن (السيطرة) – في شتى مستوياتها الملائمة لمناخ الشخصية – (تعميضاً) عن الاحساس المذكور .

وفي حالة (الاحباط) ، فإن الظاهرة تحول الى عرض مرضي ، الى (مركب نقص) .

وهناك من الباحثين ، من يربط بينها (ظاهرة الاحساس بالنقص) وبين خبرات لا شعورية متعدة الى اعاقه احدى مراحل النمو (الجنسي) .

بيد أن الغالبية تربط بينها وبين خبرات الطفولة المتنوعة : من حيث التربية الخاطئة

التي تحسس الطفل بعجزه وقصوره وتبعيته ، ... أو حتى في المرحلة الراشدة التي يواجه الفرد — من خلاها — عجزاً حيال مشكلات الحياة .

وال مهم ، ان الاتجاهات النفسية بأجمعها ، تحصر الظاهرة في نطرين : أحدهما ، الاحساس الوعي أو الشعوري بالنقص . والآخر : الاحساس غير الشعوري به ، وهو ما يطلق عليه (مركب النقص) أو (عقدة النقص) .

وفي ميدان العلاج النفسي ، فان الاتجاهات المذكورة ترسم نطرين من العلاج ، أحدهما : محاولة التعرف على جذر الظاهرة ونقلها من مخابع اللاشعور الى سطح الشعور ، وهذا في حالة كونها (عقدة) أو (مركباً) .

واما في حالة كونها مجرد احساس واع بالمشكلة ، ... فان (العلاج) حينئذ يأخذ منحى ، أحدهما : التعويض عنه بمحاولات (بديلة) مثل : الاتجاه الى الكسب في حالة الانخفاق في الدراسة مثلاً ، او مطاردة النقص نفسه بمحاولات السيطرة عليه مثل : التفرغ التام للدراسة لحد (التفوق) .

والآخر ، هو : الاقرار بـ (الامر الواقع) وتقبله .

هذا بجمل التصور الارضي لظاهرة (النقص) من حيث مصادره وأنمائه وعلاجه .

٥٠٠

وحين نتجه الى التصور الاسلامي ، نجد أن المشرع ، يحدد بوضوح كون الظاهرة مناسبة الى (المرض) ، انها تتخذ هذا المظاهر أو ذاك من سلوك الشخصية : يستوي في ذلك أن يكون المظاهر شعورياً أو لا شعورياً .

فالامام الصادق (ع) حينما يشير الى ان (المتكبر) مثلاً ، لا يمارس هذا السلوك الا لـ (ذلة) يجدها في نفسه .

اما تشير الى ان الفرد يتحسس بنقص لديه وهو (الذلة) ، فيعرض عنه بأحد مظاهر السلوك المرضي وهو (التكبر) .

طبعياً ، لا يعنينا أن نتعرف على جذر الظاهرة من حيث كونها شعورية أو لا شعورية ، مادمنا قد أوضحنا (في حقل آخر من هذه الدراسة) أن استحضار مفاهيم (اللاشعور) لم

تعد وحدها سبيلاً للعلاج ، ما دامت تجارب (المحللين) أنفسهم أثبتت فشل استحضار مفاهيم (اللاشعور) في معالجة (حالات) كثيرة ، ... وما دامت الاتجاهات النفسية الأخرى قد قدمت طرائق أخرى للعلاج ، أوضحتها في حينه .

وال مهم ، ان المشرع الاسلامي لا ينفي فاعلية (اللاشعور) بل يشير في مجالات متنوعة (سبق التحدث عنها) ، ... كل ما في الأمر أن (العلاج) يظل — في الحالات كلها — حكماً ببدأ (الأننا) و (الوعي) في المقام الأول : سواء أكان الجذر لا شعورياً أو شعورياً يعيه المريض .

وحين نعود الى المقوله التي اقتبسناها من الامام الصادق (ع) ، نجد انه (ع) قد أشار الى العرض المرضي للظاهرة ، والى انها (قناع) تستربى به المريض ، حتى (يعوض) به ما يتحسسه من (النقص) في داخله .

ومن الواضح انا لو استعرضنا مفاهيم التحليل النفسي ولغة أصحابه ، أمكننا أن نقرر — ببساطة — ان (التكبر) (في ضوء مقوله الصادق (ع) المتقدمة) يعدّ (حيلة دفاعية) قد احتوى المريض بها ، بغية التخفيف عن خبراته اللاشعرية .

ومن الممكن أيضاً ، أن يعدّ المظاهر المذكور سلوكاً مصطنعاً تعمده الشخصية من خلال (الوعي) بواقعها الذليل .

بيد انه في الحالتين ، لا ضرورة كبيرة لاستخلاص ما اذا كان المظاهر (التكبر) مرتبطة بفعاليات لا شعورية أو شعورية في التدليل على (مصدره) ، بقدر ما تنحصر القيمة في ارتباطه بعرض مرضي هو : (الاحساس بالنقص) .

على أية حال ، يعنيـنا أن نلتفت الانتباه الى أن وجهـة النظر الاسلامـية قد حددـت بوضـوح : كونـ الظاهرة (الاحـساسـ بالـنـقصـ) منـسـبةـ الىـ (ـالـمـرضـ) .

ويعنيـناـ منـ ثمـ انـ نـتجـهـ الىـ مـصـادـرـ الـاحـسـاسـ بـالـظـاهـرـةـ المـذـكـورـةـ ، وـطـرـائـقـ عـلـاجـهاـ . وـمـاـ لـاشـكـ فـيـهـ ، انـ نـفـطـ التـرـيـةـ الطـفـلـيـةـ تـعـكـسـ آـثـارـهـ فـيـ هـذـاـ الصـدـدـ . وـقـدـ سـبـقـ أـنـ تـحـدـثـنـاـ مـفـصـلـاًـ عـنـ مـسـتـوـيـاتـ التـرـيـةـ المـذـكـورـةـ وـصـلـةـ الـقـسـوةـ وـالـاـهـمـالـ بـتـنـمـيـةـ الـاحـسـاسـ بـالـنـقصـ ، وـبـسـائـرـ الـاعـراضـ الـمـرـضـيـةـ . بـيـدـ اـنـ مـاـ شـدـدـنـاـ عـلـيـهـ هـوـ عـدـمـ اـكـسـابـ التـرـيـةـ

المذكورة ، ذلك الحجم الكبير من الخطورة ، بقدر ما تمثل الخطورة في مرحلتي (التمييز - الطفولة المتأخرة) ، والمرحلة الراشدة .

ومن هنا ، فإن غياب الوعي الإسلامي يظل هو المحدد الرئيس لأي مصدر للإحساس بالنقص . كما يظل مرتبطاً بنمط العلاج الذي يتتوفر المريض عليه .

إن الإحساس الوعي بالنقص ، حين نصله بوعي الشخصية الإسلامية ، فإن هذا الوعي كفيل بازاحته أساساً : سواء أكان النقص جسماً أو عقلياً أو اجتماعياً .

فلو افترضنا أن شخصية ما تختل وظيفة عادية جداً (فيما تمثل هذه الوظيفة نقصاً اجتماعياً : كأن تكون فرashaً في أحدى الدوائر ) ، أو أنها ذات انخفاض في الذكاء يقل عن المنحني المتوسط (فيما يمثل هذا الانخفاض نقصاً عقلياً) أو أنها مصابة بعاهة العمى (فيما تمثل هذه العاهة نقصاً جسماً) ... أقول ، إذا افترضنا أمثلة هذه الشخصية (وهي تمثل نسبة كبيرة) حيتند ، فإن (وعيها العبادي) يتکفل بازاحة أي إحساس بالنقص لديها : فالسماء ترمد الفارقية طبقياً ، فيما لا ترى فارقاً بين رئيس للدولة ، وبين (فراش) في أحدى الدوائر ، الا من حيث (التقوى) . كما ان نظرتها لعاهة ما ، أو انخفاض في الذكاء ، لا تتجاوز دائرة (التقوى) التي تظل معياراً رئيساً في الحقل : مع الأخذ بنظر الاعتبار معايير أخرى تطفيء أي إحساس — ولو كان ضئيلاً — بالنقص ، منها : التعامل مع الشخصية بقدر (وعيها العبادي) لديها ، وبقدر (ادراكها العقلي) للظواهر . فالشخصية ذات الذكاء المنخفض أو ذات الثقافة العبادية الضئيلة ، تظل متوازنة ، مطمئنة ، آمنة ، بأن السماء سوف لن تمحاسبتها على قصورها المذكور ما دامت غير مسؤولة عنه ، وما دامت السماء ذاتها تشير إلى أنها تثبت وتعاقب بقدر وعي الشخصية .

والأمر ذاته بالنسبة إلى العاهات الجسمية ، حيث تشير السماء بوضوح إلى أنه ليس على ذوي العاهات من حرج .

وإذن : في الحالات جميعاً ، لا تحيي الشخصية الإسلامية التي (تعي) مهاديء السماء ، أي شعور بالنقص ، ما دام (التقدير الاهي) وليس (التقدير الاجتماعي) هو الذي يتحقق ، الفاعلية لديها .

وهذا على العكس تماماً من الشخصية الارضية التي تضطر - بحكم غيابها عن السماء - الى التحسس بالنقص ما دامت لا تملك الا الثواب والعقاب الاجتماعيين : وهم افراز لمجتمع مريض تحكمه الاستجابة المزهوة ، المتعالية ، ان توصيات الارض ، تظل عديمة الفاعلية في كل ما يتصل بمحومشاعر النقص من الشخصية . فعمليات (التعويض) التي يطالب بها علم النفس العيادي (على سبيل المثال) لا يمكن تحقيقها عملياً ما دامت (الامكانيات) الفردية او الاجتماعية محدودة . والطريف ، ان هناك نموذجاً طالما يستشهد به الباحثون في معالجتهم لهذه الظاهرة ، متمثلاً في ذلك الخطيب اليوناني الذي كان معانياً لعاهة لسانية ، لكنه تغلب عليها حتى أصبح من مشاهير الخطباء .

والسؤال هو: هل يمكن للذوي العاهات جيئاً أن يتاح لهم مثل هذا التفوق ؟ هل ان القابلities متماثلة لدى الجميع ؟ واذا افترضنا ان القابلities متماثلة : فهل ان الظروف الاجتماعية تسمح لكل ذوي النقص باحتلال المركز الذي أتيح لواحد من بين الآلاف ؟ ان توصيات الارض تظل (عقيمة) لا تمس حتى سطح الواقع الا في نطاق ضئيل المدى ، مما يفسر لنا - من جديد - سبب الاخفاق الذي مُنيت به العيادة النفسية . . . ومهما كان ، فان التوصية الاسلامية (وهي قائمة على جملة من المباديء مثل : التقوى ، والمكافأة بقدر الطاقة ، والغاء التقدير الاجتماعي ... الخ) تظل توصية واقعية حية كفيلة بمحى كل آثار الاحساس بالنقص لدى الشخصية . وهذا كله فيما يتصل بالاحساس الوعي بالنقص .

واما فيما يتصل بالاحساس غير الوعي أو ما أسماه البحث الارضي بـ (عقدة النقص) ، فان الأمر يظل محكماً بنفس المباديء التي تتوكأ الشخصية الاسلامية عليها في محو آثار التحسس الوعي بالنقص .

فقد سبق أن أوضحنا أن (الوعي) و(الآنا) كفيلان بمحى أي مكتبات لا شعورية دون الحاجة الى استحضار مفاهيم التحليل النفسي . فنحن لو عدنا الى مقوله الامام الصادق (ع) من ان المتكبر لا يتکبر الا لذلة يجدها في نفسه . حينئذ نقرر ان الامام (ع) قد

وأشار الى ان المستكبر يعاني من (عقدة نقص) لا يتحسّنها ، بقدر ما يتحسّن بشعور غامض يدفعه الى ان يزهو و يتکبر دون ان يدرك مناشيء الشعور المذكور.

**وعلاج (الحالة)** — في هذا الصدد— يأخذ نفس الطريقة التي يسلكها (الواعي) بالنقص الذي يغلفه .

فالمستكبر حينما نحيطه علماً بأن شعوره الغامض الذي يدفعه الى الزهو أو التكبر ، انا يعود لنمط التربية التي تعرض لها في طفولته : حيث ألمت في داخله مشاعر النقص (من نحو تحسيسه بأنه : عاجز ، طفل ، غير مدرك ... مضافاً الى تحقيبه واهماه ) ، والى ان هذه التربية المخطئة تقف وراء احساسه بذلك شخصيته ... حينئذ : فان أول خطوة يبدأ بها المريض هي : تحسسه بخطأ التربية ومن ثم بخطأ سلوكه المستكبر.

والخطوة الأخرى تبدأ بمحاولاته المتكررة في التدريب على التواضع ، بعد أن نحيطه علمًا بما تنتوي عليه ظاهرة (التكبر) من مفارقات صحيحة وعبادية .

وطبعياً ، فان المريض حينما يعيد حسابه مع هذه الظاهرة من خلال مفاهيم السماء ، وعمليات ثوابها وعقابها ، والغاز (الآخرين) من الذاكرة ، والتوجه نحو (تقدير السماء) فحسب ، ... حينئذ سيتحرك بنفس الخطوات التي سلكها (الواعي) بقصبه .

اذن : في الحالتين (الاحساس الواعي بالنقص ، والاحساس غير الواعي بالنقص) تظل الشخصية الاسلامية بمنأى عن الوقوع في هاوية المرض المذكور عندما يتاح لها (وعي عبادي) بالحالة التي تواجهها .

نخلص من هذا ، الى ان (الاحساس بالنقص) يعد مظهراً مرضياً من مظاهر التقدير لـ (الذات) . وان التصور الاسلامي للظاهرة — بالرغم من مشاركة بحوث (الارض) اياه في الملامح العامة للاحساس المذكور — الا انه يفترق عن بحوث الارض في طبيعة تصويره لمصادر (النقص) وطرق معالجته .

فمن حيث مصادر النقص ، فان التصور الاسلامي يشارك (الارض) في نظرتها الذاهبة الى أثر التنشئة الطفلية : لكنه لا يخلع عليها كل الخطورة ، كما لا يشارك ببحوث الارض في بعض تفسيراتها التي تحصر هذه الظاهرة وسوها في (البعد الجنسي) لها ، او تجعل منها

أساساً للسلوك البشري بأكمله ، كما هو المنطق (الادلري) الذي يفسر النشاط على أساس من الاحساس بالقصور: حيال الآخرين أو حيال الاحباطات المختلفة التي تواجه الفرد . وأما من حيث طرائق (العلاج) ، فان فاعليتها تنحصر في (الوعي الاسلامي) بالظاهرة على نحو ما تقدم الحديث عنه .

○○○

### «الاحساس بالذنب»

يعتبر (الاحساس بالذنب) — في تصور علماء النفس الارضيين — مظهراً من مظاهر التقدير السلبي للذات .

والمقصود بهذا النمط من (الاحساس) بالذنب ، — ليس الاحساس بالذنب بمعنى العبادي ، أي : الندم الوعي على ما تنهانا السماء عنه — بل : الاحساس المرضي بذنب أو خطأ لم نرتكبه عمداً ، أو بوعي منا ، ... بل حتى اذا ارتكبناه باختيار منا — في لحظة من لحظات الضعف — فان الاحساس به ينبغي أن يمرّ في أعماقنا عابراً أو موضوعياً ، نقرر بعده عدم العود اليه ، ... ثم تحسّن المشكلة .

واما لو نسبت (الاحساس بالذنب) في أعماقنا ، بحيث نحاسب أنفسنا ، ونسرف في اللوم عليها ، ونرثيها ، ونشفق عليها : مع ان المفارقة أو الخطأ لا يشكل (ذنباً) تعرف عليه : اسلامياً أو اجتماعياً .

مثل هذا الاحساس بالذنب : يُعدّ عرضاً مرضياً ، تترتب عليه آثار كبيرة : لعل أبرزها ظهوراً هو: الحاجة الى أن يعاقب الفرد ذاته ، تكفيراً منه عن الخطأ المذكور: كأن يعرض نفسه للأذى أو يمارس أفعلاً لا شعورية من نحو تطهير الكف بدون مسوغ مثلاً ونحوه من الممارسات التي يسردتها لنا البحث الأرضي في معالجته لهذه الظاهرة المرضية .

○○○

والحق ، أن البحث الأرضي يحمل الظاهرة المذكورة ، أكثر مما يحتملها الواقع ، ... كما انه يقدم أكثر من تفسير لا يقره اليقين العلمي ، ... فضلاً عن انه لا يكاد يميز بوضوح بين نمطين من الاحساس : الاحساس السلبي والاحساس الايجابي بالذنب ، مما يتربت على ذلك وقوع البحث الأرضي في مفارقات تعكس أثراها على الصحة النفسية دون أدنى شك . أما التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ، فيقوم على أساس التفرقة بين نمطين من الاحساس بالخطأ أو الذنب من جانب ، ... كما يرسم نمط الاحساس الذي ينبغي أن تختلطه الشخصية الاسلامية لها ، من جانب آخر .

فهناك نمط من الاحساس بالخطأ ، يظل مرضياً دون أدنى شك . وهذا من نحو من يقصر مثلاً في خدمة أحد الضيوف ، أو يصدر منه سلوك غير عمدي في اهانة صديقه . حينئذ قد يطوي الليل بأكمله ، محاسباً نفسه على هذا التقصير ، مسرفاً في اللوم عليها ، نادباً حظه الذي أوقعه في مثل هذا الخطأ ، فيما يظل هذا الاحساس بخطئه ملازماً لشخصيته ، فيما يصبح مؤثراً لوقوعه في هوة المرض العصبي .

مثل هذا الاحساس المرضي بالخطأ ، يفترق عن نمط آخر من الاحساس ، يعد سوياً دون أدنى شك ، ألا وهو : الاحساس العبادي بالذنب ، من نحو من يمارس عملاً محظماً مثلاً ، ثم يظل الندم على الذنب ملازماً له ، حتى يصح ان تنطبق على أحاسيسه ، تلك الحقيقة التي أشار النبي (ص) اليها عندما أوضح ان المؤمن يحس بأن ذنبه جاثم على صدره كالجبل . أما الفاسق فيتحسسه كأنه ذبابة عابرة مررت على وجهه . ففي مثل هذا النمط من الاحساس بالذنب ، تظل شدة الاحساس به أكثر سوية (من حيث الصحة النفسية) من الاحساس العابر به ، أي : انه على العكس تماماً من الحالة السابقة .

والسر في ذلك يعود الى طبيعة الامامية الخير والشر في تركيبه الآدمي ، حيث ينفر من الذنب بقدر وعيه السليم بفارقته ، مصحوباً بالتصمييم على عدم العود اليه . يعكس الحالة السابقة التي تعطل الشخصية عن أداء وظيفتها بالنحو السليم .

وأياً كان الامر ، فإن الاحساس بالخطأ – اسلامياً – يتميز عن الاحساس الارضي به . لكننا قبل ذلك يتعين ان نقف على بحوث الأرض ، أولاً :

٠٠٠

يتجه بعض علماء النفس الى ربط (الاحساس بالذنب) — من حيث المصدر — بظاهرة (الكبت) بما يحمله الكبت من دلالة (جنسية) في تصور هذا البعض (فرويد وأتباعه) والتصور المذكور قائم على فهم أسطوري يربط بين الاحساس بالذنب وبين ارث فطري تسلّمته الحضارة من انسان ما قبل التاريخ : حينما مارس عملية قتل للأب المستأثر جنسياً بالاناث ، وحينما كبت رغبته المحارمية بعد العملية المذكورة . تضاف الى هذا الارث : خبرات الطفولة التي تساهم — من خلال نمط التربية — في تضخيم أو تضليل الاحساس بالذنب ، متمثلاً في جهاز القيم لدى الشخصية (الأنما الأعلى) الذي يستمد فعالياته من الارث الفطري ، والخبرة الطفولية المذكوريتين .

وأما غالبية الاتجاه الأرضي — خارجاً عن النظرية المذكورة — فتظل في شتى مدارسها مشددة على صلة الاحساس بالذنب بالتنشئة الطفولية بعامة من حيث خصوصيتها لطابع التزمت والصرامة والبالغة في تهجين ما يمارسه الطفل من سلوك خطاطئ ، ... مما يجعل جهاز (القيم) لدى الطفل ، متزمناً بدوره ، يحاسبه على كل سلوك ، كبرت خطاطئه أو ضؤلت .

إنَّ هذه الاتجاهات النفسية بأكملها ، تقع في وهم علمي حينما تردم الفارق بين (الخطأ) الذي لا مناص من صرامة التأديب عليه ، وبين خطأ ينفي التهاون فيها ما دامت لا تعكس آثارها على المرحلة الراشدة إلا اذا بولغ في التدريب عليها .

ومع ذلك ، فتحن نصطر الى أن نكرر ما سبق أنْ كررناه — ونكرره لاحقاً — من ان التنشئة الطفولية الاولى (المراحل المبكرة) — وهي موضع تشدد الارضيين — لا تعكس آثارها على المرحلة الراشدة ، بل أنَّ المرحلة الثانية (الطفولة المتأخرة) هي التي يمكن أن تعكس آثارها في نطاق محدد ، ... وإلى أنَّ (المراحل الراشدة) هي المتکفلة في الحالات جميعاً بتعديل ما اعوج من السلوك . وإنما فإن التربية الراشدة الخاطئة أو البُعد الوراثي يظلان هما : المسؤولين عن انحراف الشخصية وأمراضها .

وأياً كان الامر ، فإن الاحساس بالذنب — في ضوء الاتجاهات النفسية بأكملها —

يظلّ ، من حيث مصدره و نتيجته ، موضع تساءل : عن مدى جدية ما ينطوي عليه من فعالية ، وما يتربّ عليه من آثار بالغة الخطورة على الشخصية .

فمن حيث المصدر ، ينبغي إلغاء التصور الاسطوري ، لنشأة الاحساس بالذنب (نظرية الجنس) من حيث كونه ميراثاً فطرياً من إنسان ما قبل التاريخ ، ناجماً من عمليتين (القتل) و (الرغبة المحارمية) ... ، أقول ، ينبغي إلغاء مثل هذا التصور الاسطوري ، وإيداله بالتصور الاسلامي الذي يربط بين الاحساس بالذنب أو مطلق الخطأ وبين إهامية (الخير) و (الشر) . فما دام الفرد يرث بـ (القوة) مثل هذا الادراك لايجابية (الخير) وسلبية (الشر) ، فإنه بالضرورة سيتحسس خطأ المفارقة التي صدرت عنه .

ونحن لا نجدنا بحاجة الى اعادة القول في تبيين مدى (التناقض) في التصور الاسطوري لنشأة الاحساس بالذنب في نظرية الجنس ما دمنا في حينه قد أوضحنا ذلك مفصلاً .

ويعنينا هنا ، أن نشير حسب الى تحديد مصدر الاحساس بالذنب (أياً كان الاحساس : سوياً أو مرضياً) وأن نصله باهامية الخير والشر وموقعها من عملية التنشئة الاجتماعية أو الثقافة التي تخلف مناخ الفرد وتنشئه . ثم طرائق (العلاج) الاسلامي لما هو (مرضى) من الاحساس ، وما هو (سوّي) منه .

○ ○ ○

ولنأخذ بعض الأمثلة التي اعتاد البحث الارضي على تقديمها في هذا الصدد :  
خذ لذلك مثلاً : كراهية الفرد للأب بسبب استحواذه الجنسي ، و (كتبه) للكراهية المذكورة ، خوفاً من (العقاب) ، من خلال الرغبة المحارمية : وما يستتبع كلاماً من الكراهية والرغبة المحارمية من احساس بالذنب ، نتيجة لجهاز القيم (الآنا الأعلى) فيما يقتاد الفر الى جملة من أمراض العصاب ، ومنها : تحسسه بال الحاجة إلى (العقاب الذاتي) وتلذذه بهذا العقاب ، تكفيراً للذنب .

للمرة الجديدة ، لا نريد التذكير بالتناقض القائم بين الذهاب الى ان الفرد (إنسان ما قبل التاريخ) قد تحسس بـ (الخطأ) قتل الأب ، وخطأ الرغبة المحارمية ، وبين الذهاب الى ان تاريخ ما قبل القتل والرغبة المحارمية ، غير مسبوق بـ (الإرث) . وإنما بدا (الإرث)

مع عملية القتل : ممّا يعني بالضرورة أن (الارث) في الحالتين متتحقق بـ (القوة) لدى الفرد . وإنّ لم يكن ثمة ما يدعو إلى التحسّن بالخطأ .

إنّا بغض النظر عن التناقض المذكور ، يمكننا — في ضوء مبادئ النظرية الجنسية نفسها — أن نتوقع نتيجة مضادة للعلاج الذي يستهدفه التحليل النفسي في محاولة لازاحة الاحساس المرضي بالذنب .

فالمريض عندما يتعرّف على مناشيء الاحساس بالذنب — في ضوء التحليل النفسي ، ونقله من مخابىء اللاشعور إلى سطح الشعور — سيقع في دائرة جديدة من الاحساس بالذنب بدلاً من امالة إحساسه الأول فاللاشعور — وفقاً للاسطورة — إذا كان قد (كتب) هذه الرغبة ، فإنه على الأقل قد (خفف) من وطأة الاحساس بها . وحينما يبدأ بتسليط (الوعي) عليها : من خلال التحليل النفسي ، سيبدأ لديه احساس جديد الواقع ما تتطوّي عليه أعمقه من (رغبة) و (كراهية) ما دام (الآن الأعلى) يشجب ويستنكر (فطريّاً) مثل هذه الرغبة المحارمية وكراهيّة الآب .

من هنا ، فإن تسليط (الوعي) على هذه الظاهرة ، يساهم من خلال الإيحاء الواقع (الارث) المذكور ، في تضخيم أعراض العصاب (ومنه : الاحساس بالذنب) في حالة كون الشخصية مريضة . كما أنه يساهم في توثير الشخصية وتأزيّها ، في حالة كونها سوية .

ولحسن الحظ ان الاتجاهات الارضية الأخرى قد تكفلت بالرّد على النظرية المذكورة وما تحمله من خطأ وانحراف ، فضلاً عما تسببه من تضخيم لأعراض العصاب .

ولعل أبرز هذه الردود يتمثل في الذهاب إلى أن الرغبة المحارمية تظلّ من نصيب (الشواذ) ، ممّن ورثوا عصباً (منحرفاً) ، شأنهم شأن آية شخصية (منحرفة) ترث الانحراف أو البيئة الشاذة التي يلد الانحراف في نطاقها ، ومنها : بيئة صاحب النظرية نفسه .

أما التصور الإسلامي للظاهرة المذكورة ، فإنه من الواضح بمكان كبير : ما دام هذا التصور ينطلق من إلهامية الخير والشرّ ، وما دام الزواج من (المحaram) محكوماً بالرفض الحال : وهو رفض قائم — ليس على أساس من الالتزام بمبادئ ظفتّرض الشخصية الإسلامية

مفروغية الالتزام بها فحسب — بل ان المشرع نفسه يقدم لنا أكثر من نموذج (فطري) على الكراهة والنفور من (المحارم)، وليس على (الرغبة)، ومنه: ذلك النموذج المتمثل في (الابن) الذي ولدته أمه سفاحاً وانكرته أمام القضاء، عندما طلبت الزواج منه، وأعلن أمامها بصرامة بأنه (ينفر) منها بسبب لاشعوري: ثم انكشف الواقع عندما أقرت بجريمتها غير محاكمة الامام علي (ع) إياها.

إن هذا النموذج، يوضح لنا عن أنَّ الفرد يرث عنصر (النفور) وليس (الرغبة) حيال (المحارم). إن (الرغبة) تمثل الشذوذ أو الاحراف الذي طالما نبهَ المشرع الاسلامي إلى بعده الوراثي والبيئي: ضمن شروط خاصة سبق التحدث عنها مفصلاً في مكان آخر من هذه الدراسة.

وإذن: من حيث مصدر الاحساس بالذنب، نجد أن المصدر أساساً مختلف، فيما ينتفي معه الاحساس أيضاً.

وهذا يعني أنَّ مصدر الاحساس بالذنب لا بد أن يتجسد في ظاهرة أخرى غير الظاهرة الاسطورية المتصلة بالرغبة المحارمية وقتل الاب، بل بظاهرة متصلة في نظر الاتجاهات النفسية الأخرى — بنمط التربية الطفولية وما يصاحبها من الصرامة والقسوة والتزمت ونحوه.

٠ ٠ ٠

أن الصرامة في تدريب الطفل من الممكن أن تتمي في داخله مشاعر الاحساس بالذنب، لو انحصر الأمر في عملية (العقاب)، دون أن تكون مشفوعة بـ (الثواب). أو لو انحصر الأمر في اثناء مشاعر النقص لديه على نحو يقترن بالاحساس بأن اخطاءه من المعتذر أن تتجاوز، ما دام (النقص) يقف حائلاً دونها.

مثل هذه المشاعر من الممكن أن تتنامي في نطاق التنشئة المذكورة.

بيد أننا ينبغي الا نغفل أولاً: الاساس العضوي للاحساس العصبي بالخطأ، ... كما ينبغي الا نغفل فاعلية (الوعي) في المرحلة الراشدة: وهي فاعلية كفيلة بمسح كل آثار الطفولة (في حالة افتراض عدم الاحساس العضوي). فإذا افترضنا أنَّ (سرقة ما) قد تمت

في الطفولة ، وان الطفل قد (كبت) ذلك : بما يقترن الكبت من احساس بالذنب ، نتيجة للسرقة ، وبما واكبها من صرامة في التأنيب على الفعل المذكور :

حيثئذ حين ننقل الحالة الى وعي الراشد : وعندما — في ضوء الوعي الاسلامي — يدرك الراشد ان السرقة تمت في عهد الطفولة ، فيما لا (عقاب) من السماء عليها ، ان الأب أو ولـيـ الطفل مطلقاً ، كان قد أخطأ في تشـدـه على الطفل : هذا (الوعي) كاف في مسح كل المشاعر التي اقتربت بالسرقة الطفولية ، حيث يتحرر الراشد من كل مكبوتاته ، ويحسـم الأمر.

ثم : اذا افترضنا ان الصرامة المذكورة قد اقتربت به (كراهية للأب) : نظراً للقسوة التي مارسها الأب حيال الطفل ، وانعكاسها في كراهية لا شعورية للأب ، وما تستتبع هذه الكراهية من خوف العقاب الذي ينزله الأب بالأبن ، وتجسدـه — من ثم — في : احساس بالذنب ، نتيجة للكراهية المذكورة ...

أقول : مع هذه الافتراضات جيـعاً ، فـان (الوعي الاسلامي) للراشد ، كـفـيل بـمسـح كل الآثار اللاشعـورـية للخبرـة المـذـكـورـة . فالراشد سيـدرـك أنـ (الأـبـ) كان حـريـصـاً عـلـى تـنشـيـته إسلامـيـاً : بل حتى مع افتراض خطـأـ الأـبـ ، فـانـ الـراـشـدـ سـيـدرـكـ اـخـلاـصـ الأـبـ في قـسوـته المـذـكـورـة . بل : حتى مع افتراض عدم اخـلاـصـ الأـبـ ، فـانـ أـدـراكـ الـراـشـدـ لـوظـيفـتـهـ حـيـالـ الأـبـ ، كـافـ بـمسـحـ آـثـارـ الـكـراـهـيـةـ لـهـ .

اذن : يتلاشـي لدى الـراـشـدـ أيـ اـحـسـاسـ بـالـذـنـبـ ، لمـجرـدـ وـعيـهـ — إسلامـيـاً — بـأنـ الطـفـولـةـ لاـعـقـابـ عـلـيـهـ ، وـبـأنـ قـسوـةـ الأـبـ يـتسـامـحـ حـيـالـهـ . ماـ دـامـتـ السـمـاءـ تـطـالـبـ باـحـترـامـهـ . وـعـنـدـهاـ يـتـحرـرـ الـراـشـدـ مـنـ خـبـرـاتـهـ الـمـؤـلـفـةـ تـاماًـ .

بـقـيـ أنـ نـشـيرـ إـلـىـ أـنـ بـعـضـ بـحـوثـ الـأـرـضـ عـنـدـمـاـ تـصـلـ بـيـنـ مـصـادـرـ الـاحـسـاسـ بـالـذـنـبـ وـنـتـائـجـهـ ، وـعـنـدـمـاـ تـشـدـدـ عـلـىـ اـسـتـتـلـائـهـ : الـحـاجـةـ إـلـىـ عـقـابـ الذـاتـ ، فـانـهـ لـاـ تـقـفـ عـنـدـ هـذـاـ الـعـرـضـ الـمـرـضـيـ ، بلـ تـتـجـاـوزـهـ إـلـىـ أـعـرـاضـ تـتـصـلـ بـعـصـابـ (الـكـآـبـةـ) وـ (الـقـلـقـ) وـ (الـتـسـلـطـ)ـ الـقـهـرـيـ)ـ ، بلـ تـقـفـ وـرـاءـ حـالـاتـ (ذـهـانـيـةـ)ـ ، مـثـلـمـاـ تـقـفـ وـرـاءـ (انـحرـافـ)ـ الشـخـصـيـةـ الـلـاـجـتمـاعـيـةـ أـيـضاـ .

ولعل عصاب (الحص) و(القهر) أو (السلط القهري) يظل أشد أشكال العصاب صلة بذلك.

ونظراً لخطورة هذا العصاب من جانب ، وضرورة تحديد صلته بصادره الحقيقة من جانب آخر ، ... يتعين علينا أن نقف عنده ، ونحدد التصور الإسلامي حيال الظاهرة المذكورة .

### عصاب السلط القهري :

يتمثل عصاب (السلط القهري) في : تسلیط (افکار) معينة على ذهن المريض بحيث لا يقوى على مقاومتها . أو تسلیط (لفظي) لبعض المفردات والتراكيب ، أو سلوك (عملي) مثل : القيام ببعض الأفعال .

ويعد هذا (السلط) افصاحاً عن الحاجة الى عقاب الذات : بصفة ان السلط هو (انزال عقاب) بها يخفي المريض — من خلاله — احساسه اللاشعورية بالذنب .

والحق : ان الاقتناع بوجود الصلة بين عصاب السلط وبين الاحساس بالذنب ، يظل غير مصحوب باليقين العلمي : ما دامت الظواهر النفسية متشابكة الاصول من جانب ، وذات صلة كبيرة بالاساس العضوي لها من جانب آخر .

إن النصوص الإسلامية طالما تشير الى ظاهرة مرضية تطلق عليها اسم : (الوسوسة) . كما تحفل هذه النصوص بوقائع معينة ، تشير من خلالها الى بعض النماذج المرضية في ممارسات العمل العبادي . هذا فضلاً عن أنها طالما شاهد أفراداً تختلفهم السمة المذكورة ، فيما تبدو وكأنها على صلة بعصاب السلط ، من نحو تطهير اليد أو الملبس أو المكان عدة مرات ، ومن نحو تكرار النية أو الوضوء ، وسواهما .

ان مثل هذه الممارسات ، تشير النصوص الإسلامية الى طابعها المرضي ، وتعفي الاشخاص من تحمل مسؤولية ذلك .

بيد ان السؤال : هل ثمة من صلة حقاً بين الافعال القهريّة المذكورة ، وبين الاحساس بالذنب ؟

إننا إذا أخذنا الاحساس بالذنب (معناه العبادي لدى الراشد) فحينئذ، يكتسب مثل هذا الاحساس، طابعاً ايجابياً. وإذا أخذنا بنظر الاعتبار ان النصوص الاسلامية قد تربط بين عقاب السماء على الخطيئة وبين (الامراض) التي تصيب الشخصية ، الا انها لا تصيب المؤمن بعقله ، لأن الاصابة العقلية ، اصابة بدینه أيضاً . والتائب الراشد يظل بمنأى عن الاحساس المرضي بالذنب ، مما يعني أن (الاصابة العقلية) لا تسمه بأية حال ، الا اذا افترضنا ان اصراره على الخطيئة هو الذي يستنزل (العقاب) عليه . وحينئذ يكون الذنب مرتبطاً بمرحلة الرشد وليس بمرحلة الطفولة ، لأن الطفولة — كما مر — لا عقاب عليها . هذا فضلاً عن ان ابحاث الارض تربط بين الطفولة وانعكاساتها اللاشعورية ، وليس بين مرحلة الرشد وانعكاساتها اللاشعورية ، وليس بين مرحلة الرشد وانعكاساتها . كل أولئك يعني ان الصلة بين ممارسة الذنب — في طفولة الشخصية أو رشدها — وبين استتلاقها عقاب السماء متمثلاً في (عصاب التسلط القهري ، ومنه : الوسوسه) لا يمكن تصوره — اسلامياً — ما دام الذنب طفوليّاً لا عقاب عليه ، وما دام — في مرحلة الرشد — لا يعقبه الندم ، أي : لا يعقبه أحساس بالذنب : لأنّ غير التائب لا يتحسس بالذنب حتى يستجره الى المرض المزعوم ، بل يحييء المرض في حالة انعدام الاحساس بالذنب ، مما يستجر عقاباً من السماء نتيجة لاصرار الشخصية على ممارسة الذنب .

اذن : لا صلة اطلاقاً بين الاحساس بالذنب (معناه العبادي) وبين عصاب التسلط القهري ، بل تنحصر الصلة في انعدام الاحساس المذكور ، متمثلاً في (عقاب) تنزله السماء على الشخصية التي تمارس ذنوباً لا تندم عليها . واما الذنب الطفولي ، فان وعي الراشد كاف بازاحة مكبوباته كما مر .

وخارجياً عن ذلك ، فان عصاب (السلطة) يظل مرتبطاً بالأساس العضوي ، أي : اصابة المخ ، او مرتبطاً بخبرات طفلية متشابكة ، لا يمثل الاحساس بالذنب الا جزءاً منها (وهو: الاحساس المرضي الصرف ، وليس الاحساس بالذنب معناه العبادي) .  
 (الآن الملاحظ) ، أن صفاً كبيراً من الاطباء العقليين يصلون بين عصاب التسلط ، وبين أساسه العضوي ، فيما لاحظوا ظاهرة (السلطة) مصحوبة عند الاطفال ، بالاضطراب في

المخ ، مما يعزز الذهاب لـ ان التسلط في كثير من حالاته ذو أساس عضوي ، لا أنه ذو أساس نفسي صرف .

ومع ذلك فنحن لا ننفي أصوله النفسية ، بقدر ما ننفي صلته بالاحساس بالذنب بمعناه العبادي .

أما الاحساس بالذنب بمعناه الارضي ، أو بمعناه المرضي الذي يعني : الاحساس بالخطأ ، نتيجة الصرامة والقسوة اللتين تهجان كل تصرفات الطفل : بما في ذلك تصرفاته التي لا تشكل (خطأً) بمفهومه الارضي أو الاسلامي ، فهذا ما لا يمكن انكاره ، وامكان انسحابه — لا شعورياً — على سلوك الرأشد ، ومنه :

من هنا ، فان النصوص الاسلامية (في ميدان العلاج) لا تربط بين الوسسة (وهي أحد أشكال التسلط) ، وبين أحاسيس الذنب بمعناها العبادي ، بل تصوغها عرضاً مرضياً من الممكن تجاوزه من خلال (الوعي) بسمته المرضية . فنحن نقرأ أمثل هذه التوصيات : « الشيطان خبيث معتاد لما عود . فليمض أحدكم في الوهم »<sup>(١)</sup> .  
« اذا تطيرت ، فامض »<sup>(٢)</sup> .  
« إذا كثر عليك السهو فامض »<sup>(٣)</sup> .

لا شك ان أمثل هذه التوصية ، لا تكشف عن درجة (المرض) الذي يغلف صاحبه ، بقدر ما تفصح أن المرض يشكل حالة خفيفة أو حادة ، ... لكنه — في الحالات جيئاً — من الممكن تجاوزه من خلال (سلط الوعي) — وليس من خلال استحضار مفاهيم التحليل النفسي وـما لا شك فيه أيضاً ، ان المرض المذكور لو كان على صلة بأحاسيس الذنب أو نحوها ، لأشارت النصوص اليه ، ولقد تمت (علاجاً) يتنااسب وأحاسيس المذكورة ، بينما اكتفت بالاشارة الى طابعه المرضي فحسب ، دون الاشارة الى دلالته اللاشعورية أو الشعورية ، وأهمية هذه أو تلك في ميدان العلاج .

(١) الوسائل ، باب (١٦) حدیث (٢) الخلل .

(٢) تحف العقول ، صفحة (٣٥) .

(٣) الوسائل ، باب (١٦) . حدیث (٣) الخلل .

## «رثاء الذات»

ان الاحساس بالنقص ، والاحساس بالذنب بدلاليهما المرضيتين يظلان أبرز أشكال (التقدير السلبي للذات) .

ولعل (الرثاء للذات) بعامة ، يظل هو المظهر المحدد لأية نظرية سلبية ينسجها الفرد حول ذاته : سواء أكان الرثاء للذات ، أو الاشفاق عليها ، مرتبطة بأحساس النقص ، أو أحاسيس الذنب ، أم كان مرتبطاً بسواء من أشكال النظرة السلبية لـ (ذاتها) ، وتحديد ما هو (مرضى) منه ، وما هو (صحي) منه .

التصورات الارضية ، تمتلك إدراكاً أحادي الجانب في نظرية الفرد عن نفسه : من حيث رثاؤه لذاته . وهذا التقويم السلبي للذات ، يظل حاملاً طابعه المرضي .  
أما التصور الاسلامي ، فإنه يمتلك تفسيراً ثنائياً لهذه الظاهرة .

التفسير الاول هو: اكساب التقدير السلبي للذات طابع (المرض) : في حالة كونه تقديرًا قائماً على جملة من السمات العصابية من نحو: الشك والتrepid والاستسلام والتبعية والجبن والتلهو يل وما اليهما من أنماط السلوك الذي طالما نبهت النصوص الاسلامية الى طابعه المرضي . وقد مررت بنا جملة من التصنيفات الاسلامية للعصاب ، فيما كانت تنسب مفردات السلوك التي أشرنا اليها ، الى المرض ، فيما لا حاجة الى اعادة الكلام فيها .

والتصورات الارضية تلتقي مع وجة النظر الاسلامية في هذا النمط من النظرة السلبية التي ينسجها الفرد حول ذاته .

بيد ان نمطاً آخر من التقويم السلبي للذات ، هو الذي ينفرد التصور الاسلامي به ، ويكتسبه طابعاً صحياً ، فيما تظل الارض غائبة عنه تماماً .

هذا التصور ، يرى الى ان نظرتنا لـ (ذواتنا) ينبغي أن تكون (سلبية) ، راثية للذات ، مشفقة عليها ، متحسسة بقصورها ... ، ولكن : ليس من حيث العمل الوظيفي للذات ، بل

من حيث تفاعلها مع السماء ، ومع الآخرين ، في ميدان المهمة الملقاة عليها . ولنقرأ أولاً هذا النص للإمام علي بن الحسين (ع) : مخاطباً (الله) سبحانه وتعالى : « لا ترفعني في الناس درجة ، الا حططتني عند نفسي مثلها . ولا تحدث لي عزاً ظاهراً الا أحدثت لي ذلة باطنة عند نفسي بقدرها » (١) .

هذا النص يطالب السماء بأن تدع المرء ينسج نظرة سلبية حول ذاته ، ... . بأن يتحسس (الذل) و (اللحطة) ، بدلاً من الأحساس بالرفة .

طبعي ، ان الأحساس بالذل واللحطة اذا أخذناه بدلاته الأرضية ، او بدلاته المرضية التي يقرها المشرع الإسلامي من حيث صلته بالجهاز النفسي للشخصية ، ... . هذا النمط من الإحساس يظل ذا طابع عصبي كما هو واضح . فأنت حينما تتحسس ذاتك وكأنك عديم الكفاءة حيال انجاز عمل ما ، او حيال التعامل مع الآخرين ، ... حينئذ يكون تقديرك السلبي لذاتك ، تقديرأً مرضياً .

ولنضرب مثالاً على ذلك :

لنفترض انك كلفت بمهمة التدريس ، او الالتحاق بدائرة رسمية ، او القيام بمهمة سياسية ... حينئذ ، سيكون تقديرك السلبي لـ (ذاتك) مرضياً حينما تتحسس بعدم الجدارة او الكفاءة بإنجاز ما أوكل إليك : من نحو أن يصيبك الخجل أو الخوف من عملية التدريس ، ... ومن نحو ان تقدم رجلاً وتؤخر أخرى في الالتحاق بالدائرة الرسمية ، خوفاً من الاففاق في التعامل مع الآخرين ... ، ومن نحو أن يصيبك التلعثم ، او اصفرار اللون او حرته ، او الاضطراب بعامة ، عندما تجلس على مائدة التفاوض مع الآخرين ... .

فالخجل ، او الخوف ، وما يصاحبهما من الاضطراب اللغطي والحركي ، ناجم - كما هو واضح - من النظرة السلبية التي نسجتها حول (ذاتك) ، وهي نظرة مريضة قائمة على احساسك بعدم الكفاءة ، ... على احساسك بالدونية واللحطة والضعف والتبعية والذل .

هذا النمط من الإحساس المريض ، يظل متميزاً عن نمط آخر من الإحساس السلبي

(١) الصحفة السجادية ، دعاء مكارم الأخلاق .

حيال (الذات) حينما تتحرك من صعيد آخر هو: التعامل مع السماء ، بل حتى التعامل مع الآخرين ، وهو: تعامل أشار إليه الامام (ع) حينما طالب الفرد بأن ينسج نظرة سلبية عن ذاته ، نظرة (اللحظة) و (الذل) .

ان الحظة أو الذل في سياقهما العبادي ، يظل سمة (صحيحة) وليس (مرضية) عندما يتحسس المرء بهما حيال (واجبه) الذي رسمته السماء على هذه الأرض .

والفارق بين الاحساسين : الصحي والمرضي ، يتحدد بوضوح عندما تخضعهما لمعايير فسي (يقره علم النفس الارضي بدوره) الا وهو مبدأ (تقبل الواقع) .

هذا المبدأ ، طالما تشير اليه توصيات الارض في حقل الصحة النفسية ، فيما تطالب التوصيات بأن يتقبل الفرد ذاته بقدر حجمها ، لا أن يبالغ في خلق التقدير عليها اكثر مما هي عليه .

وحين ننقل هذا المبدأ الارضي (وهو مبدأ صائب) الى حقل التعامل مع (الله) أو مع الآخرين : من خلال (المهمة العبادية) التي أوكلتها السماء اليها ... حينئذ ندرك دلالة ما اشار الامام (ع) اليه ، من الاحساس باللحظة والذل ، فيما يجسدان مبدأ (تقبل الواقع) ، أو مبدأ (التقدير الحقيقي للذات) .

ان مبدأ (تقبل الواقع) و (التقدير الحقيقي للذات) ، يفرضان على الشخصية ان تنسج نظرة راثية ، مشفقة على (ذاتها) ، ... نظرة (الذل) و (اللحظة) لحجم (الذات) قبال مبدع الكون ، ... قبال (المهمة) التي تخوفت الكائنات الاخرى من تحمل نتائجها ، بينما تحملها الكائن الآدمي :

«إنا عرضنا الأمانة على السموات والارض والجبال ، فأبین أن يحملنها ، وأشفقن منها . وحملها الانسان . إنه كان ظلوماً جهولاً» .

فهذه الآية تحسم الموقف بوضوح ، حينما تربط بين أداء (الأمانة) أو (المهمة العبادية) ، (وبين قصور الانسان في الانبطاع بمهنته) .

و واضح ، ان (الذات الانسانية) ضئيلة الحجم ، ذليلة ، منحطنة : قبال (الله) .

و حينما ينسج المرء نظرة ذليلة عن ذاته حيال (الله) ، يكون حينئذ قد انطلق من المبدأ

أو المعيار الصحي الذي أشرنا اليه وأقرته تصورات الارض ألا وهو مبدأ (تقدير الواقع) أو (التقدير الحقيقى للذات) ، أي : ان هذا النمط من الاحساس بحطة (الذات) وذلتها ، يكتسب طابعاً صحيماً ، على العكس من الاحساس بعدم الكفاءة النفسية في مواجهة (التدريس) مثلاً ، أو الالتحاق بدائرة ، أو القيام بانجاز العمل الذي يمارسه الآدميون : وفقاً لامكانات طبيعية أودعتها السماء في (ذواتهم) .  
وهذا كله ، فيما يتصل بحجم (الذات) قبال (الله) .

٥٠٠

اما فيما يتصل بالتقدير السلبي للذات ، حيال (الالتزام) بمبادئ السماء ، فان الامر محكم بالطابع نفسه .

لنقرأ هذا النص للامام موسى بن جعفر(ع) ، في مخاطبته لبعض ولده :  
«يا بنتي عليك بالجدة ، ولا تخرجن نفسك عن حد التقصير في عبادة الله عزوجلّ وطاعته . فان الله لا يعبد حق عبادته» <sup>(١)</sup> .

ان هذه الفقرة الاخيرة (فان الله لا يعبد حق عبادته) مفصحة عن دلالة ما ألمحنا اليه ، من مبدأ (تقدير الواقع) و (التقدير الحقيقى للذات) ، فما دام الله لا يعبد حق عبادته ، فحينئذ لا مناص من الاحساس بالقصور في حجم العمل العبادي الذي يتتوفر المرء عليه قبال (الله) .

من هنا ، فان أي اكساب للذات يكبر عن حجمها الحقيقي يظل عرضاً مرضياً بالنحو الذي تقره بحوث الارض نفسها .

ومن هنا أيضاً ، ندرك الدلالة المرضية لاي تقدير زائف للذات من خلال النهي الذي تشدد النصوص الاسلامية عليه ، من نحو قوله(ع) :  
«لا تستكثروا كثير الخير» <sup>(٢)</sup> .

فان استكثار كثير الخير ، يعني : ان الشخصية تنسج تقديرآ ايجابياً لذاتها ، ... وهذا

(١) الوسائل ، باب (٢٢) حديث (١) مقدمة العبادات .

(٢) الوسائل ، باب (٢٢) حديث (٣) مقدمة العبادات .

التقدير الايجابي لا واقع له الا في ذهن (المريض) ، بصفة انه — أي المريض — يبالغ في تقديره لذاته ، وينجحها حجماً أكبر من واقعها . بينما يظل تقديرها السلبي للذات ، مفصحاً عن (سوية الشخصية) لأنها بهذا التقدير السلبي اكسبت (الذات) حجمها الحقيقي . والامر نفسه ، يمكننا أن نسحبه على شتى أنماط النشاط الذي تصدر الشخصية عنه ، فيما طالبنا النصوص الاسلامية بأن ننسج عن (ذواتنا) نظرة سلبية ، مشفقة ، راثية ، متحمسة بالقصور : حتى حيال ممارسات الآخرين .

ونعني بمارسات الآخرين : نظرتنا عن (ذواتهم) من خلال نظرتنا عن (ذواتنا) . فالنصوص الاسلامية طالبنا — مثلاً — في حالة رؤيتنا لشخص يكبرنا سنًا ، ... طالبنا بأن نقول لأنفسنا : لقد سبقنا بحسناه . وفي حالة رؤيتنا لشخص يصغرنا سنًا ، طالبنا النصوص بأن نقول : لقد سبقناه بالسيئات مثلاً .

و واضح من خلال هذه التوصية أنها طالبنا بأن ننسج نظرة سلبية عن ذواتنا في الحالتين : سواء أكنا قبالي شخص يكبرنا سنًا أو يصغرنا ، ... وإن ننسج نظرة ايجابية عن ذوات الآخرين : سواء أكانوا يكبروننا سنًا أو يصغرون .

والسر في ذلك ، ان النظرة السلبية عن ذواتنا قبالي نظرتنا الايجابية عن ذوات الآخرين ، تظل مرتبطة بنفس المعيار الصحي الذي رسمه المشرع للشخصية الاسلامية في ضرورة احساسها بالقصور ، والرثاء للذات ، والاشفاق عليها ، ما دامت لم تقم حق القيام بالهمة العبادية الملقاة عليها قبالي السماء مهما توفرت على العبادة الحقة .

بيد ان السؤال يثار على هذا النحو :

اذا لم يستطع الكائن البشري أن يضطلع بالعبادة الحقة ، فلم ينسج نظرة سلبية عن ذاته ، وينسجها ايجابية عن ( الآخرين ) ؟ مع ان الكائنات الآدمية ( أنا والآخر ) متماثلة في القصور ؟ الاجابة على هذا السؤال تتحدد بوضوح ، حين نأخذ بنظر الاعتبار أن التوصية المذكورة تظل موجهة الى الكل ، أي : الى أن ينسج كل منا نظرة سلبية عن ذاته ، لا ، أن ( الآخرين ) معفون عن تقدير ذواتهم سلبياً : مع ملاحظة ان تقوينا للآخرين لا يعني انهم مارسوا المهمة العبادية على الوجه الاكملي ، بقدر ما يعني انهم قدمو انجازاً عبادياً اكبر

حجماً من انجازنا .

وتتحدد أهمية هذا التقدير السلي للذات قبل تقديرنا الايجابي للآخرين ، في ضرورة التدريب على تحسين أنفسنا بالقصور حتى لا نقع في دائرة (العجب) الذي سبق ان تحدثنا عنه مفصلاً في حقل (التقدير الاجتماعي) .

طبيعي ، من الأهمية بمكان ، أن نضع فارقاً بين التقدير الذاتي وصلته بتقدير الآخرين من حيث سلامة الجهاز النفسي ، وبين ذينك التقديرين من حيث الادراك العبادي .

ان علماء النفس المعنيين ببحوث (الشخصية) وبخاصة : البحوث المتصلة بنظرية (الذات) ، طالما يرطرون بين نظرة الشخصية لذاتها ، ونظرتها للآخرين ، ونظرة الآخرين عنها .

ومع ان الدراسات التي اجريت في هذا الصدد ، لم تستطع أن ثبتت علاقة ارتباطية بين (الثلاثية) المذكورة بحيث يمكن تعميمها على الحالات بأجمعها ، ... الا ان المتيقن وجود صلة بين نظرة الفرد عن ذاته ، وانسحابها على الآخرين ، وانسحاب نظرة الآخرين عليه . فاذا افترضنا أن شخصية ما ، تقبل ذاتها ، فانها ستقبل الآخرين ، وسيقبلها الآخرون أيضاً .

ومع انه من المتيقن أيضاً ، امكانية أن تتقبل الشخصية ذاتها ، ولا تتقبل الآخرين ، أو تتقبلهم ولكن لا يتقبلونها ... الا انه من المتيقن أن تقبل الذات يسحب أثره على تقبل الآخرين على الأقل ، دون أن نشترط تقبل الآخرين للشخصية أيضاً .

فالشخصية المساعدة أو المرنة مثلاً ، حينما تتقبل ذاتها ، وتحكم على ذاتها بالمرونة أو التسامح ، ستقبل الآخرين أيضاً ، وتحكم على ذواتهم بالمرونة من خلال نظرتها عن ذاتها . والعكس هو الصحيح أيضاً .

لكننا حين ننقل هذه الحقيقة النفسية الى صعيد العمل العبادي ، فإن الأمر يأخذ مساراً آخر في عملية التقدير للذات ، ما دام الأمر مرتبطاً بالقصور الحقيقى حيال الالتزام بمبادئ السماء ، أي : ما دام الأمر مرتبطاً ببدأ (قبول الواقع) أو (التقدير الحقيقى للذات) فيما يتعين على الفرد أن ينسج نظرة سلبية عن ذاته ، دون ان تحدثه نفسه بأن يسحب النظرة

المذكورة على الآخرين ، ودون ان تحدثه نفسه بأن يقوم ذاته ايجابياً قبل تقويمه الايجابي للآخرين ، أو تقويمهم الايجابي لذاته .

٥٠٠

إذن : نخلص مما تقدم ، الى ان التقدير الذاتي لدى الشخصية الاسلامية ، يكتسب نقطتين من التقدير ، أحدهما : يكتسب طابع المرض ، والآخر : طابع السوية .  
ويتمثل الطابع المرضي للحساس السلبي بالذات ، من حيث عدم الكفاءة والجدارة ، والشك ، والتردد ، والاستسلام والخوف والتبعية والتهويل وما اليها من السمات المرضية التي تشنل الفرد عن ممارسة عمله الاعتيادي في الحياة . وعلى العكس من ذلك ، فإن التقدير الايجابي للذات ، يكتسب طابع السوية ، حينما تتحسن الشخصية بكفاءتها .

والتصور الارضي يلتضم مع التصور الاسلامي في هذه الظاهرة . ويفترق التصور الاسلامي عن بحوث الارض في نمط آخر من التقدير السلبي لـ (الذات) في نطاق تعاملها مع السماء ومبادئها ، فيما يظل مثل هذا التقدير السلبي غائباً عن علم النفس الارضي ، بسبب من غيابه عن السماء أساساً . وهو تقدير تكتسب سلبيته طابع الصحة النفسية في ضوء المعيار الارضي نفسه ، معيار (تقبل الواقع) أو (التقدير الحقيقي للذات) ، أي : واقع الذات في ضيائها قبل خطورة السماء .

### «الحساس العبادي بالذنب»

ترتبط ممارسة (الذنب - بمعناه العبادي) بجملة من العمليات النفسية التي يمكن ان تفرز في حالات خاصة نتائج ذات طابع (صحي) ، وآخر ذات طابع (ممرضى) .  
طبعياً ، ان ممارسة الذنب تمجد سلوكاً مرضياً : وفق التصور الاسلامي لمفهوم المرض الذي فصلنا الحديث عنه . كما ان الاصرار على ممارسته يعد تصعيداً للحالة المرضية ...  
بالمقابل ، فإن الندم على ممارسة الذنب يعد مؤشراً للسلوك الصحي ، فإذا اقترن بالعزز

على عدم المعاودة اليه : حينئذ يمجسد قمة السلوك الصحي . لكن : نظراً لأن ممارسة الذنب تقترن بمشاعر الإثم (طالما يحمل الإنسان جهازاً فطرياً من الهمامية الخير والشر) : حينئذ فإن حالة من (التوتر) لا بد أن تطبع سلوكه ، وهو (توتر) يكتسب سمة الصحة أو السوية النفسية على العكس من حالات (التوتر) الأخرى التي تعد مظهراً من اضطراب الشخصية . والسر في ذلك عائد إلى أن الاحساس بالمسؤولية لا بد أن يقترن بتوتر النفس في حالة صدور المفارقات عن الشخص أو مواجهته لأية مفارقة والا أصبح الشخص فاقداً لحس المسؤولية في حالة عدم مبالاته في مواجهة المفارقات .

لذلك ، فإن (التوتر) في حالات خاصة يظل سمة (صحية) وهو أمر قد انتبه عليه أكثر من باحث في علم النفس الارضي بالنسبة للمفارقات الإنسانية التي يستجيب لها الشخص بحالة من (التوتر) الصحي .

وقد أشارت التوصيات الإسلامية إلى هذا الجانب حينما أوضحت الفارقية بين الشخصية المؤمنة وغير المؤمنة ، بأن الأولى تتحسس الذنب وكأنه جبل جاثم على صدرها ، بينما تتحسس الأخرى ذلك وكأنه ذبابة عابرة على وجهه .

ان الفارق بين الأحساس بثقل الذنب وكأنه جبل جاثم على الصدر ، والاحساس بعدم ثقله وكأنه ذبابة تمر على الوجه : يدلنا على جملة من الحقائق النفسية والعبادية ، منها : ان الانسان مهما بلغت درجة شذوذه أو فقدان الحس الانساني لديه لا بد أن يقترن صدوره عن الذنب بقدر من (التوتر) حتى لو كانت نسبة ضئيلة كل الفساله لأن فقدانه نهائياً يعني سلخه من العضوية الانسانية وهو أمر لا يمكن تصوره لأي كائن انساني ولذلك يتتحسس المفارقة ولو على مستوى الذبابة التي تمر على الوجه عابراً ... ، ومنها : ان الهمامية الخير والشر تفرض ضرورتها الفطرية على الشخص حتى ولو كان بعزل تام عن الله تعالى ، بمعنى ان الجهاز الفطري «فالمهمها فجورها وتقوها» يفرض على الشخصية احساساً بالتوتر حتى لو كانت غائبة عن ادراك هذه الحقيقة مثل الشخصية الكافرة أو الممعنة في العاصي ... ومنها : ان الشخصية المؤمنة يتضخم حجم (توترها) من الذنب بقدر وعيها العبادي من جانب وبقدر ضخامة الذنب من جانب آخر ...

هذه الحقيقة الأخيرة ينبغي ان نقف عندها ما دمنا نتحدث عن الذنب وما تواكبه من الاحساس وما تترتب على هذه الاحساس من نتائج عبادية ونفسية بالنسبة لنظرية الشخصية عن (ذاتها) وافتراق ذلك عن المفهومات التي يطرحها علم النفس الارضي عن (الذات) وقضاياها .

ان الملاحظة الاسلامية المشار اليها عبر ذهابها الى ان المؤمن يتحسس الذنب وكأنه جبل جاثم على الصدر توميء الى ان مثل هذه الشخصية ذاتوعي عبادي حاد بحيث تتوتر الى درجة التحسس المذكور .

وهناك من النصوص الاسلامية ما يرميء الى درجات هذا الوعي .

وهناك بطبيعة الحال النخبة المصطفاة مثل النبي (ص) والائمة (ع) (وهم معصومون من الذنب) الا انهم يستغفرون الله أيضأ : لكن من دون ذنب . يقول أحد النصوص : «ان رسول الله (ص) كان يتوب الى الله تعالى كل يوم سبعين مرة من غير ذنب»<sup>(١)</sup> فستخلص من هذا ان الشخصية الاسلامية بعامة تحسس القصور عباديأ ما دام الله تعالى لا يعبد حق عبادته : كما مرتقاً . وان القصور يتم حيناً من غير ذنب وحياناً آخر مع الذنب ، وان هذا الأخير يتفاوت تبعاً لحجم الوعي العبادي للشخصية ، وان (التوتر) النفسي الذي يحدثه مثل هذا الذنب يظل سمة صحية ، وهو أمر يقتادنا الى طرح أهم العمليات النفسية التي تقترن بهذا (التوتر) ونعني بها : عملية الخجل من الله تعالى ، أو (الخوف) من العقاب ... فالخوف نفسه يصبح عملية (صحية) ذات معنى ضخم لأنّه ببساطة تعبر عن سلامة الجهاز القيمي عند الشخص (الهام التقوى ...) ، وقد أكّدت التوصيات الاسلامية هذا الجانـب ، من نحو «لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يكون خائفاً»<sup>(٢)</sup> ، كما ان النصوص تقرّانية الكريمة من نحو «ولن خاف مقام ربّه جنتان» تؤكـد الدلالة المشار اليها .

(١) الوسائل / ب (٩٢) / ح (٤) / جهاد النفس .

(٢) الاصول / ب : الخوف والرجاء / ح (١١) .

بيد أن ما تجدر ملاحظته ان مثل هذا الخوف تقرنه التوصيات الاسلامية بعنصر آخر هو (الرجاء) ايغماً : حيث سبق ان أوضحنا فاعلية هذا التأرجح بين الخوف والرجاء (في حديثنا عن السمات التي تضمنتها قائمة السلوك الاسلامي) ... ونضيف هنا ، ان التأرجح بين الخوف والرجاء « ليس من عبد مؤمن الا وفي قلبه نوران نور خفية ونور رجاء لو وزن هذا لم يزد على هذا ولو وزن هذا لم يزد على هذا » (١) .

ان هذا التأرجح بما يستتبعه من (توتر) يظل سمة (صحية) بدوره ؛ ما دام (التوتر) أساساً يفصح عن هذا الجانب كما أوضحنا وما دام (الرجاء) يخفف من التوتر المذكور ، ... بيد ان أهمية التأرجح تمثل في المعطى الذي تفرزه وهو : الاقلاع من الذنب بسبب (الخوف) ، والاستمرارية أو الغزم على ممارسة الطاعة : بسبب (الرجاء) ...

أما في حالة عدم التأرجح فان غلبة احدهما على الآخر سوف يفضي الى انحراف الشخصية أو وقوعها — مضافاً الى ذلك — في هوة الاضطراب النفسي ، فاذا غالب (الرجاء) على الخوف : تراخت الشخصية عن ممارسة العمل الخير ، واذا غالب الخوف على الرجاء تعرضت الشخصية الى أشد الحالات اضطراباً وشنوداً وهو (اليأس) ، فاليأس — فضلاً عن سنته المضطربة — سوف يتراخي أيضاً عن ممارسة العمل الخير بل ربما لا يمارس ذلك ما دام القنوط من رحمة الله يلف شخصيته وهو أمر حذر التوصيات منه الى درجة ان النص القرآني الكريم وسم اليائس باسمة (الكفر) « ولا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون » ...

وأياً كان ، فان ما ينبغي طرحه في هذا الميدان هو : احدى العمليات النفسية التي تقرن مع العمليات التي يفرزها (الذنب) وما يجره من (التوتر) ، وما يصاحبه من التأرجح بين الخوف والرجاء ... هذه العملية النفسية تمثل في مفهوم (التوبة) التي تعد أهم المعطيات الصحية التي يوفرها المشرع الاسلامي للشخصية الاسلامية .

انها تشكل (علاجاً) لا حدود لفاعليته بالنسبة لخفض التوتر الذي يفرزه الذنب ، أي :

(١) الأصول / ب : الخوف والرجاء / ح (١٢) .

التوتر الذي يفضي الى اليأس وليس (التوتر) بدلالة الصحية التي كررنا الاشارة اليه . فلو لم يبرز مفهوم (التوبة) لما امكن للطرف المقابل من التأرجح (أي الخوف والرجاء) وهو (الرجاء) أن يتحقق فاعليته .

وقد رسم المشرع مستويات (التوبة) وفق خطوط تحقق الفاعلية الى أبعد مداها ...  
وهناك أولاً: التوصية القائلة : « التائب من الذنب كمن لا ذنب له »<sup>(١)</sup> ، وهذا وحده كاف في خفض الشدة النفسية المترتبة على ممارسة الذنب .

وهناك ثانياً: التوصية القائلة : « كفى بالندم توبه »<sup>(٢)</sup> مما يعني ان مجرد الانكار والشجب وعدم الرضا من ممارسة الذنب ، كاف في تحقيق دلالة (التوبة) ... وهناك ثالثاً: التوصية القائلة بان الله يحب التوابين ، وهذا بدوره كاف ليس في خفض الشدة النفسية فحسب بل في دفع الشخصية الى ممارسة العمل الخير بشغف واستمرارية : بسبب من التشجيع او الاشابة المذكورة .

وهناك رابعاً التوصية التي تعد اشدتها فاعلية وهي : تبديل السمات حسناً ، أي : ان الشخصية حينما تقلع عن ممارسة الذنب لا انها تتخلص من تبعات الذنب فحسب ، بل ان الذنب يتحول الى (حسنة) تسجل لصالح الشخصية ، وهو أمر لا يحتاج الى التعقيب بالنسبة لضخامة المعطى التي تنطوي عليها التوصية المذكورة ، انها تحقق للشخصية توازناً وأمناً وتوافقاً داخلياً لا حدود لهما ومعطياته النفسية ، فيما يعد (علاجاً) فعالاً لا يضارعه أي علاج نفسي آخر في تحقيق التوازن الداخلي للشخصية .

## « الحاجات الضرورية أو: الحاجة الى التملك»

يعد... (الدافع الى التملك) واحداً من الحاجات الضرورية التي اعتاد البحث الارضي

(١) الوسائل / ب (٨٦) / ح (١٤) .

(٢) الوسائل / ب (٨٢) / ح (١) .

ان يدرجها في قائمة (الدافع) البشرية .

أما اسلامياً : فان (التملك) — مثل سائر ادوات الحياة — يأخذ مسروعيته من خلال (الضرورة) أو الاشباع بقدر الحاجة ، بحيث لا تخرج ذلك عن صعيد (التوظيف العبادي) للشيء .

لقد اشار النص القرآني الكريم الى ظاهرة (التملك) وصلتها بالرغبات غير المشروعة في تركيبة الانسان ، عبر قوله تعالى : « زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والانعام والحرث : ذلك متع الحياة الدنيا ، والله عنده حسن المآب » فالملاحظ ان (التزيين) هنا جاء في سياق الرغبة غير المشروعة للحاجات بدليل مفهوم (الشهوة) التي تمثل البعد السلبي من طرف التجاذب من السلوك البشري (العقل— الشهوة) ، مما يعني ان تملك هذه (الثروات ، المال ، البنون ...) لا يجسد حاجة مشروعة بقدر ما يجسّد ما هو زائد عنها ، كما ان مفهوم (الزينة) يشكل مظهراً من عنصر (الشهوة) المشار اليها وفق ما ورد في النص القرآني القائل به : « المال والبنون زينة الحياة الدنيا ... الخ » بصفة ان (الزينة) محل لاختبار الشخصية : وفق ما ورد ايضاً في تفسيرها عبر آية قرآنية كريمة : « انا جعلنا ما على الارض زينة لها لننبلوهم أثيهم أحسن عملنا » ، ... وهذا يعني ان (الزينة) يمكن ان تنبه الشخصية بها فتغفل عن اداء وظيفتها العبادية بحيث تجبرها اما للوقوع في ما هو (محرم) منها : كما لو اكتسب الشروة بالطرق غير المشروعة أو تقع في (المكروره) منها ، أو حتى (المباح) منها : في حالة انشغال الشخصية بها وصرفها عن اداء الأحسن من العمل ...

ان ظاهرة (التملك) — كما افصحت عن ذلك دراسات علماء الاقوام — يمكن ان تستفي عنها صفة (الحاجة أو الدافع) ما دامت مرتبطة بنمط البيئة الثقافية التي تحدد طابع (الحاجة) أو عدمها .

فالتنازل عن الممتلكات في بعض المجتمعات البشرية التي درسها علماء الاقوام : تدلل بوضوح على عدم فطرية هذه الحاجة (فعلياً) بل فطريتها بـ (القوة) فحسب . طبيعياً ، لا تعنينا دراسات علماء الاقوام في التدليل على عدم (فطرية) التملك ما دمنا

— اسلامياً — لا نعني الا بوجهة النظر التي يقدمها المشرع الاسلامي بيد اننا نعتزم الاشارة الى ان (التجريب الارضي) بالرغم من عزلته عن السماء امكنته ان ينفي صفة (الحاجة) عن (التملك) ، ومن ثم فان الشخصية الاسلامية تظل أجدر بان تعني الحقيقة المشار اليها : بخاصة ان التوصيات الاسلامية تشير الى ان الارض وما فيها (ملك) الله تعالى وأن منحها للانسان يظل استثماراً لاداء الوظيفة العبادية . ومع التسليم بهذه الحقيقة فان الارض أو المال مثلاً سوف ينفت بريقهما في نظر الشخصية الاسلامية فتزهد عن الارض وتكتفي بما هو ضروري لها ، وتزهد عن المال وتتنفقه — في حالة كونه فائضاً — في الوجوه التي حددها المشرع الاسلامي .

اذاً : تبقى (الضرورة) وعدتها هي المعيار في مشروعية التملك وعدمه لذلك نجد — في سياقات متنوعة — تشتدداً في المطالبة بالتملك بنفس التشدد في المنع ذلك :

إننا نجد نصوصاً مثل «من باع ارضاً او ماءً ولم يضع ثمنه في ارض وماء ، ذهب ثمنه محقاً»<sup>(١)</sup> ومثل : «لا خير فيمن لا يحب جمع المال من حلال يكف به وجهه»<sup>(٢)</sup> ... لكن مقابل ذلك نجد نصوصاً من نحو : «لابيجمع المال الا لخصال خمس : بخل شديد وامل طويل ... الخ»<sup>(٣)</sup> ومثل «لن تقوت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله وأجعلوا في الطلب»<sup>(٤)</sup> ، فهذه النصوص تطالب — من جانب — بجمع المال أو العقار ، وتحذر من جانب آخر من المال أو العقار ، مما يعني ان الاصل هو عدم الاهتمام بالتملك ، بيد أن تملك المال أو العقار قد يفرض ضرورته لاعتبارين لاماناص منهما ، أحدهما : تأمين استمرارية العيش والآخر : تحقيق عنصر (العز) الذي يسم الشخصية الاسلامية فيما فوض الله تعالى اليها كل شيء الا إدلال نفسها . لكن خارجاً عن الاعتبارين المذكورين يظل عنصر (التملك) موضوع حظر بالغ الشدة مثل التهديد بالويل «من جمع مالاً وعدده» ولن يكتنز

(١) الوسائل / ب (٢٤) / ح (٥) مقدمات التجارة .

(٢) الوسائل / ب (٧) / ح (٢) مقدمات التجارة .

(٣) نفس المصدر / ح (٤) مقدمات التجارة .

(٤) نفس المصدر / ب (١٢) / ح (٨) مقدمات التجارة .

الذهب والفضة ، الخ ...

٠ ٠ ٠

ان طرائق التنظيم لـ (التملك) يتم من جانب وفقاً للأعتبرين المشار اليهما (التأمين والعز) ، كما يتم من جانب آخر لمفهومات عبادية تأخذ ابعاداً مختلفة ، تتجه التوصيات الاسلامية من خلالها الى تنظيم (الفائض) منه ، بعد ان كانت التوصيات السابقة تتناول تنظيم ما هو ضروري منه ..

ان تنظيم الفائض من (التملك) يتمثل في عملية (الاتفاق) ب مختلف اشكاله : الزاميأً أو ندبأً . اما الالزامي منه فيتمثل في ظواهر الخمس والزكاة والكافارات ونحوها . واما المندوب منه ، فان لسان التوصيات الاسلامية تشدد على هذا الجانب لدرجة تقترب من الالزام ، حتى اننا نجد ان الآية الكريمة التي تقول : « وفي أموالهم حق للسائل والمحروم » اما تشير الى ان (الحق) — وهو صفة شبه الزامية — لا يقصد منه ما هو (الواجب) بل — كما تقول النصوص المفسرة — ما هو الخارج عن ذلك .

ومن بين أن عملية (الاتفاق) لا ترتبط بمجرد تحقيق العدالة الاجتماعية أو تحقيق التوازن للمجتمع البشري فحسب ، بل ترتبط أيضاً — وهذا ما تعنى « البحوث النفسية — بالبناء النفسي للشخصية عبر تدريبها على تعلم السلوك السوي من خلال نبذ الذات والاتجاه الى الآخرين فيما يعد مثل هذا السلوك أهم المعاير التي تفرز الشخصية السوية عن الشخصية المضطربة أو المريضة نفسياً كما هو واضح .

### « الحاجات الجمالية »

الاحساس بالجمال يجسد واحداً من الظواهر التي يدرجها علماء النفس في قائمة الدوافع البشرية ، الا أنهم يضعون هذه الحاجة في المرحلة الأخيرة من سلم الحاجات .  
اما اسلامياً ، فان المشرع يأخذ هذا الجانب بنظر الاعتبار وينحه بعداً عبادياً مثل سائر

ال حاجات . وقد اشارت النصوص الاسلامية الى هذا الجانب في نصوص من نحو : « قل من حرم زينة الله ... » ومثل تعقيب رسول الله (ص) على رجل وجده : « شعثاً شعر رأسه وسخة ثيابه سيئة حاله » فقال له : « من الدين : المتعة » <sup>(١)</sup> ، كما ان نصوصاً قد استفاضت في تأكيد المقوله المعروفة من ان : « الله جيل يحب الجمال » <sup>(٢)</sup> كما ان سورة النحل التي ركزت الاهتمام بالثروة الحيوانية والطبيعية : طرحت مفهوم (الجمال) في سياق الشروط المذكورة مثل : « ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرون » ومثل : « وتستخرجوا منه حلية تلبسونها » ...

بيد ان اشباع هذه الحاجات لا يتم — كما أشرنا — منعزلاً عن الاستثمار العبادي لها ، فالنص القرآني الكريم يقرن الظواهر الجمالية المذكورة وغيرها بضرورة (الشكر) لمعطيات الله تعالى ، كما ان نصوص الحديث التي اشارت الى ان « الله جيل يحب الجمال » قرنت ذلك بالمفهوم العبادي أيضاً مثل : « ان الله جميل يحب الجمال ويحب ان يرى اثر نعيمه على عبده » .

ومن الواضح — كما أشرنا سابقاً — ان مجرد ربط الاشباع بعملية التواصل مع الله تعالى وادراك معطياته يجسد : مشاركة فكرية ووجدانية لمفهوم الوظيفة العبادية التي أوكلها الله للانسان .

من هنا ، فان أية ممارسة تتجاوز هذا الصعيد العبادي تظل موضع حظر بالغ الشدة ، ففي الوقت نفسه تطالب التوصيات الاسلامية من خلاله باشباع الحاجة الجمالية من نحو النصوص المشار إليها ومن نحو نصوص أخرى مثل : « فاياك ان تزيّن الا في احسن زينتك » <sup>(٣)</sup> حيث تطالب هذه التوصية بان يلبس الرجل أحسن الزي ، لكن : في الوقت نفسه نجد نصوصاً من نحو « ان الله يبغض شهرة اللباس » <sup>(٤)</sup> ومثل : « كفى بالمرء خزيناً

(١) الوسائل / ب (١) / ح (٥) / احكام الملابس .

(٢) نفس المصدر / ح (١، ٢، ٣) الخ ...

(٣) الوسائل / ب (٢) / احكام الملابس .

(٤) نفس المصدر / ب (١٢) .

ان يلبس ثوباً يشهده»<sup>(١)</sup> حيث تطالب هذه التوصية بالا يلبس الرجل ما يميزه عن غيره ، بل تطالب توصيات أخرى بان يكون «خير لباس كل زمان : لباس أهله»<sup>(٢)</sup> ، فالملاحظ في هاتين التوصيتين أن بعد التفصي قد شدد المشرع عليه بنحو ملحوظ ، فطالب بان يكون الملبس متواافقاً مع مستوى البيئة الاجتماعية : تحسيناً بعدم الفارقية ، وطالب بالا يلبس ما هو متميّز : حتى يندحب الزهو والعلو والفوقية على الآخرين ، ... والامر نفسه بالنسبة الى (المسكن) حيث تطالب النصوص مثلاً بأن يتسع منزل الشخص مثل : «للمؤمن راحة في سعة المنزل»<sup>(٣)</sup> حيث أخذت (الراحة النفسية) بنظر الاعتبار من خلال المطالبة بسعة المسكن ، الا ان التوصيات الاسلامية تقول في الان نفسه : «كل بناء ليس بكفاف فهو وبال على صاحبه يوم القيمة»<sup>(٤)</sup> ويقول احد النصوص موضحاً ما ليس بكفاف بانه «استطالة به على جيرانه ومباهة لأخوانه»<sup>(٥)</sup> ... ان هذه التوصية الاخيرة تعد ملاحظة عيادية بالغة الدلالة ، حيث تشير الى طابع المرض أو الشذوذ الذي يطبع الشخصية في حالة اهتمامها ببناء المسكن خارجاً عما هو ضروري حيث تستهدف من ذلك ان تستطيل على الجيران وان تباهي به الآخرين : تعبيراً عن نزعة التعالي والزهو والكبرباء وسائر اشكال التورم الذاتي المفضح عن اضطراب الشخصية وأحساسها بالنقص فيما تعوضه بالنزعة المزهوة ، المتعالية ، المستطيلة على الآخرين ...

والامر نفسه بالنسبة الى وسيلة النقل التي يستخدمها الشخص حيث تشير النصوص الى ان الاستخدام هذه الوسيلة بنحو متميّز عن الآخرين : يعد تعبيراً عن تورم الذات .

اذًا : امكننا ان ندرك أهمية وخطورة هذه التوصيات الاسلامية التي تتناول حاجات ليست ملحة بالنسبة الى قائمة الدوافع البشرية الأخرى ، الا انها — نظراً لارتباطها — ببناء الشخصية نفسياً وعابدياً تظل ذات خطورة ملحوظة في ميدان السلوك وتعديليه .

(١) الوسائل / ب (٢) أحكام الملابس.

(٢) نفس المصدر / ب (١) / ح (١٣) أحكام المسكن.

(٣) الوسائل / ب (٢٥) / أحكام المسكن .

## «ال حاجات الامنية»

من الدوافع التي يدرجها علماء النفس ضمن قائمة الدوافع هو: (ال الحاجة الى الامن) . ومن بين ، ان (ال الحاجة الامنية) من الممكن تصورها في ظواهر ثلاث هي: الامن الى الحياة ، الا من النفسي ، الا من الحيوى . طبيعى فان (الامن الحيوى) يندرج ضمن الحاجات البيولوجية : الطعام ، الشراب ، الصحة . . . الخ : حيث تشكل حاجات مستقبلة لا مناص من اشباعها بغية استمرار الكائن الادمى .

أما (الامن النفسي) ، فيشكل بدوره حاجة ملحة — لا تصل الى ما هو حيوى لكنها قد تشكل فاعلية أشد منه — ما دامت مرتبطة من جانب بتدفق ما هو حيوى : فالسجن مثلاً يضطرب اشباع حاجاته للنوم والطعام ، كما انه — من جانب آخر — يؤثر في اشباع حاجاته الى حرية التحرك : من انتفاء الى الآخرين ، وانتزاع الحب والتقدير منهم ، بل : ممارسة الحرية أساساً ، مما يفقد — مع فقدانه للحرية — معنى وجوده أساساً . كما ان المنبوذ اجتماعياً ، أو المحاط بأعداء يتربصون به السوء . . . أو الخ . . . يتعرض توازنه الداخلي لتوتر شديد من الصعب تحمله عادة ، مما يقتاده حتى الى الانتحار مثلاً .

واما الحاجة الى الحياة ، فانها تشكل — كما هو واضح — قمة الحاجات الإنسانية . فالآدميون (بغض النظر عن الاحياطات التي يواجهونها) يحسون بال الحاجة الى الحياة حتى في حالات المرض والجوع والشدائد النفسية ، مما يعني ان الحاجة المذكورة ، تشكل القمة من هرم الحاجات الإنسانية .

و واضح ، ان الحاجة المذكورة لو لم تكن بمثل هذا الالحاح ، لفقد الانسان معنى وجوده أساساً ، ولا تنتفي كل نشاط باحث عن اشباع الحاجات الأخرى .

ومع ذلك فان (ال الحاجة الى الحياة) من الممكن ، أن يمسحها الانسان من ذاكرته في حالتين : حالة الانتصار لقيم العقلية التي يؤمن بها (مثل : الموت من أجل حرية البلد

الذي ينتمي اليه) . أو حالة تفاقم مرضه النفسي حينما يقتاده الى الانتحار . وبعدها ، من الحاجات الامنية المذكورة ، ملاحظة كل من التصور الارضي والاسلامي حياهما ، ومدى الفارقية بين التصورين في هذا الصدد .

ونفترر سلفاً بأن (ال الحاجة الى الامن الحيوى ) سوف لن نتعرض له في هذا المقال ما دمنا نفرد له حقلاً خاصاً من الدراسة ، ... وما دمنا قد أوضحنا سابقاً بأن الحاجة المذكورة تظل مجرد (وسيلة) في التصور الاسلامي ، لـ (غاية) معينة هي (العبادة أو الخلافة في الارض) حيث يظل البحث عنها في نطاق ما هو ضروري ، فحسب فيما يفصل الحديث عنه لاحقاً . وتبقى (ال الحاجة الى الامن النفسي) و(الحياة) موضع معالجتنا الآن .

### ال الحاجة الى الامن النفسي :

أوضحنا (عبر حديثنا عن الدافعين : الانتماء الاجتماعي والتقدير الاجتماعي) أن الشخصية الاسلامية تفترق عن الشخصية الارضية في الغائطها لأهمية التقديررين المذكورين ، ما دامت تعوضهما بانتماء الى السماء و بتقدير منها ، مما يعني انها ليست بحاجة الى أية (حماية) نفسية من الآخرين .

بيد ان هذا لا يعني ان (الحماية النفسية) او (الامن النفسي) لا يشكل لديها (حاجة) بقدر ما يعني أن تحديد هذه (ال الحاجة) يصبحه تصور خاص مختلف عن التصور الارضي له . ويمكننا - في البدء - أن نقرر أهمية مثل هذه الحاجة ومشروعيتها في التصور الاسلامي ، متمثلة في النص التالي للإمام علي بن الحسين (ع) : قال (ع) في الوثيقة النفسية التي سنعرض لها في مكان آخر من هذه الدراسة ، ونعني بها : الوثيقة التي ترسم مبادئ الصحة النفسية في خطوطها العامة وهي دعاء (مكارم الاخلاق) :

«اللهم صل على محمد وآل محمد . وأبدلي من بغضة أهل الشنان المحبة . ومن حسد أهل البغي المودة . ومن ظنة أهل الصلاح الثقة . ومن عداوة الادنين الولاية . ومن حقوق ذوي الارحام المبرة . ومن خذلان الاقربين النصرة . ومن حب المدارين تصحيح الملة . ومن رد الملابسين كرم العشرة . ومن مرارة خوف الظالمين حلاوة الامنة » .

هذا النص يتضمن تسع حاجات أمنية هي : الامن أو الحماية من الحاقدين ، والحساد ، والمتهمين ، وعداوة الادنين ، وقطيعة ذوي الارحام ، وخذلان الاقارب ، والحب الزائف ، والقصوة ، والظلم .

ان هذه الحاجات التسع تبدو وكأنها حاجات فعلاً ، تحس الشخصية المسلمة بأهمية توفرها : فهي تطالب بأن يحبها الآخرون بدلاً من الحقد عليها ، وتطالب بأن يوادها الآخرون بدلاً من ان يحسدوها ، وان يحسنوا بهاظن بدلاً من توجيه التهم اليها ، وان يواليها ويبرها وينصرها : الادنون وذوو الارحام والاقرباء : بدلاً من العداوة والقطيعة والخذلان ، وأن تعيش بئانى عن الاذى الذي يلحقها بها الظالمون : السلطة أو جماعة أو فرد يعرضها للاذى .

أكثر من ذلك : فان الشخصية الاسلامية لا تحس بال الحاجة الى الحماية أو الامن من اذى الآخرين فحسب ، بل تطالب بأن تنتصر على ( الآخرين ) أيضاً : وهذا ما يجسد قمة الحاجة الى الامن النفسي .

ولنتابع دعاء مكارم الاخلاق ، حيث يضيف الى الحاجات الامنية التسع المذكورة ، تسع حاجات أخرى ، تطالب بالانتصار على الآخرين . ولنقرأ :

« اللهم صل على محمد وآل محمد : واجعل لي يداً على من ظلمني . ولساناً على من خاصمني . وظفراً بن عاندني . وهب لي مكرأً على من كابداني . وقدرة على من اضطهدني . وتکذيباً لمن مقتني . وسلامة من توعدني . ووفقني لطاعة من سددني . ومتابعة من أرشدني .

ونحن اذا استثنينا الحاجتين الاخيرتين ( الطاعة والمتابعة للمسد و المرشد ) ، حينئذ نواجه سبع حاجات تطالب جميعها بالانتصار على القوى المهددة لأمن الشخصية . فالشخصية الاسلامية ( من خلال حاجتها الى الامن ) لا تكتفي بالمطالبة بابدال ما يهدد منها ، بل تطالب بالانتصار على القوى المهددة أيضاً . انها لا ت يريد أن تأمن شرور الظالمين فحسب ، بل تطالب بأن تكون لها يد على الظالمين أيضاً . وكل أولئك يعني - بحال ليس فيه - ان حاجتها الى الامن أو الحماية لا انها مشروعة فحسب بل انها ملحة .

والسؤال هو: كيف يمكن أن نوفق بين ذهابنا إلى أن الشخصية الإسلامية لا تمحس بال الحاجة إلى الحماية من الآخرين (كما قررنا عند الحديث عن الانتماء والتقدير الاجتماعي)، وبين ذهابنا إلى مشروعية وال حاجة (الحاجة إلى الحماية)؟.

ان أدنى تأمل في هذا الصدد، يجسم الموقف بوضوح حينما نقرر بأن المطالبة بتوفير (الأمن) لم يكن — في حد ذاته — غاية أو هدفًا : كما هو شأن البحث الأرضي الذي يقرر أهمية مثل هذه الحاجة ، ما دامت متصلة بتوفير الحياة التي لا يملك البحث الأرضي سواها ، وإنما تظل المطالبة بتوفير الأمن — في التصور الإسلامي — مرتبطة بهدف آخر : ليس هو الحياة من أجل الحياة ، بل : الحياة من أجل (المهدف العبادي أو الخلافي في الأرض) . فلكي يتتوفر للشخصية الإسلامية مناخ ملائم لتحقيق ممارستها العبادية ، يتبعين حينئذ (دافع الأمن) لديها ما دامت القوى المهددة لاستقرارها ، تتجزئها عن متابعة العمل العبادي في شروطه الملائمة ، لأن ذلك نابع من مجرد الحاجة إلى توفير (الأمن) ، ولو كان الأمر كذلك لما كان للمطالبة بتحمل الشدائـد ومواجهة مختلف الاحباطات ، والتضحيـة (حتى بالعمر من أجل الله) أية دلالة من التوصيات الإسلامية .

إذن : (الدافع إلى الأمان) لدى الشخصية الإسلامية ، يفترق تماماً عن (الدافع إلى الأمان) لدى الشخصية الأرضية .

الشخصية الإسلامية تستثمر (ال حاجات الأمنية) مجرد وسيلة هدف آخر هو (الممارسة العبادية) .

أما الشخصية الأرضية ، فإن حاجتها إلى الأمان تظل (هدفـاً) بذاته .  
ويترتب على هذا الفارق أن أي تهديد لأمن الشخصية الأرضية ، يفقدـها توازنـها الداخـلي ، ويفقدـها دلـالة الحياة أساسـاً : حتى تقعـ في نهاية المطافـ في وـهـةـ المـرضـ النفـسيـ أو تـقـدـمـ (في الحالـاتـ المـرضـيةـ الشـدـيدةـ) عـلـىـ الانـتحـارـ .

أما الشخصية الإسلامية فلا يعنيـها أي تهـديدـ لأمنـهاـ ، ما دـامـ الأمرـ مجرـدـ (وسـيلةـ) إـلـىـ غـاـيـةـ : فـفـيـ حـالـةـ التـهـديـدـ الفـعـلـيـ ، مـثـلـ :ـ اـيـادـعـهـاـ فـيـ السـجـنـ ،ـ اوـ مـطـارـدـهـاـ ،ـ اوـ تـضـيـيقـ الخـناقـ عـلـيـهـاـ ،ـ اوـ محـارـبـنـهاـ بـشـتـىـ الوـسـائـلـ النـفـسـيـةـ ،ـ ...ـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ الـحـالـاتـ تـحـسـبـ

الشخصية ذلك من أجل الله ، وتعده واحداً من مختلف الاحباطات التي تواجهها في الحياة العابرة ، موضة ذلك بشمن آخر هو: الشواب الآخروي ، وانزعال التقدير من الله ، والشمين للحقيقة الموضوعية التي تنطوي عليها قيمة (السماء) في حد ذاتها .

٥٠٠

وإذا كان الأمر فيما يتصل بـ (ال حاجات الأمنية) محكماً بهذا الطابع ، فإن الحاجة الأخرى وتعني بها : الحاجة إلى الحياة أو دافع الحياة يظل محكماً بالطابع ذاته أيضاً . وهو ثُمَر يتطلب مزيداً من التفصيل .

إذن : فلننجزه لمعالجة الدافع المذكور :

٥٠٠

## «الحاجة أو الدافع إلى الحياة»

من الحقائق التي لا يتناقش فيها اثنان ، ان (الدافع إلى الحياة) يظل أشد الدوافع الحاجاً في تركيب الشخصية .

وبالرغم من ان بعض (علماء الأقوام) يحاول نفي فطرية هذا الدافع عند بعض الرهوط أو الأفراد ، الا أن نفيه في الواقع يعدّ تعبيراً عن اثباته عند أولئك الرهوط أو الأفراد . ولعل ظاهرة (الانتحار) ، أو التضحيه بالعمر يُعدان مظهراً يرتكن الباحثون اليه بعامة في التدليل على عدم فطرية الدافع المذكور .

بميد انه من الواضح (فيما يتصل بالانتحار) أن الاقدام عليه هو مظهر آخر من الحرص على (الحياة) في الواقع . فالمتحر (وهذا ما تكشفه الوثائق وتجارب الحياة اليومية) انا يقدم على العملية المذكورة : نظراً لبلوغه مرحلة (اليأس) من اشباع حاجاته مما يفصح عن ان (حرصه) على الحياة ، و(الحادية) هذا الدافع لديه هو الذي يقتاده الى (الانتحار) . وبكلمة جديدة : ان (الانتحار) هو الوجه الآخر من (الحاجة إلى الحياة) .

وأما (التضسحية بالعمر) من أجل (القيم) فيعد بدوره تعبيراً عن (الدافع إلى الحياة) أيضاً، ولكن من خلال اشباع (اللذة العقلية) التي قلنا أنها أشد فاعلية من (الد الواقع البيولوجي) بالرغم من أن هذه الد الواقع أشد الحاجة.

بيد أن ما يعنينا من هذا كله: أن نحدد حجم هذا (الدافع إلى الحياة) بعامة: سواء أكان ذلك في نطاق ما هو مألف، أو ما هو شاذ. سواء أكان (الشذوذ) مرضياً كما هي ظاهرة (الانتحار)، أم سوياً كما هو: الاقدام على الموت من أجل القيم.

يعنينا من هذا أن نعالج الظاهرة في ضوء التصور الارضي والاسلامي لها، وملاحظة الفارق الكبير بين كل منهما في حقل الصحة النفسية.

ولنقدم، إلى التصور الأرضي، أولاً:

○ ○ ○

الشخصية الأرضية لا تملك إلا مساحة محددة هي (الارض)، والا زماناً محدداً هو (عمر) الشخصية. وكلها (الزمان والمكان) يشكلان معنى (الحياة) في ذهنها.

طبعياً، ما دام التركيب الآدمي قائماً على مبدأ (البحث عن اللذة)، فان (الحياة) تظل هي المجال الذي تتحرك فيه لتحقيق الاشباع.

من هنا، لا مناص لها من التشبت بـ (الحياة)، وتحقيق فرص الاشباع فيها: حسب الظروف التي تفرض عليها حجماً معيناً من الاشباع.

وفي حالة (التصعيد): أي، التضسحية بالعمر) فان (البديل) الذي تملكه شخصية الارض هو (الانسان الآخر) حيث تتحقق بتأجيلها اللذة، اشباعاً للانسان الآخر.

ونخارجياً عن التصعيد، أو الانتصار للقيم العقلية، فان شخصية الأرض اما ان تختر مبدأ (الخنوع): كأن تستسلم لأى مصدر يحقق اشباعها، كما هو الحال في الخنوع السياسي مثلاً. أو تتوجه إلى (العدوان)، متمثلاً في السيطرة السياسية.

إذن: ثمة خيارات ثلاثة تواجه شخصية الارض في تحقيق دلالة الحياة عندها: الاتجاه المخانع، الاتجاه العدواني، الاتجاه الانساني.

و واضح، ان الاتجاه الأخير، عندما يلغى دافع الحياة من ذهنه، فإنه يلغيه من أجل

(الانسان الآخر) — كما قلنا ، مما يعني أن (الانسان الآخر) يظل بدوره سجينًا في نفس الدائرة (دائرة الحياة : في زمانها ومكانتها المحددين) ، وهي دائرة لا مناص من اشباعها بالضرورة ، والا لا نضي معنى (الحياة) من الذهن .

وهذا ما يمكن أن يحدث في الاتجاهات العابثة والمتمرة : حيث يحيىء (الانتحار) تتوهجاً للحساس ببعث الحياة ولا معقوليتها ، أي : يحيىء التضحية بالعمر (ليس من أجل الانسان الآخر) ، بل : تعبيراً عن الرفض للحياة ما دامت لم تتحقق اشباعاً عقلياً لدى هذا الرهط أو الأفراد .

ونخارجأً عن هذه الدلالة الفلسفية أو العقلية ، فان رفض (الحياة) يحيىء عند البعض : احتجاجاً على عدم الاشباع لحاجات (المتحر) : كأن توسيع صحته الى درجة لا تطاق مثلاً ، أو يفقد عزيزاً أثيراً لديه ، أو ... أو ... الخ .

ومن الواضح ، ان الخيارات الثلاثية : الانتحار ، أو الخنوع ، أو العدوان : تشكل خيارات مريرة لا تقرها الاتجاهات العيادية في علم النفس ما دامت لا تحمل الاحباط ونتائجها ، وما دامت عاجزة عن التكيف السليم مع الحياة .

ومن هنا ، فان الخيار الوحيد الذي تملكه شخصية الأرض (في الحالات السوية) هو : (الموت من أجل الآخرين) حيث يشكل هذا (الخيار) قمة التأجيل للذلة ، وهو الاتجاه الانساني قبال الاتجاهات المتمرة أو الخانعة أو العدوانية .

بيد ان الاتجاه الانساني ذاته ، يفقد دلالته — في واقع الأمر — ما دام دائراً في حلقة تردد الى (الانسان) نفسه : أي ، الفرد الباحث عن الاشباع المحدود في (الحياة العابرة) .

وبكلمة أخرى : ان الشخصية الارضية حينما (تضحي بالعمر) من أجل الآخرين ، فانها لم تصنع شيئاً الا من أجل تحقيق الاشباع (الانسان الآخر) وهذا (الانسان الآخر) إما أن يدور في حلقة مفرغة (كان يضحي بعمره من أجل الآخرين : دون أن يحقق لهم اشباعاً) وإنما أن يحقق لهم اشباعاً فعلياً .

لكن السؤال يظل قائماً : هل ان الاشباع الفعلي من الممكن تحقيقه في ضوء احباطات الحياة وضغوطها ؟؟ .

ان تجربة الأرض منذ ميلادها وحتى اللحظات المعاصرة التي نحياها ، تدلنا بوضوح : أن تحقيق الاشباع (وفق المبادئ التي تضحي الشخصية بعمرها من أجل الانتصار لها) أمر لم يتحقق بنحوه السليم طوال التاريخ كله .

وهذا يعني أن (الإنسان الآخر) الذي يضحي بالعمر من أجله ، إما ان يدور في حلقة مفرغة : كل واحد : يضحي بحياته من أجل (آخرين) يضحيون بحياتهم أيضاً : دون أن يتتحقق الاشباع ، ... وإما أن يتوجه الآخرون الى الخيارات الأخرى : الخنوع أو العداون أو التمرد .

إذًا : كل الاتجاهات الأرضية بما فيها (الاتجاه الإنساني) تظل عبر بحثها عن تحقيق (الدافع إلى الحياة) : إما أن تتحقق اشباعاً قائماً على (الخنوع) ، أو اشباعاً قائماً على (العدوان) ، أو اشباعاً قائماً على قيمة عقلية متمردة ، يائسة (الانتحار) ، أو اشباعاً قائماً على قيمة عقلية لا جدوى فيها (ما دامت تدور في دائرة مفرغة) في اختيارها للموت بدلاً من الحياة .

وهذا كله ناجم — بطبيعة الحال — من طبيعة (ال الحاجة أو الدافع إلى الحياة) في مساحتها المحددة من المكان ، وسنواتها المحددة من الزمان ، فيما لا تملك شخصية الأرض سواها ، مما يضطرها (بطبيعة التركيبة الأدمية القائمة على البحث عن اللذة) ، إلى اشباع مريض هو الخنوع أو العداون ، أو فقدانها للحياة أساساً (الانتحار والتضحية) دون أن تتحقق الاشباع للإنسان الآخر .

○ ○ ○

إن عزلة الأرضيين عن السماء ، تقف وراء اختيارها البدائل الأربع المريضة ، فهي بحكم كونها لا تفقه شيئاً سوى هذه (الحياة العابرة) ، مضطورة إلى الواقع في أحد البدائل أو الخيارات : لكننا حين نتجه إلى التصور الإسلامي للظاهرة ، فإن المشكلة تحسن أساساً ، حينما نجده — أي التصور الإسلامي — يضع المساحة (الآخرية) في اعتباره ، قبل كل شيء ، جاعلاً منها (هدفه) الرئيس في هذا الصدد .

أما المساحة الدنيوية (الحياة) فلا تشكل لديه إلا (وسيلة) تتوكأ الشخصية عليها بمثابة

(جسر) الى الآخر .

من هنا تفتقد هذه (الوسيلة) قيمتها التي يتثبت بها الأرضيون . فالأرضيون يكرسون كل جهودهم من أجل الوصول الى (غاية) هي : اشباع حاجاتهم ، أو ما تسميه لغة الأرض بـ (السعادة) .

هدف الأرضيين هو : اسعد الانسان في هذه الأرض .

طبعياً ، حينئذ ، أن تكون أعلى قيم الأرض هو (التضحية بالعمر) ، من أجل سعادة الآخرين ) في هذه الحياة المحددة ، وأن يكون مادعاها أما خنوعاً من أجل الاشباع ، أو عدواً من أجله أيضاً ، أو انتحاراً بسبب عدم تحقيق الاشباع : وكلها ممارسات مرضية باقرار علم النفس العيادي ذاته . وأما التضحية بالعمر ما دامت تقتاد — بالضرورة — الآخر الى أحد الاتجاهات الثلاثة ، أو الى الدائرة المفرغة ، فحينئذ تظل عملاً بلا دلالة : وهو قمة انتكاسة الأرض .

أما الشخصية الاسلامية ، فما دامت الحياة لديها (وسيلة) أو (جسراً) الى حياة آخرى ، فانها غير مضطرة اطلاقاً الى أحد الخيارات الأربع : فلا تضطر الى (الخنوع) في اشباع حاجتها الى الحياة ما دامت تملك (سوها) في الدار الآخرة . كما لا تضطر الى (العدوان) للسبب ذاته ، ولانها محظوظ عليها أي بحث عن السيطرة والاستعلاء والتفوق ، انها لا تبغي علوًّا ولا فساداً في الأرض .

وللسبب ذاته لا تقدم على الانتحار : ما دامت (الحياة) لا تشكل هدفاً لديها في غمرة بحثها عن الاشباع (الأخروي) .

واما (التضحية بالعمر) أو الموت ، فمحكومة بالطابع نفسه : ما دام الموت فراغاً مؤقتاً تتبعه حياة جديدة في الدار الآخرة ، بل انها تستبشر بالموت أو الشهادة (من أجل الله) ليقينها تماماً بفوز الآخرة .

٠ ٠ ٠

طبيعي ، يثار السؤال التالي :

كيف يمكن حل التضارب القائم بين (الدافع الى الحياة) بما يستتبعه من مختلف المتع

التي وفرتها السماء للأدميين : بما فيها متعة (الحياة) ذاتها ، فيما نلحظ حرص المشرع الإسلامي على توفيرها حرمة ، كرامة ، آمنة ، وفيما نلحظ النصوص المطالبة — على لسان الأدميين — بتحقيق اليسر والرخاء والسرور بدلاً من العسر والشدة والمرض ... الخ .

لا شك ان (الرغبة الى الحياة) في نطاق عام تشكل دافعاً ملحاً كل الاخراج فطر الأدميون عليه . بيد ان المشرع حدد طرائق خاصة لاشباع الدافع المذكور في ضوء (المبادئ الموضوعية) التي طولبوا لها . وهو أمر لا يضاد الرغبة المذكورة كما هو واضح . فالمشرع يطالب الشخصية بـألا تلحق الاذى بنفسها ، ... يطالبها بأن تصارع الشدائـد والمرض والموت . بل حتى أدنى الأذى : من نحو مطالبته بعدم ممارسة الصلوات المندوبة في حالة احساسها بالملل مثلاً ، بل تعفيها من كل ممارسة لا تطيقها حتى لو كانت (فرضياً) ... كل أولئك يدلنا ، على ان المشرع حريص كل الحرص على توفير أشد المتع اشباعاً لها .

بيد انه في الآن ذاته ، يرسم طرائق الاشباع وفق مبادئ خاصة : قد تتحقق فعلاً أشد المتع اشباعاً في نطاق ظروف خاصة تهيئاً لهذه الشخصية أو تلك ، وقد لا تتحقق الاشباع في نطاق ظروف أخرى .

من هنا تجيء مبادئ (تأجـيل اللـذـة) معياراً عاماً يرسمه المـشرع لكـل الأـدمـيين : حتى يطفـئ في أعماقـهم (في حالـات الـاحـباط) أي اـشبـاع عـابرـتـنـشـدـهـ الشـخـصـيـةـ : مـثـلـماـ يـرـسـمـ المـشـعـرـ (ـالـدـافـعـ إـلـىـ الـحـيـاةـ)ـ مـعـكـومـاـ بـنـفـسـ الطـابـعـ : طـابـعـ (ـتأـجـيلـ اللـذـةـ)ـ حـينـماـ يـرـسـمـهاـ مـتـاعـاـ عـابـراـ ، أوـ وـسـيـلـةـ لـحـيـاةـ أـخـرىـ .

اذن : من الممكن أن تتحقق الشخصية الإسلامية اشباعاً لـ(ـدـافـعـ الـحـيـاةـ)ـ ، مـثـلـماـ يـمـكـنـ أـلاـ يـتـحـقـقـ اـشـبـاعـ المـذـكـورـ ، ...ـ لـكـنـهاـ فيـ الـحـالـتـيـنـ تـظـلـ الشـخـصـيـةـ مـشـدـوـدـةـ إـلـىـ اـشـبـاعـ أـخـرـوـيـ يـعـوـضـهاـ عنـ (ـالـحـيـاةـ)ـ فـيـ حـالـةـ (ـزـهـدـهـاـ)ـ بـهـاـ أـوـ فـيـ حـالـةـ مـواجهـتـهاـ للـشـدائـدـ .

٥٠٠

يتـرـتـبـ عـلـىـ ذـلـكـ ،ـ انـ أيـ اـشـبـاعـ تـنـشـدـهـ الشـخـصـيـةـ خـارـجـاـ عـنـ نـطـاقـ (ـالمـبـادـىـءـ)ـ المـرـسـومـةـ فـيـ هـذـاـ الصـدـدـ ،ـ يـظـلـ بـحـثـاـ زـائـداـ عـنـ الـحـاجـةـ ،ـ وـلـيـسـ (ـدـافـعـاـ)ـ لـمـانـاصـ منـ اـشـبـاعـهـ كـمـاـ هـوـ شـأنـ التـصـورـ الـأـرـضـيـ .

من هنا ، ندرك أهمية المبدأ الذي قرره أهل البيت (ع) حينما أوضحاوا ، أنّ :  
«حب الدنيا رأس كل خطيئة»<sup>(١)</sup>.

فالباحث عن متعة (الحياة) من أجل الحياة (كما هو شأن الأرض) يضطر إلى ممارسة أي سلوك يحقق الشبع لديه ، على نحو ما فصلنا الحديث عنه في الخيارات الأربع التي يواجهها .

أما الشخصية الإسلامية ، فإنها (في حالة انعدام وعيها) ستقع في نفس المفارقة ، أو الممارسة المريضة ، أو الخطيئة التي تتزود السماء بها .  
أما في حالة وعيها التام بالحقيقة المذكورة ، فإن (الحياة) تنطفئ في أعاقها تماماً :  
وعندما تنطفئ الممارسة المريضة (الخطيئة) بدورها .  
والكلمة الأخيرة :

ان (الحياة) في التصور الإسلامي ، ترتبط بحقيقة واحدة فحسب ، لعلها تشكل أقوى الدوافع أو الحاجات حينما ترتبط بالهمة الخلافية في الأرض ، أي : حينما تدرك الشخصية الإسلامية دلالة وجودها في (الحياة) .

من هنا ، فإن الإمام علياً(ع) ألفت انتباها إلى أهمية (الحاجة إلى الحياة) حينما قال عنها :

«الدنيا صدق لمن صدقها . ودار عافية لمن فهم عنها . ودار غنى لمن تزود منها . ودار موعظة لمن اتعظ بها : مسجد أحباء الله ، ومصلى ملائكة الله ، ومهبط وحي الله ، ومتجر أولياء الله ، ... الخ»<sup>(٢)</sup> .

فالعافية ، والغنى ، والتجارة وسوها تظل (حاجات) و(دفعة) لا يمكن تحقيق اشباعها إلا في نطاق الممارسة (الحياتية) : ما دامت تقتاد — في نهاية المطاف — ليس إلى الشبع المؤقت (في نطاق الوعي بحقيقة الحياة) فحسب ، بل إلى الشبع الدائم في نطاق الحياة الآخرة : وهو اشباع لا حدود له .

(١) الوسائل ، باب (٦١) حديث (٤) ، جهاد النفس .

(٢) تحف العقول / ص (١٨٣) .

## «المسالمة... والعدوان»

لعل النشاط الذي يعني به علم النفس الأرضي فيما يتصل بال الحاجة الى (المسالمة) أو الحاجة المضادة لها : (العدوان) ، لعل هذا النشاط يستأثر بأهمية لا توازنها أهمية النشاط المتصل بال حاجات أو الدوافع الأخرى ، ما دامت غالبية أنماط السلوك تتصل — من قريب أو بعيد — بهذا (الدافع) .

ان الحقد والحسد والغيرة — على سبيل المثال — تُعدّ (مظاهر) داخلية لل الحاجة الى (العدوان) . كما أن الحرب والتنافس والكلام الجارح : تعد مظاهر (خارجية) لل الحاجة المذكورة . يستوي في ذلك أن يكون المظهر (حركياً) أو (لفظياً) . حتى انه يمكننا أن نصف كل أو غالبية أنماط السلوك : بما فيه من (أمزجة) و(سمات) ومفرداتها من : كذب وخيانة وخداعة وشتم ... و... الخ ، يمكننا أن نصنفها ضمن (العدوان) . وما يقابلها ، ضمن (المسالمة) .

من هنا ، نجد أن كثيراً من الباحثين يتبعون هذا التصنيف الثنائي للدوافع أو الحاجات ، أو — على الأقل — يدرجون سائر الدوافع أو الحاجات المختلفة ، ضمن هذا التصنيف الثنائي العام .

والحق ان مثل هذا (التصنيف) الثنائي لل حاجات ، يظل على صلة كبيرة بواقع التركيبة الأدمية ، وهو أمر يتوفّر المشرع الإسلامي على فرز خطوطه . لكن ضمن صياغة خاصة ، متميزة عن التصور الأرضي للتصنيف المذكور .

ان بحوث الأرض حينما تتوفر على دراسة هذا الجانب (المسالمة والعدوان) ، تنطلق من تصورات مختلفة فيما يتصل بـ (فطريّة) هذا الدافع أو (اكتسابيّته) ، وبإمكان (تعديلها) . مثلما تتفاوت في تحديد أسبابه وعلاجه .

فتشمة اتجاه يرى الى ان الكائن الأدمي (مسالم) في طبيعة تركيبة كل ما في الأمر أن

(البيئة) بما تكتنفها من (ثقافة) منحرفة هي التي تنمي لديه نزعة (العدوان). ثمة اتجاه ثان : يرى الى الكائن الادمي (صفحة بيضاء) من الممكن أن تحوّلها (التنشئة) الى (مسالم أو عدواني). ثمة اتجاه ثالث : يرى أن (الاحباط) هو السبب في انباء النزعة (العدوانية)، فما دامت حاجات الانسان لم (تشبع) بشكل يتحقق توازنه الداخلي ، فانه مضطرب الى أن يستجيب للظواهر استجابة (عدوانية) ما دامت تقف حائلاً دون الاشباع .

يواكب هذا الاتجاه ، اتجاه لا يحصر الأمر على الاحباط أو عدمه أو درجته وصلة ذلك بالعدوان ، بل يجد - أساساً - أن عجز الانسان عن اشباع حاجاته ، والى مفروغية (الاحباط). يضطره الى (العدوان) : بصفته استجابة حتمية للاحباط . على أن أشد الاتجاهات (مفارقة) هو : الاتجاه الذاهب الى ان (العدوان) يمثل حاجة أو دافعاً (فطرياً) يرثه الكائن الادمي بـ (ال فعل) .

وفي نطاق هذا الاتجاه ، هناك من يجعله واحداً من (دوابع) متنوعة تتصل بشتى أنماط السلوك ، ومن يجعله (شرطأً) واحداً من دافعين رئيسيين يطبعان سلوك الانسان : شطره الأول هو: غريزة الموت ، فيما يظل (العدوان) مظهراً هذه الغريزة الأخيرة: (غريزة الموت) وهذا كله فيما يتصل بالتصورات الأرضية لظاهرة (العدوان) . اما التصور الاسلامي للظاهرة ، فانه من الوضوح بمكان كبير ، ما دمنا قد أوضحنا في حينه ، أن الكائن يرث بـ (القوة) مباديء (الشهوة والعقل) أو (الذات والموضوع) أو (الخير والشر) ، والى ان عملية (التأنجيل) التي يمارسها في بحثه عن اللذة هي التي تترجم (القوة) الى (فعل) ايجابي هو (المسلمة) ، وعدهمه (أي : عدم التأنجيل) هو الذي يتترجم (القوة) الى (فعل) سلبي هو: (العدوان) .

وقد أوضحنا في حينه أيضاً ، أن هذا المبدأ الثابت في تركيبة الانسان من الممكن في ظل ظروف أو شروط خاصة أن يطرأ عليه (التغيير) بحيث تصبح (النزعة العدوانية) ذات طابع (فطري) ترثه الشخصية بـ (ال فعل) : لاسباب سبق شرحها مفصلاً . ولعل النصوص التي قدمها الامام الصادق (ع) عن الافراد أو الرهوط الذين يرثون (أصولاً غادرة) — فيما منع

الامام (ع) التزو يج منه — لعل هذه النصوص التي سبق الوقوف عندها (في حديثنا عن الوراثة والمحيط)، تلقي اثارة كافية على الظاهرة.

بيد أن ذلك كله، يظل (استثناء) للقاعدة، وليس مبدأ عاماً يسم البشر بأجمعهم (كما هو تصور بعض الاتجاهات الأرضية)، انه يمثل — كما أوضحتنا — وراثة (طارئة)، وليس وراثة (ثابتة)، انه يمثل (انفاراً) أو (رهوطاً) بأعيانهم: تضافرت جملة من الأسباب على تطبيعهم بالسمة المذكورة.

وخارجأ عن ذلك، فان القاعدة تظل متسمة بوراثة (نقية) عن آية شائبة من (عدوان).

بيد ان ما نعتزم التشدد عليه في هذا الصدد، هو أن (العدوان) يظل أشد مظاهر (الشهوة) أو (الذات) أو (الشرط) بروزاً بالقياس الى المظاهر الأخرى.

ولعل هذا (البروز) هو الذي دفع أحد الباحثين بأن يجعل (العدوان) أحد شطري السلوك، على نحو لا مناص من صدور البشرية عنه، متمثلاً في سلوك (فردي) هو: مرض الشخصية، وفي سلوك (جمعي) هو: الحرب ... مثلاً دفعه الى أن يصنفه الى عدون مباشر باليد أو باللسان أو بآية حركة، وإلى عدون غير مباشر (مثلاً: الدعاية، وفلتان اللسان، و... الخ)، بل دفعه الى أن يصور (العدوان) متوجهأ نحو (الخارج) وهو العدون المألف: وحينأ نحو (داخل الشخصية) نفسها فيما يطلق على ذلك مصطلح (الماسوشية وهي: التلذذ بتعذيب الذات) قبال العدون نحو الخارج فيما يطلق عليه مصطلح (السادية: وهي: التلذذ بتعذيب الآخرين).

ان مالا مناقشة فيه، ان يظل (العدوان) أبرز مظاهر السلوك (الشهوي) (الذاتي) (الشرير)، انه يقف وراء غالبية الانماط أو مفردات السلوك — كما سنرى ، لكنه لا يمثل — (ارثاً) فطرياً من جانب ، كما لا يرتبط بالمفاهيم التي ينطلق الباحث الأرضي المذكور منها في تفسيره للسلوك.

وخارجأ عن ذلك، فإنه (أي العدون) يظل — مثلاً قلنا — أشد أنماط السلوك (الشهوي) بروزاً من جانب ، وإلى انه يقف وراء غالبية أنماط أو مفردات السلوك (الشهوي) من جانب آخر.

وبامكانتنا أن نتعرف على الحقيقتين المذكورتين ، اذا أدركتنا : أولاً ان (إيذاء الآخرين) هو المظهر الأشد بروزاً لكل سلوك (شهوي) . فالممارسات الشهوية (الفردية) الصرف مثل : الشرابه في الطعام ، أو المال ، أو الجنس ، أو اللهو... الخ ، إنما تعكس آثارها على (الذات) الشخصية ، دون أن تقتد إلى (إيذاء الآخرين) . أما الممارسات الشهوية المرتبطة بـ( الآخرين ) ، فان انعكاسها عليهم ، يظل أمراً من الوضوح بمكان كبير . فالقتل أو التجريح ، أو السب ، أو الأهانة ، بل : الحقد على الآخرين بعامة ، والحسد منهم ، تظل أنماطاً (عدوانية) أشد بروزاً من الأنماط الأخرى المتصلة بالبحث عن (التفوق) أو (الاستطلاع) أو ... أو ... الخ .

ثانياً : ان غالبية مفردات السلوك ، تظل وراء (النزعه العدوانية) بنحو واضح : فالاعتداء باليد أو السلاح ، أو باللفظ من نحو: الغيبة والاستماع اليها ، والافتراء ، والشتم والأهانة والمزاح ، وبالحركة مثل : السخرية باليد ، والشفاه ، والعيون ، والمحاكاۃ بعامة ، وبالممارسات الخارجية مثل : الغش والخدعه والمحجران والسرقة و... الخ ، كل أولئك يظل مشكلاً غالبية السلوك اليومي الذي تمارسه الشخصية الأرضية أو غير الملزمة : فيما تضُؤ أمماها — من حيث الكم — الممارسات الأخرى غير العدوانية .

ومن هنا يمكننا ، ان ندرك سر التوصيات الاسلامية الحائمة على هذا المظهر من السلوك : بصفته أشد أشكال الذات بروزاً ، وأضخم المفردات رقمأً .

بل يمكننا أن ندرك صلة (الشخصية) بالآخرين : فيما يشدد المشرع الاسلامي عليها من خلال مبدأ (الحب ، وقضاء الحاجة) حيث يمثلان الدلالة الوحيدة المشروعة — في التصور الاسلامي — لصلة الشخصية بالآخرين ، والا فان ( الآخرين ) — كما لحظنا — ملدون من حساب الشخصية التي تعامل مع السماء .

ان مبدأ (حب الآخرين) و(قضاء حاجتهم) يمثلان الطرف المضاد تماماً ، لطرف (العدوان) أو (الحقد) ... فيما يعني : ان غالبية مفردات السلوك (الاجتماعي) الذي يرسمه المشرع للشخصية في تعاملها مع ( الآخرين ) ، هذه المفردات بأكملها أو بغالبيتها قائمة على التدريب على نبذ (العدوان) . لأن (الحب) يعني بوضوح (المسالمة) بدلاً من

(العدوان)، كما ان قضاء حوائج الآخرين يعني بوضوح : ان الشخصية (تحب) الآخرين فتفضي حاجاتهم ، أي : انها (مسالمة) حيالهم ، لا انها (معادية) لهم .

اذن : كل أنماط السلوك الاجتماعي أو غالبيته قائمة على طرف (المسالمة) أو (العدوان) ، فيما تخلص منه الى أهمية تنظيم الدافع المذكور ، ويعني به (الدافع الى المسالمة) بدلاً من (الدافع الى العدوان) .

ومن هنا ، فإن المشرع الإسلامي ، يظل — في توصياته ملحاً على مستويات شتى من (التنظيم) للدافع المذكور ، ممثلاً في معاملته لكل مفردة من مفردات السلوك : بغية ازاحة (النزعة العدوانية) من الاعماق وابداها بالنزعة المسالمة : اشاعة الحب في الآخرين ، وابشاع حاجاتهم .

ان الفارق بين التصور الإسلامي لنزعتي (المسالمة) و(العدوان) وبين بعض تصورات الأرض ، أن الأخيرة منها (أي : بعض الاتجاهات الأرضية) حينما تجعل (العدوان) وكأنه (فطري) ، اغما تقلل — ان لم تمح — فرص التوازن الداخلي والخارجي للإنسان .

والغريب ان هذه الاتجاهات تطالب بـ (الحب) وتجعله معياراً للشخصية السوية قبال الشخصية العصابية من نحو مقوله أحدهم في تحديد الشخصية السوية ، انها هي التي (تحب وتحبّت) ، لكنه في الآن ذاته يقرر مفروضية العصاب الفردي والجمعي (الأمراض وا-أروب) ما دام (العدوان) يشكل نزعة فطرية لا مناص من صدور الإنسان عنها .

والغريب أيضاً ، ان نجد من يطالب مثلاً ، بالردة على العدوان لأنه يساهم في خفض التوتر من الاعماق ؛ في حين يطالب المشرع الإسلامي بالعفو ، والتسامح : لازاحة البقايا من الاعماق ...

وكم هو الفارق بين اتجاه أرضي يوحي بأن الازاحة العدوانية غير ممكنة ، أو على الأقل : يمكن تخفيفها فحسب ، أو تحويلها — من خلال عمليات التسامي — الى نشاطات مقبولة اجتماعياً ، أو ان ممارسته احياناً يخفض من توترات الفرد ، كم هو الفارق بين مثل هذا الاتجاه الذي يساهم في تدمير الإنسان وتوريه ، وبين الاتجاه الإسلامي الذي يطالب بالحب ، ويجعله أساساً ثابتاً في علاقة الإنسان بالآخرين من نحو اشاعتة مبادئ عامة في

الحب مثل : المؤمنون أخوة ، والى انهم كأعضاء الجسم اذا اشتكتى منه عضو تداعت له سائر الاعضاء ، ... ومثل مطالبته بقضاء حاجات البعض الآخرين ، ومثل مطالبته بالتزاور بينهم ، والتودد الى الآخرين ، ومداراتهم ، والاصلاح بين المتنازعين فيما بينهم ، والصفح عن المسيء منهم ، .... الخ .

خلاصة القول : التصور الاسلامي لدافعة (العدوان والمسالمة) ، يجسم الموقف حينما يخضعهما لمجرد (ميراث بالقوة) ان (التدريب) على (المسالمة) كفيل بمحض آية شائبة عدوانية تفرضها التنشئة المنحرفة ، حتى ليتحول الأمر — في نهاية المطاف — كما اشار النبي (ص) — الى ان المداومة على فعل الخير (ومنه : التدريب على الحب) يستتبع كراهية الشر (ومنه : النزعة العدوانية) بحيث تصاغ الشخصية مسالمة ، محنة تنفر من (العدوان) لا انها تصدر عنه .

وقد رسم المشروع الاسلامي جلة من مبادئ (التعلم) للحب وتنظيمها وفق طرائق خاصة تساهم في افاء النزعة المسالمة واشاعتها على الصعيدين الخاص والعام ، منها :

### الاعلام اللفظي :

أو ما يسميه بعض المعينين بالعلاج السلوكي الحديث بـ (حرية التعبير عن الذات) ، أي : الافصاح عن الحب حيال الآخرين ، ... وقد جاء في أحد النصوص « ان رجلًا قال لأبي جعفر(ع) : اني لأحب هذا الرجل ، فقال له ابو جعفر(ع) : فاعلمه فانه أبقى للمودة وخير في الألفة » <sup>(١)</sup> .

واضح ، ان هذا الاعلام (فضلاً عما ينطوي عليه من معنى صحي بالنسبة الى الشخص ذاته حيث يحرره من آية توترات يحياها) فانه ينسحب على الطرف الآخر حيث يتحقق مفهوم (السوية) التي عرفها الاسلام والارضيون أيضاً بانها تمثل الشخص الذي (يألف ويؤلف) حيث تقول احدى التوصيات الاسلامية « لا خير فيمن لا يألف ولا

(١) الوسائل / ب (٢١) / ح (٣) .

يُؤلف»<sup>(١)</sup> ، فالالفة — من الطرف الآخر — سوف تتحقق بالضرورة حينما يعلم الشخص : الطرف الآخر بأنه يحمل حبًا حياله بالنحو الذي أشار الإمام (ع) إليه من أنه «أبقى للمودة وخير في الألفة» .

ومنها (أي : مبادئ (التعلم) للحب) :

### الاقبال على الآخرين :

جاء في توصية للإمام علي (ع) : «قلوب الرجال وحشية فمن تألفها أقبلت عليه»<sup>(٢)</sup> ان هذه الملاحظة العبادية تُعدّ وثيقة في غاية الأهمية بالنسبة الى تعلم الحب وتحقيق (التوافق أو التكيف الاجتماعي) الذي يُعدّ من ابرز سمات الشخصية السوية : حسب التصور الأرضي أيضاً . وأهمية التوصية الإسلامية تمثل في كونها تشخيص بوضوح طبيعة التركيبة البشرية التي تطبعها سمة (الوحشة) بالقوة ، لكنها (بالفعل) تتحول الى ما يضاد ذلك حينما يقبل عليها الآخرون فتألفهم حينئذ على النحو الذي قرره الإمام (ع) .

اما طرائق الاقبال على الآخرين فان التوصيات الإسلامية ترسم اشكالاً متنوعة الى درجة ملحوظة بحيث تتناول حتى أبسط الحركات التي يفرضها اللقاء اليومي العابر ، انها تطالب باشاعة السلام ورده ، والمصالحة ، والمعافاة ، والمكابحة ، والزيارة ، وعيادة المريض ، وتشييع الجنازة ، والتزاور ، والاجابة الى الطعام ، والدعوة اليه ، وحسن البشر ، وقضاء الحاجة ، وتكريم الزائر ، وتوديعه الى الباب ، وعدم مقاطعة حديثه ، وعدم معانته و... .

ان امثلة هذه التوصيات قد تبدو وكأنها مجرد آداب عامة أو سلوك آلي ...، بيد ان تدقيق النظر فيها يدهش الملاحظ الى حد كبير حينما يجد انها عمليات (تدريب) جاد على اكتساب الحب وإنائه واساعته ... فعملية السلام أو التحيية وردها — على سبيل المثال — تفصح عن فاعلية مثل هذه الممارسة بنحو ملحوظ في تعلم الحب وإنائه واساعته ، حيث تطالب التوصيات باشاعة السلام وتَعِد بالثواب من يبدأ به ، وتفرض الرد عليه بنحو الزامي ، كما تطلب بأن يكون الرد بحسن منه ، وتطلب بأن يسلم الصغير على الكبير ،

(١) الوسائل / ب (١٠٥) / ح (٢). (٢) نفس المصدر / ح (٣).

والفرد على الجماعة ، والراكب على الماشي ، والواقف على المجالس ، وطالعه بأن يكون السلام والرد بصوت مسموع ، وان تتساوى صيغة حيال الغني والفقير ، الخ ... فالمطالبة باشاعته تدريب على تصدير الحب ، ودعوة الى تقبيله من الطرف الآخر ، وتذويق لأية حساسية محتملة بين الطرفين ، وازاحة لأي توتر سابق بينهما ، ... والردة عليه الزاماً : تدريب على تقبيله ، والردة بالأحسن تدريب على تعلم (المكافأة) ، والمطالبة بتساوي صيغة على الفقير والغني : تدريب على اذابة الفروق بين الاطراف الاجتماعية ، ... وتسليم الصغير على من يكبره : توقير للشخصية ، وتسليم الفرد على الجماعة : توقير لهم أيضاً ، وتسليم الراكب على الماشي والواقف على القاعد : مبادأة حب قائل مبادأة الزائر لصاحب الدار ، وهكذا ... والأمر نفسه بالنسبة الى (المصافحة) مثلاً حيث تشير التوصيات الى ان المصافحة تذهب بالبغضاء أي تذهب بنزعة الحقد الذي يغمر اعمق الشخص لاسباب متنوعة ، وتشير التوصيات أيضاً الى افضلية عدم سحب اليدين قبل الطرف الآخر : حيث تجسد هذه التوصية تدريباً على تحسين الطرف الآخر بشدة الحب الذي يحمله الى الدرجة التي لا يرغب في سحب يده عنه ... ان أمثلة هذا التدريب على اشاعة الحب وتنميته لا يدرك مدى خطورته الا من خبر تجارب العيادات النفسية في ميادين العلاج والارشاد : من حيث الفاعلية الكبيرة التي ينطوي عليها مثل هذا التدريب على تعلم السلوك السوي ...

والأمر نفسه فيما يتصل بسائر الممارسات التي أشرنا اليها فيما تنطوي جيئاً على معطيات ملحوظة في حقل التدريب على تعلم الحب وامانه واساعته . ويكفيانا ان نشير الى ان تقريراً عيادياً واحداً مثل التوصية بقضاء الحاجات مثلاً أو التوصية بأن يحب الشخص لغيره ما يحبه لنفسه ... كاف بأن يصوغ من الشخصية : اتجاهها نحو الحب لا حدود له البة ، فالتوصيات التي تشير الى ان قضاء الحاجة أفضل من الصلة المندوبة أو الحج أو نحوها ، أو عندما تطالب بأن يحب الشخص لغيره ما يحبه لنفسه : اما تجعل هم الشخصية ونشاطها منصبتاً على الآخرين ، وهو ما يعنيه مفهوم (الحب) بجميع دلالاته كما هو واضح .

## «الفصل الثاني»

### «الدّوافع الحيوية وطرائق تنظيمها»

في حقل متقدم تحدثنا عن (الدّوافع النفسية وطرائق تنظيمها) أما الآن ، فنتحدث عن (الدّوافع الحيوية) مثل : الجنس والطعام والنوم وسائر انماط الدّوافع ذات الأصل البيولوجي فيما يتطلب اشباعها (صيغة نفسية) خاصة تساهم في بناء الشخصية (السوية) ، وفق التصور الإسلامي للصيغ المذكورة .

ومن الواضح — في حقل الحقائق النفسية — ان الكائن الآدمي لا تنقصه دوافعه (النفسية) الخالصة عن دوافعه (البيولوجية) بقدر ما تحكمه قوانين (الوحدة) بين نمطي دوافعه . ويتم ذلك — عادة — أما من خلال عملية (تحويل) ما هو بيولوجي الى ما هو نفسي ، أو عملية (تصعيد) له ، أو (تأجيل) لارواء الحاجات الحيوية بعامة ، وانشاءها بجهاز القيم لدى الانسان .

ولعل أوضح فموج للنمط الأول من (وحدة) كل من السلوك الحيوي وال النفسي هو: سلوك الطفل ، فالطفل يبدأ في مستهل حياته بالبحث عن اشباع حاجته الى الطعام . و(الام) عادة تجسد مصدر اشباعه المذكور . وبمرور الزمن تحدث علاقة (ارتباطية) بين (الحاجة) : الحليب ومصدرها : (الام) ، فتتحول محبة الطفل لحليب الام الى محبة للام ذاتها في نهاية المطاف .

بيد ان (التأجيل) للحاجات الحيوية وهو: النمط الثالث من (وحدة) السلوك النفسي والحيوي ، يظل هو: الصياغة المثل لسلوك الانسان بعامة ، متمثلاً في تدريب الطفل على تنظيم اوقاته للطعام وتحديد مقاديره . و اختيار النوع الملائم له : وكلها تتطلب (تأجيلاً)

متواصلاً لحاجات الطفل : حيث يضطر الى ان (يصبر) حتى يجئ الموعد ، ويضطر الى ان يتناول قدرأً خاصاً منه لا مطلق ما يشهيه ، ويضطر الى تناول النوع الذي يلائم صحته لا مطلق ما يحبه من الطعام ، وهكذا ...

ما يقال عن الطعام ، يتسرّب أيضاً الى سائر الحاجات الحيوية الأخرى مثل : الجنس والنوم ونحوهما ، مما يعني ان اشباع الدوافع لا مناص من اخضاعها لعملية (تنظيم) خاصة يتکفل (البعد النفسي) من الشخصية بمارسته ، وهو أمر يساهم في صياغة الكائن الآدمي بتحوله أثره في محددات كل من (السوية) أو (العصاب) ، وانعکاسها على بجمل سلوك الشخصية . وما ان هدفنا من هذه الدراسات هو: رسم مبادئ الصحة النفسية وفق التصور الاسلامي لها ، حينئذ يتبعنا عرض عمليات (التنظيم) التي رسمها المشرع الاسلامي للحاجات الحيوية وانعکاساتها على الصحة العقلية والنفسية كلتيهما . ونبأ ذلك بالحديث عن الحاجة الى :

### النوم :

يشكّل (النوم) واحداً من الحاجات ذات الأصل الحيواني لدى الكائن الآدمي ، بحيث يسود حاجة (أولية) لا بد من اشباعها ، ولا يمكن ممارسة (التأجيل) حيالها . ومن بين ان بعض الدوافع الحيوية مثل (الجنس) وغيره ، من الممكن ممارسة التأجيل حاله دون أن يترتب على ذلك تلف جسمياً أو عقلياً ، بخلاف (النوم) ، فيما يتطلب حدّاً أدنى من الاشباع : توقف حياة الكائن الآدمي عليه : جسمياً ونفسياً وعقلياً . وقد ألمت التصورات الارضية الى هذا الجانب عبر اكثر من تجربة قدمته في هذا الصدد ، ومنه : الدراسة التي أوضحت — من خلال التجريب — ان انعدام النوم ليومين مثلاً ، يسبب (هلاساً) ، واستمراره لأربعة أيام يسبب (فقدان الذاكرة) ، واستمراره لاسبوع ، يشلّ الشخصية عن فاعليتها جميعاً ...

هذا الى ان اتجاهها أرضياً هو (الاتجاه الشرطي) الذي يمثل أحدى مدارس علم النفس المعاصرة ، ... هذا الاتجاه ، جعل من (النوم) — بصفة (كفاً وفائياً) لخلايا النصفين

الكروين للدماغ – واحداً من أهم أشكال العلاج الفعال للأمراض النفسية والعقلية –، ورتب عليه آثاراً خطيرة في هذا الميدان .

المهم ، يمكننا ان نتمثل ذلك في نصوص متنوعة تشير الى عدم امكان (التأجيل) في ارواء هذه الحاجة ، ومنها قول الصادق (ع) : « ستة أشياء ليس للعباد فيها صنع ... النوم واليقظة »<sup>(١)</sup> ، كما ان القرآن الكريم ألح الى ضرورته في قوله تعالى : « وجعلنا نومكم سباتاً » مشيراً بذلك الى أهميته لسكون الروح والبدن حتى يستطيعا معاودة نشاطهما . وحسب اشارات الطب الجسيمي ، فإن هذا (السكون) يتمثل في ازاحة افرازات كيميائية خاصة تتجمع في الدماغ ، بحيث يتسبب عدم اروائتها في الحق أنمط من الأذى بالكائن الآدمي ، بيد ان ارواء هذه الحاجة يظل في التصور الاسلامي محكماً بقدر (الحاجة) ، وأما (الزائد عن الحاجة) فيتحول الى نتيجة مضادة تماماً ، يعني ان (النوم) يظل مجرد (وسيلة) للعمل العبادي ، يتحدد بقدر (الحاجة) اليه ، فإذا زاد عنها تحول الى ممارسة سلبية . من هنا تجيء التوصيات الاسلامية محددة من النوم الزائد عن الحاجة من نحو قول الامام موسى بن جعفر(ع) : « إن الله عزوجل يبغض العبد النوم الفارغ »<sup>(٢)</sup> وقول الصادق (ع) : « كثرة النوم مذهبة للدين والدنيا »<sup>(٣)</sup> بصفة ان الزائد عن الحاجة يختزل من فرص الحياة والآخرة من حيث توفر الاشباع .

وأياً كان ، فإن ممارسة النوم تظل – في التصور الاسلامي – محكمة بقدر الحاجة ، أي بقدر ما يحقق التوازن الحيواني والنفسي للشخصية . وحرصاً على تتحقق مثل هذا التوازن ، يجب (تنظيمه) في التصور الاسلامي أمراً لافتاً للانتباه ، بحيث يرسم توصيات مختلفة في هذا الصدد تتصل – خاصة – بتنظيمه ( زمنياً) وانعكاس هذا التنظيم على كل من الصحة النفسية والعقلية .

ولنتقدم الى التوصيات ...

(١) خصال الصدوق .

(٢) الوسائل : كتاب التجارة ب (١٧) .

### النوم والليل :

يلاحظ ، ان ثمة اتجاهًا يذهب الى ان (النوم) يكتسب فاعليته في زمان (الليل) ، طبقاً لبعض توصيات الطب الجسمي والنفسي الارضيين . وقد يرتكن هذا الاتجاه أيضًا الى إشارة القرآن الكريم عبر قوله تعالى : «يتوفاكم بالليل» ، حيث تشير الآية بوضوح الى الموضع الذي يقع النوم .

بيد ان القناعة بهذا الاتجاه لا تعني ان النوم في كل حالاته ينحصر (من حيث الفاعلية) في زمان الليل ، بقدر ما تعني واحداً من أزمانه . يدلنا على ذلك ، القرآن الكريم نفسه في آية أخرى تشير الى اشتراك كل من النهار والليل في فاعلية النوم . تقول الآية الكريمة : «ومن آياته منامكم بالليل والنهر» ، مما يعني ان (النهار) أيضًا يشكل (زماناً) يتحقق فيه ارواء الحاجة الى النوم . هذا الى ان التوصيات التي ستفق عندها مفصلاً ، تطالبنا بممارسة النوم وبعدمه أيضًا في ازمان معينة من الليل ومن النهار ، رابطة بين الحالات المحظورة والمندوب اليها وبين انعكاساتها على الصحة العقلية والتفسية ، مما يعني ان انحصار النوم في أحدهما يسبب تضييقاً لمعطيات صحية ، أو اسهاماً في فرز سمات وأعراض مرضية : نشير اليها في حينه .

أكثر من ذلك ، تجبيء التوصيات الاسلامية مطالبة بقيام الليل بدلاً من (النوم) فيه — على نحو ما سنلاحظ ، ... وهذا كله يقودنا الى التشكيك بالاتجاه الأرضي المذكور ، وضرورة صياغة قناعة مضادة تماماً هي : انحصار (النوم) من حيث منعكسته عقلياً ونفسياً ، في (ازمنة) خاصة من اليوم موزعة على الليل والنهار بنحو يجيء النوم أو عدمه فيها أما سبباً لظهور أعراض مرضية أو تضييقاً لسمات صحية . وأول ما يطالعنا في هذا الصدد هو: المطالبة بقيام الليل بنحو عام ، حتى ان النبي (ص) أوضح هذه الحقيقة حينما قال : «ما زال جبرئيل يوصيني بقيام الليل حتى ظلتت ان خيار أمتي لن يناموا» <sup>(١)</sup> وفي توصية

(١) الوسائل : الصلوات المندوبة ب (٢٩) .

آخرى : «أياك وكثرة النوم بالليل»<sup>(١)</sup> وفي توصية ثالثة : «شرف الرجل قيامه بالليل»<sup>(٢)</sup> ان هذه التوصيات - مضافاً الى توصيات أخرى تطالب باحياء الليل ، وتبارك ذبل الجفون ، فضلاً عن التوصيات المشيرة الى ان (قلب) المؤمن أقوى من (بدنه) - توضح ، ان (قيام) الليل وليس (النوم) هو الذي يكسب الشخصية طابع الصحة (قوه القلب : حسب احدى التوصيات) ، مما يعزز ذلك كله ، الذهاب الى ان الليل - كما سبق ان كررنا ذلك - ، عديم الفاعلية ، والى انه من الممكن تعويضه بالنهار: طبقاً لتوصيات أخرى قد نقف عندها لاحقاً.

على ان التوصية بقيام الليل ، لا تعنى : انعدام فاعلية النوم فيه بنحو مطلق . بل يجيء واحد من آناته موضع التوصيات الاسلامية ألا وهو:

### النوم المبكر:

في دراسة تجريبية حديثة عن مراحل النوم ودرجات عمقه ، أظهر الجهاز الملتقط للبيانات الكهربائية الصادرة عن المخ ، عدة مراحل للنوم : كانت من خلاله مرحلة النوم قبل انتصاف الليل تأخذ سمة (العمق) بالقياس الى سائر مراحل النوم في الليل ، كما اظهر التجربة المذكورة ان (عمق النوم) يستغرق مسافة زمنية اكبر من سواها . ونحن لا يعنينا من هذا التجربة الا تأكيده على التوصية الاسلامية التي تقرر - على لسان الامام الباقر(ع) ان «شيعتنا ينامون أول الليل»<sup>(٣)</sup> من حيث انعكاس عمقه ارواء الحاجة الى النوم ، وانعكاسه - من ثم - على الصحة العقلية والنفسية ، وهو أمر يمكننا أن نستخلصه بوضوح حين نتابع التوصيات المختلفة التي تتناول بخاصة :

(١) الوسائل : ب (٤٠).

(٢) ب (٣٩).

(٣) نفس المصدر (٢٦).

### انتصاف الليل :

ثمة توصية تقول : « افأ على أحدكم اذا انتصف الليل أن يقوم ... »<sup>(١)</sup> ، كما ان توصيات متنوعة تشير الى (السحر) مثل الآية الكريمة : « و بالأسحار هم يستغفرون » ، والى الثالث الأخير من الليل ، وامتداده الى طلوع الفجر ، مما يعني انعكاس ذلك على الصحة النفسية والعقلية والجسمية ، وهو أمر توضحه بخلاف توصيات من نحو قول الصادق (ع) عن صلاة الليل في الازمنة المذكورة ، انها : « تحسن الوجه ، وتحسن الخلق ، وتطيب الريح ، وتذهب باهم ، وتجلو البصر »<sup>(٢)</sup> ، فهذا النص ينطوي على الاشارة الى جملة من السمات النفسية مثل (حسن الخلق) و(جلاء الهم) ، وهم من أبرز السمات التي يرسمها علماء النفس العياديون عن الشخصية السوية ، فأولهما — وهو حسن الخلق يظل سمة الشخصية (المتوافقة اجتماعياً) ، وثانيهما — وهو (ذهاب الهم) يجسد خلو الشخصية من التوتر الداخلي ، أي : الشخصية (المتوافقة داخلياً) ... وكلتاها ، تمثلان — كما قلنا — سمة (الاستواء) .

أما المعطيات الجسمية لقيام الليل فأمر اشارت التوصية المذكورة الى جملة منها ، مما لا يدخل في نطاق دراستنا النفسية .

نستخلص مما تقدم ، ان فاعلية النوم في الليل تنحصر في أوله ، والى ان قيامه منذ انتصافه الى نهايته يساهم في تحسين الصحة النفسية والجسمية على نحو ما أشارت التوصيات الاسلامية اليه ، وعلى نحو ما انتهى اليه التجربة الارضي في بعض تصوراته .

وهذا كله فيما يتصل بـ (الليل) ، أما النوم وطريقة تنظيمه في (النهار) فيظل محكماً بدوره ، بـ توصيات ماثلة من حيث انعكاس ذلك على الصحة النفسية ، فيما نلحظ ثمة توصيات تطالب بعدم النوم في بعض آناته ، وطالبت به في آنات أخرى ، موضحة ان ذلك أما ان يقترن بتسبب اعراض مرضية مثل : النوم بين طلوعي الفجر والشمس ، والنوم

(١) ح (٢) ب (٣٤) التعقب .

(٢) ح (١٧) الصلوات المندوبة ب (٣٩) .

(عصرًا) أو يقترن بالأعراض المذكورة في حالة عدم ممارسة النوم مثل (القيولة). ولنقف عند الازمة الثالثة المذكورة للاحظة انعكاساتها النفسية والعقلية على الشخص في ضوء التصور الاسلامي لها.

### بين الطلوعين :

هذه المرحلة الزمنية ، تظل موضع تشتد بالغ المدى — في لسان التوصيات الاسلامية — من حيث المطالبة بعدم النوم فيها ، حتى أنها لا تقف عند مجرد تضييع فرص (الاستواء) للشخصية : كما هو شأن عدم قيام الليل ، بل تتسبب في بروز الاعراض المرضية : نفسياً وجسمياً ، ولنقرأ تحذير الصادق (ع) : «نوم الغدة شؤم : يحرم الرزق ويصفر اللون»<sup>(١)</sup> وتحذير آخر : «النوم أول النهار خرق». والخرق هو: الغلطة والفتاظة . ولا تعنيب لنا على التوصيتين اللتين تشيران الى عرض جسمى هو: اصفرار اللون ، وعرض نفسي هو: الغلطة ، فضلاً عن الاشارة لظاهرة اخرى تتصل بالدافع الى (التملك) ، والاشارة الى (الشئون) بنحو عام .

ولعل أبرز سمة (عقلية) تحذرنا التوصيات الاسلامية منها ، تتمثل في نوم :

### العصر :

تقول احدى التوصيات : «النوم بعد العصر حرق»<sup>(٢)</sup> ، والหมายقة — كما هو بين — عرض نفسي وعقلي لا يحتاج الى التوضيح ، بقدر ما يتصل الامر بضرورة التنبيه على امثلة هذه التوصيات التي لا يزال علم النفس الارضي غائباً عن استكناه أسرارها واستخلاص البعد (البيئي) وصلته بالأعراض النفسية المذكورة .

المهم ، ان الاعراض المذكورة اذا كانت ناجمة بسبب من (النوم) في ازمهة محددة مثل بين الطلوعين والعصر ، فانها على العكس تماماً من (النوم) في أحد ازمنة النهار ، فيما

(١) ب (٣٦).

(٢) ب (٤٠) ح (٤) التعقيب .

يساهم في تنمية بعض المهارات العقلية ، ونعني بذلك نوم :

### **القيولة:**

لعل هذا النمط من مرحلة النوم ، يجسد موضع مطالبة خاصة في لسان النصوص الاسلامية ، بحيث يساهم في تنمية المهارة العقلية (الذاكرة) ، وبعكسه — أي عدم النوم في الوقت المذكور — يسبب عرضاً مضاداً هو (النسيان) ، ولنقرأ هذا النص : «اتى أعرابي الى النبي (ص) فقال : يا رسول الله اني كنت (ذكراً) واني صرت (نسياناً) ، فقال : أكنت تقيل ؟ قال : نعم ، قال : وتركت ذلك ؟ قال : نعم ، قال عد ، فعاد فرجع اليه ذهنه » <sup>(١)</sup> ، فهذه التوصية ، كما قلنا تتضمن علاجاً طبياً لظاهرة ادراكية هي : النسيان ، كما تتضمن ارشاداً طبياً الى ما يضاد السمة المذكورة وهو : زيادة الحفظ .

خلاصة القول : التصور الاسلامي لظاهرة (النوم) وطريقة تنظيمه ، يظل — كما لحظنا — متصلأً بسمات عقلية ونفسية وجسمية تأخذ عددها ايجاباً أو سلباً بقدر مراعاة التنظيم المذكور أو عدمه على نحو ما فصلنا الحديث عنه ، وهو تنظيم تظل التصورات الارضية على صلة به في بعض دراساتها ، في حين يظل البعض الآخر غائباً عن معطيات التصور الاسلامي في هذا الصدد .

### **«الاحلام...»**

الاحلام — في التصورات الارضية الحديثة — تعد فعالية (لا شعورية) ، أي فعالية خارجة عن رقابة الشعور ، وبالرغم من ان الاتجاهات النفسية تتمايز فيما بينها من حيث تفسيرها لمادة (الحلم) وبطانته ، الا انها تتفق جميعاً على ان الحلم تتألف مادته من احداث

(١) ب (٣٩) ح (١) التعقيب .

أو ذكريات قريبة أو بعيدة أو مترابطة ، والى ان بطانته هي (رغبات) أو (أفكار) تأخذ سمة (التشوش) وانعدام المنطق : في حالة تشكلها (حلمًا) ، الا انها في الحالات جميعاً تعبر عن (دلالة) ذات صلة منطقية بواقف الشخص . فالاتجاه الفرويدي مثلاً ، يرى ان (الاحلام) تعبر اً (مقنعاً) عن رغبات مكبوتة ، تأخذ طريقها الى الظهور عند غياب الوعي (النوم) . وأما (الاتجاه الشرطي) ، فيرى ان الاحلام حصيلة ذكريات قديمة يفرضها مظاهر فسلجي عابر هو (النوم) بحيث تأخذ شكلاً عشوائياً نتيجة لتفكك الاداء الوظيفي للمخ في حالة النوم المذكورة .

وتقر هذه الاتجاهات بفائدة الحلم بنحو عام ، سواء كانت هذه الفائدة متصلة بمعرفة الرموز التي ينظمها الحلم ، أم كانت الفائدة جسمية يتحققها الحلم للشخص . وقد أوضحت دراسة تجريبية حديثة مبلغ الحاجة الى الحلم ، وانتهت الى ان حرمان الشخصية من (الحلم) يفضي الى التوتر وهبوط الذاكرة وما اليهما ، فضلاً عن انعكاس ذلك على حاجات حيوية مثل الطعام وسواه .

### التقسيم الثاني:

التصور الاسلامي للحلم ، يتلاقى في بعض خطوطه مع التصور الارضي المذكور ، ويفترق عنه في سائر الخطوط الاخرى التي يلم بها ، فيما يظل البحث الارضي غائباً عنها تماماً . الاسلام يحدد ثلاثة امماط من الحلم ، يقسمها على النحو التالي :

قال النبي (ص) : «الرؤيا ثلاثة : بشري من الله ، وتخزين من الشيطان ، والذي يحدث الانسان به نفسه ، فيراه في منامه »<sup>(١)</sup> . وبين ان النمط الثالث من التقسيم الاسلامي للرؤيا أي (الذي يحدث الانسان به نفسه فيراه في منامه) هو الذي أشار البحث الارضي اليه ، وأما النمطان الآخرين ، فان البحث الارضي الحديث لا يفقه عنهما شيئاً : كما هو واضح . وحين نعود الى النمط الثالث للحلم ونقارنه بالتصور الارضي ، نجد ان

(١) البحارج (٦١) ص (١٩٣) .

التصورين : الاسلامي والارضي ، يعدان (الحلم) فعالية لا شعورية ، فما يحدث الانسان به نفسه ويراه في منامه حسب التصور الاسلامي يعني ان مادة الملم هي الاحداث اليومية التي أشار البحث الارضي اليها ، وان بطانته هي (الرغبات) أو (الافكار) التي حدث به الانسان نفسه فانعكسست في منامه .

بيد ان نقاط الافتراق بين التصور الارضي والاسلامي للحلم (حتى في نطاق هذا القسم الذي يلتقيان عنده) تبدأ من (التقويم) الذي يخلعه كل من التصورين على الحلم . فالباحث الارضي يخلع على (الحلم) قيمة نفسية وجسمية على نحو ما أشرنا عابراً الى ذلك ، بينما يرى الاسلام الى هذا النمط من الحلم مجرد (رغبة) أو (فكرة) لفاعلية لها في تحريك الشخصية ، انه (اضغاث احلام) كما عبر عن ذلك نص اسلامي آخر في تقسيمه الثلاثي للحلم . قال الامام الصادق(ع) : « الرؤيا على ثلاثة وجوه : بشارة من الله للمؤمن وتحذير من الشيطان ، واضغاث احلام »<sup>(١)</sup> .

اذن : ما يحدث الانسان به نفسه فيراه في المنام : حسب النص الاسبق هو: اضغاث احلام حسب النص الآخر ، وهذا يعني انعدام فاعلية هذا النمط من الاحلام التي قالت بعض التصورات الارضية عنها من انها تعبير صريح او (مقنع) عن رغبة وقالت عنه تصورات أخرى ان حرمان الشخص منها يفضي الى توتره وهبوط ذاكرته وتضليل شهيته الى الطعام ...

طبععي ، ان (الاضغاث) لا تخلو من دلالة قد تكون جنسية وقد تكون عدوانية وقد تكون رغبات أخرى لا صلة لها بالتفسير الضيق الذي أشارت اليه بعض التصورات الارضية ، وقد تكون أيضاً مفتاحاً لفهم الشخصية من حيث شذوذها : كما أشار اليه التصور الارضي المذكور ، الا أنّ فاعليته تظل منحصرة في فهم (الرغبات) و(الافكار) التي لا تختلف عن سائر أنماط السلوك اللاواعي عند الشخصية ، فيما سبق القول في مكان آخر من هذه الدراسة<sup>(٢)</sup> ، من ان استحضار مفهومات اللاشعور لا تساهم — في الحالات

(١) البحار: ٦١ / ١٨٠ ج ٤٢ .

(٢) انظر فصل: الأصول النفسية والأمراض.

جميعاً – عبر التعرف على مصدر الخبرات المكبوتة – في ازالة أعراض المرض . على اية حال ، لا يمكننا أن نتغافل عن فائدة الحلم في نمطه الذي أشارت اليه بعض التصورات الارضية ، الا انها فائدة ذات بال من اعادة معرفة (يعيها) الانسان في الشخص قد خبرها (واعياً) وحينئذ لا فائدة ذات بال من تجربة معرفة (يعيها) يقظته ، وهذا من نحو من يرى حلماً صريحاً أو رمزاً لتعليمه المختلفة في اليقظة ، ... نعم ، تنحصر فائدة الحلم في حالة ما اذا أقررنا بفاعلية الخبرات اللاشعورية وتسللها الى النائم غفلة (الرقيب) ... ، بيد اننا نشكك – كما سبق القول – في صحة تعميم ذلك على كل افراط السلوك ، فضلاً عن تشكيكنا بقيمة استحضار مفاهومات التحليل التي تهتمي الى تعرف (الرمز) وترتيب النتائج الفاعلة عليه .

اذن : تنحصر فائدة الحلم في النمط الذي أشار التصور الارضي اليه ، في مجرد التعرف على الرغبات أو الافكار التي (يعيها) الشخص أو (اللاإعبي) منها ، مما قد يستجره الى تعديل سلوكه في بعض الحالات ... وخارجاً عن ذلك فان (اضياعات الاحلام) أو (ما يحدث الانسان به نفسه فيراه في المنام) ، تظل عديمة الفاعلية في التصور الاسلامي .

وهنا يثار السؤال :

اذا كان التصور الارضي الحديث لا يرى الى (الاحلام) الا نطاً واحداً هو: القسم الثالث الذي أشار التصور الاسلامي اليه ، فهل هذا يعني ان البحث الارضي (غائب) عن ادراك النمطين الاخرين (البشرى من الله) و(التحزين من الشيطان) بحيث يعدهما رافداً واحداً من الرغبات والافكار التي تشكل (حلماً) لا يختلف في مادته عن النمط الذي سبق الحديث عنه ؟ .

طبعي ، أن يعد البحث الارضي كل اشكال الحلم مناسبة الى المظهر المذكور ، مما يفسر لنا سبب اخفاق التحليليين في استخلاص (الرمز) والحمدود أو التضارب في الاستخلاص المذكور .

والحق ، ان فرز ما هو مجرد (رغبة) عن ما هو (تحزين) من الشيطان ، وعن ما هو (بشرى) من الله ... لا يمكن للبحث الارضي ان يهتمي اليه ، ما دام غائباً عن السماء

وصلتها بالانسان . البحث الارضي ، يتسلم الكائن الآدمي (عينة جاهزة) لا يعرف ادنى شيء عن مصدر ادراكه ودرافعها ، مفسراً سلوكها في ضوء تعرّفه (القاصر) الذي يسلم به . . . .

وأياً كان ، فان التصور الاسلامي — في ضوء تقسيمه الثلاثي للحلم — يصطليع بسد الخلل العلمي الذي وسم بحوث الارض عن (الاحلام) من حيث مصادرها وفاعلياتها وتفسيرها ، وهو أمر نحاول الآن متابعة الحديث عنه .

٥٠٠

طبععي ، يتبعني الا يفوتنا التنبيه الى ان بحوث الأرض التقليدية ، وأعني بها : التصورات السلفية للحلم : بدءاً من عصر الاغارقة وانتهاءً بمشارف العصر الحديث ، المحت الى مصادر الحلم وفاعليته وتفسيره بما يشبه التصور الاسلامي من حيث صلة بعض الاحلام بـ (السماء) وصلة البعض الآخر برغبات الانسان وافكاره ، فضلاً عن تلميحها بمنبهات جسمية وخارجية لها منعكساتها في احداث (الحلم) بحيث يطبعه باسمة (الاضغاث) ويفرغه من أية فاعلية ... كل أولئك خبرته بحوث الارض وافتراضت في الحديث عنه ، ... الا ان الاتجاه الحديث — كما نعرف — يتحاشى الاشارة الى أي عنصر مرتبط بـ (السماء) من حيث فاعليتها في تكييف الحلم ، حاصراً ذلك في منبهات عضوية أو نفسية في التكييف المذكور . فالمنبهات العضوية عديمة الفاعلية ما دامت لا تتجاوز وصل الحلم بتهيجات العضو من نحو (الصداع) وانعكاسه سقفاً تعشعش فيه خيوط العنکبوت أو وهن الصدر وانعكاسه طيراناً ... الخ ... وتبقى الفائدة منحصرة في المنبه النفسي الذي أشرنا اليه وتدعيله على نمط الامراض أو الأعصاب التي يمكن ان يتعرفها الحال ، معدلاً سلوكه في ضوء التعرف المذكور .

وهذا التعرف — كما سبق القول ايضاً — لا ينفيه الاسلام ، لكنه لا يقر بفاعليته على النحو الذي يتحققه النمطان الآخران من الاحلام ونعني بهما (البشرى) و(التحزين) . وحتى هذا الأخير يفتقد فاعليته اذا ارتكنا الى النصوص الاسلامية التي توصي بعدم ترتيب أي أثر نفسي عليها وضرورة عدم الالتفات الى مصدرها الذي لا يتتجاوز دائرة الایحاء

بالسوء . ويقى حينئذ النمط (البشير) أو النمط (الصادر) من السماء محتفظاً بفاعليته في تعديل السلوك . وهذا يعني ان الاحلام لا تخلو من احدى حالتين : اما ذات فاعلية ، وأما عديمتها : حيث تشمل الأخيرة كلاً من (الاضغاث) و (التحزين) اللذين يعني أولهما ان الحلم مجرد صدى لنبء نفسي أو جسمي ، ويعني ثانيهما انه مجرد ايجاء بالشر . وأما الفاعل من الاحلام ، فينحصر — كما قلنا — في النمط الصادر من (السماء) ...

### «ال التقسيم الثنائي للاحلام »:

يستجه الاسلام الى تقسيم آخر للرؤيا من حيث دلالتها ، وهو التقسيم الثنائي الذي يشطرها الى ما هو (صادق) منها ، وما هو (كاذب) ، فالاول منها : فاعل ومؤثر ، والآخر : عديم الفاعلية . وقد أوضح الامام الصادق (ع) هذه الحقيقة عبر ربطها بظاهرة أخرى تتصل بانسحاب الأثر النفسي على عملية التمييز بين نمطي الرؤيا ، يقول (ع) عن نمطي الرؤيا : « فصارت تصدق احياناً فينفع الناس بها في مصلحة يهتدى لها أو مضره يتحذر منها ، وتكلذب كثيراً لثلا يعتمد عليها كل الاعتماد »<sup>(١)</sup> .

وفي نص اسلامي آخر ، يشير(ع) الى تحديد الرؤيا الكاذبة بقوله : « اما الكاذبة المختلفة فان الرجل يراها في أول ليله ... » « واغا هي شيء يخيل الى الرجل »<sup>(٢)</sup> . فاشارته(ع) الى (التخييل) تفصح عن تشوش الاداء الوظيفي لجهاز العقل عند الحال فيما أشارت اليه بعض تصورات البحث الارضي ، سواء أكان ذلك صادراً من منه عضوي أو نفسي .

والمهم ان التقسيم الثنائي للحلم على النحو المذكور ، يختصر اكثراً من مسافة في تقويم الحلم وتحديد فاعليته وعدتها ، فهو يتتجنب مزالق البحث الارضي (قدیمه وحدیثه) في التأرجح بين الاتجاه المادي الذي لا يرى الى الحلم بعامة اكثراً من كونه مظهراً لنشاط عضوي ، لا فاعلية له ، وبين الاتجاه المضاد له (المثالي) الذي يشدد على فاعليته المتمثلة في كونه (مفتاحاً) لفهم الشخصية وتعديل سلوكها . الاتجاهان كلاهما ، يبتعدان عن ارض الواقع ) في نظرتهما احادية الجانب ، في حين ان الفرز الاسلامي للنمطين (الصادق والكاذب) يسم المشكلة : كما لحظنا .

(١) البحار: ٦١ / ١٨٣ - ج ٤٩ . (٢) نفس المصدر: ص ١٩٣ - ج ٧٥ .

لكتنا قبل ان نعرض للخطوط التفصيلية التي تفرزها أهمية التمييز بين الرؤى الصادقة والكاذبة (عبر التصور الاسلامي لها) لا مناص لنا من طرح أكثر من سؤال في هذا الصدد: فيما يظل البحث الارضي عاجزاً عن الاجابة عليهما . وفي مقدمة ذلك : السؤال الذاهب الى طرح واحد من افاط الرؤيا وهو: (التنبؤ) أو الاحلام التي تتبايناً باحداث المستقبل . ان امثلة هذه (الرؤى) حقيقة لا يمكن انكارها حتى في نطاق تجارب الارضيين المنعزلين عن السماء ، فلا الاتجاه المادي بقادره على طرح كلمة حيالها ، ولا الاتجاه المثالي الذي نسج صمتاً عندها بقادره على تجاوزها ، وهذا ما يجسده خللاً علمياً في البحث الارضي الحديث يقلل — دون ادنى شك — من قيمة ما يقدمه من آراء في صدق تفسيره لظاهرة الحلم . البحث الارضي يجهل تماماً : المصادر التي تمد الشخصية بـ (الروح) و (الد الواقع) و (الافكار) ، ومع اقراره بهذا العجز ، لا يملك حيال المشكلة سوى عرض تجارب الارضية التي تحدده ، وسوى (الصمت) حيال التجارب خارج حدود الارض . ومع ان هذا الصمت (فضيلة) علمية في حد ذاته ، الا انه يفقد اية نظرية قيمتها الحقة ما دامت موسومة بطابع (العجز) الذي لا ينكره اي باحث ارضي .

المهم ، ان التمييز بين نمطي الرؤيا (الصادق والكاذبة) في ضوء التصور الاسلامي لذلك ، يجسم — مثلما قلنا — ظاهرة الاحلام : من حيث (فاعليتها) في تعديل السلوك . فاذا ادركنا ان شطراً من الاحلام لا يعدو كونه (أضفانياً) و (تخيلاً) ، حينئذ فان الشطر الآخر منها يظل (منبهًا) من (السماء) — لا انه مجرد مثير عضوي أو نفسي — تترتب عليه (وهنا تكمن خطورة ظاهرة الاحلام) انعكاسات ذات أهمية بالغة المدى في تعديل السلوك . وهذا ما ألمح اليه النص الاسلامي الذي لحظناه قبل سطور حينما قرر(ع) ان الاحلام : «صارت تصدق احياناً ، فينفع بها الناس في مصلحة يهتدى لها او مضره يتحذر منها» فالإشارة الى كل من (الصلاح) و (الضرر) تعني : الارشاد أو العلاج الذي يتکفل بعملية تعديل السلوك : والنص التالي يحدد بوضوح أشد مهمة الحلم في تعديل الجانب الشاذ من السلوك ، يقول(ع) : «اذا كان العبد على معصية الله عزوجل وأراد الله به خيراً أراه في منامه رؤيا تروعه ، فينزجر بها عن تلك المعصية »<sup>(١)</sup> . وفي ميدان التطبيق لظاهرة المذكورة

(١) البحار: ٦٦٧ / ١٩ - ج

يمكننا - على سبيل المثال - أن نلاحظ فاعلية التعديل متمثلة في الواقعة التالية : « اتى الى أبي عبد الله (ع) رجل فقال : يا ابن رسول الله ، رأيت في منامي كأنني خارج من مدينة الكوفة في موضع أعرفه وكأن شيخاً من خشب أو رجلاً منحوتاً من خشب على فرس من خشب يلوح بيسيه وأنا اشاهد فرعاً مذعوراً مرهوباً . فقال (ع) : انت رجل تريد اغتيال رجل في معيشته » ثم أوضح الحال تفصيلات ما كان يعتزمه من اجحاف مالي حيال أحد جيرانه ، واقلع عن عزمه المذكور بعد وقوفه على تفسير الامام (ع) لرؤياه <sup>(١)</sup> .

هذا كله من حيث الفاعلية الفردية للحلم المرتبط بالسماء . أما فاعليته الاجتماعية فيكفي ان نشير الى حلم الملك الذي عرضه القرآن الكريم في قصة يوسف (ع) فيما استطاع الحلم ان ينقذ مصر من كارثة اقتصادية تنبأ يوسف اليها عبر تفسيره (ع) لرموز الرؤيا .

### الاحلام والعصاب :

تحاول بعض التصورات الارضية ان تربط بين كثرة الحلم ومرض الشخصية ، حتى انها - كما سبق التلميح - تعد الحلم أحد أشكال (التعبير) - إن لم يكن أشد أشكاله بروزاً - عن مكتبات الشخص ، وتبعاً لذلك فإن شدة العصاب يرتبط بكثرة الحلم وبالعكس . أما الاسلام فقد ألمح الى هذا الجانب الذي اهتدت اليه بعض تصورات الارض ، وربط بين كثافة الاحلام وقلتها وبين ايمان الشخصية وسلامة جهازها النفسي وانعكاس ذلك على الحلم وموقعه من الصدق أيضاً . ولا ننفل ان التصور الاسلامي للسلوك لا يفصل بين ما هو نفسي صرف وبين ما هو عبادي ، حيث اوضحتنا مفصلاً في احدى فصول هذه الدراسة (وحدة العصاب الفكري والنفسي) في التصور الاسلامي للشخصية . وهنا نكرر هذه الحقيقة حينما نلحظ ان الامام (ع) يقرر : « أن رؤيا المؤمن صحيحة لأن نفسه طيبة ويقينه صحيح » حيث يصل هذا النص بين (صدق) الحلم وسلامة الجهاز النفسي (نفسه طيبة) وسلامة السلوك العبادي أيضاً (يقينه صحيح) ، ثم يصل بين ذلك وبين قلة أو انعدام الرؤيا . يقول (ع) : « المؤمن اذا رسم في اليمان رفع عنه الرؤيا » <sup>(٢)</sup> ، وفي تقرير آخر قال (ع) : « من اكثر المنام رأى الاحلام » <sup>(٣)</sup> ... ففي هذين النصين تلميح الى التناسب بين

(١) البحار: ٦١ / ٦٣ - ج ١٢ . (٢) نفس المصدر: ص ١٨٩ . (٣) نفس المصدر: ١٩٠ - ج ٥٦ .

سلبية الشخصية وقلة أحلامها أو بين مرض الشخصية وكثرة أحلامها . ومن الممكن ان يقتصع هذان النصان عن دلالات أخرى قد استخلصها المعنيون بهذا الحقل لا تتفق مع استخلاصنا المتقدم ، بيد أن القناعة بما قررناه ستكتيف من حيث انصرافهما الى الاحلام الكاذبة أو الأضغاث التي تتساوق مع تركيبة الشخصية التي تتأى عن مبادئه السوية الاسلامية ، والا فإن الشخصية السوية المؤمنة طالما تعامل مع الحلم ، وطالما يظل حلمها متسمّاً بالصدق ، حتى ان النبي (ص) كان يخاطب أصحابه : « هل من مبشرات » وفي نص آخر يقول : « لم يبق من النبوة الا المبشرات »<sup>(١)</sup> مما يعني ان الصلة بين ايمان الشخصية وسوسيتها وبين صدورها عن الرؤيا ، تظل من الوثيقة بحيث لا يمكن انكار ذلك ، كل ما في الأمر ان الرؤيا الكاذبة أو الأضغاث هما اللذان يرتفعان عنه بحيث لا تجد (نفسه الطيبة) و(يقينه الصحيح) – كما قرر(ع) ذلك – مكاناً لها هو كذب واضغاث من الأحلام : بصفة ان الشخصية المريضة التي تعنى بهموم المتع الدنيوي هي المرشحة لانعكاسات المتع المذكور بعامة ، عليها من خلال : الأضغاث والاحلام المريضة .

### « الجنس »

يعد (الجنس) واحداً من الدوافع (الحيوية) في تركيبة الكائن الآدمي . ويتميز هذا الدافع بـ الحاجة في السلوك الى الدرجة التي تلفت الانتباه ، على الرغم من كونه لا يجسّد حاجة أولية في قائمة الدوافع . فالنوم أو الطعام مثلاً يجسّدان حاجة (حيوية) أيضاً ، لكنها (أولية) لا بد من اشباعها باية حال بنحو لا يمكن تأجيل ذلك والا تعرض الكائن الآدمي الى التلف عقلياً وجسرياً ، في حين ان الحاجة الجنسية من الممكن ممارسة (التأجيل) حيالها دون أن يتربّط على ذلك انهيار عقلي أو موت ، كما هو شأن دافعي النوم والطعام .

ولكن ، مع ذلك كله ، يظل الدافع الجنسي أشد الحاجة من سائر الدوافع البيولوجية في شتى انعكاساته على السلوك .

(١) البحار: ٦١ / ١٧٧ - ج ٣٩ .

ولعله لهذا السبب ، دفع الحاجة هذه الحاجة بعض الباحثين الى عدها أحد شطري السلوك الانساني في اصوله المحركة لمختلف اشكاله ، حتى ان الباحث المذكور اخضع الحركة التاريخية كلها للاحاجة هذا الدافع من حيث نشأة العقل الانساني ومراحل تطوره بدءاً من مراحل ما قبل التاريخ وانتهاءً بعصور التقدم الحضاري : في المستوى النوعي للانسان ، كما اخضعه للتفسير نفسه : في مستوى السلوك الفردي الخاص فيما جعل مختلف مراحل النمو للطفولة والرشد خاضعة للبعد الجنسي المذكور : وان كانت دلالته قد تتجاوز الدلالة الجنسية في نطاقها الذي نتحدث عنه .

طبعي ، ان تصور الحاجة الدافع المذكور بمستوياته التي اشار اليها الباحث الارضي ، يظل خطأ علمياً لا حاجة لاعادة الكلام فيه ما دمنا في حقل سابق من هذه الدراسة قد المحننا الى ذلك ، وما دام كتاب الارض أنفسهم شككوا في قيمة التفسير المذكور ، بيد ان هذا لا يعني التقليل من أهمية (الدافع) بقدر ما يعني خطأ التفسير بلنوره وانعكاساتها على النحو الاسطوري الذي قدمه الباحث الارضي ، والا فان إلحادية هذا الدافع قد أشارت النصوص الاسلامية اليه وهو ما يعنيها بطبيعة الحال ، حتى ان النصوص المذكورة شددت على الدافع الجنسي بنحو يذهب الى أن سلاح الشيطان هو (المرأة) والى أنها هي السلاح الوحيد الذي يستثمره ابليس في غواية الكائن الآدمي بعد أن تفشل أسلحته الأخرى في الغواية المذكورة .

ان اشارة النصوص الاسلامية الى السلاح الجنسي بالنحو المتقدم والى انه أشد قوى الشيطان ، يعني بوضوح لا لبس فيه ان (الجنس) يعد أشد الدوافع البشرية إلحاداً في سلوك الانسان .

ولعل اقتران الدافع المذكور بحاجات بشرية اخرى مثل : (ال الحاجة الجمالية) و(ال الحاجة الى الحب) ، وتشابك هذه الدوافع الثلاثة في مظهر واحد هو (الجنس) ... لعل هذا التشابك جانباً من تفسير إلحاديته التي أشرنا اليها .

وما يهم بعد ذلك أن نتجه الى ملاحظة كيفية (الاشباع) للحاجة المذكورة ، وطريقة تنظيمها .

التصورات الارضية لا تملك تصوراً متماسكاً لاشباع هذا الدافع . بالرغم من ان علماء النفس والطب العقلي والاجتماعي افاضوا في طرح طرائق التنظيم الدافي للجنس ، الا انهم لم يتتفقوا على طرح جذري يحتجز الكائن الآدمي من الواقع في مزاق السلوك المترتبة على أشباعه : حتى ان كلاً منهم يقدم حلًّا مضاداً للآخر بنحو زيد المشكلة تعقيداً بدلأً من حسم الكلمة فيها . وسنرى — عند عرضنا عابراً بعض التصورات الارضية حيال مختلف الظواهر الجنسية بعد قليل — تضاد هذه التصورات من جانب واقرارهم بعدم الاطمئنان الكامل بامكانية نجاح الحلول المقترحة من جانب آخر .

والسر في ذلك أدى — كما نعرف جميعاً — الى عزلة الارضيين عن (السماء) وطرائق التنظيم التي قدمتها لاشباع الدافع المذكور .

اذن ، لنتوجه الى التصور الاسلامي للظاهرة الجنسية في مختلف أبعادها ، وفي مقدمة ذلك :

### **المهمة الموضوعية للجنس :**

بالرغم من ان كلاً من التصور الارضي والاسلامي يتطرقان في الذهاب الى ان ثمة وظيفة موضوعية للجنس هي : استمرارية التناسل البشري ، الا ان الفارق بينهما هو: اخضاع (الجنس) — في التصور الاسلامي — لهدف عبادي صرف شأنه شأن أية ممارسة من السلوك الاهداف ، بمعنى عده مجرد وسيلة للهدف المذكور بما يستتبعه من طرائق خاصة في تنظيم الاشباع . اما التصور الارضي فان نظرته للدافع المذكور تتراجع بين (الموضوعية) و(الذاتية) تبعاً لطبع الشقاقة التي تطبعها المجتمع او ذلك . فعلماء الاقوام — على سبيل المثال — اظهروا ان بعض المجتمعات يمارسون ممارسة الزواج في تحقيق (الانجاب) فحسب بحيث اذا لم تقم الزوجة بوظيفتها المحددة يتم الطلاق بل حتى اذا ماتت ولم تنجي مثلاً فان اختتها تعوض عنها في هذا الصدد ، مما يعني ان استمرارية التناслед البشري هو الكامن وراء ممارسة أحد مظاهر الدافع المذكور (الزواج) وهو هدف موضوعي صرف : كما نلحظ . غير أن غالبية المجتمعات الارضية عبر ممارستها لانماط مختلفة من الاشباع الذي لم يتحقق عملية

التناسل : مع اقرار الطب النفسي بشذوذ بعضها بل بإعاقته التناسل أيضاً ، يدلنا بان (موضوعية) الجنس لا تطبع مجتمعات الارض بعامة ، بل تلعب (الذاتية) دوراً كبيراً في عمليات الاشباع على النحو الذي سنتعرفه في تصاعيف دراستنا .

المهم ، ان التصور الاسلامي (موضوعية) الجنس ، يتضح بخلافه حينما يعرض الامام الصادق (ع) لهذا الجانب بقوله :

«الشبق : يقتضي الجماع الذي فيه دوام النسل وبقاوه... ولو كان (أي : الشخص) ائماً يتحرك للجماع بالرغبة في الولد ، كان غير بعيد ان يفتر عنه حتى يقل النسل أو ينقطع . فأن من الناس من لا يرغب في الولد ولا يحفل به » البحار : ٦١ - ٢٥٥ - ج . ٨ .

ان هذا التقرير الاسلامي للجنس ينطوي على جملة من الحقائق النفسية المتصلة بالدافع المذكور ، منها : تفسيره لـ إلحادية الجنس بالنحو الذي لا يضارعه إلحاد بيولوجي آخر ، إذ لو لم يتسم بهذا الطابع الملحق لما اتيح للحقيقة الأخرى التي ألمح التقرير إليها أن تأخذ سمة الشبات والاستمرارية ، ونقصد بها : التناسل البشري ، فلو كان الدافع الجنسي متسمًا بالضعف أو عدم الالحاد ، حينئذ فإن مجرد (الانجذاب) سوف لن يعني به الا نادراً من الآدميين ممن يتعاملون مع حقائق الحياة تعاملًا لا مجال للذاتية فيه ، وتظلّ النتيجة (فتوراً) عن الممارسة بما يتطلّب الزوج من مسؤوليات متنوعة ، بنحو يقل من خلله التناسل أو يتقطع : على حد التعبير الذي لحظناه عند الامام الصادق (ع) .

اذن : في التصور الاسلامي للجنس وضخامة إلحاديه ، تفسير هدف عباديّ هو : استمرارية التناسل البشري في غمرة الوظيفة التي أوكلت الى الآدميين (الخلافة في الارض) .

طبععي ان إلحاد الجنس سيكتسب دلالة (ذاتية) من جانب آخر ، ونقصد بها : الاشباع الذي لا مناص من تحقيقه للذات الباحثة عنه . ف(الذات) من الممكن أن تكتسب سمة (شاذة) أو (سوية) في بحثها عن الاشباع ، والبعد (السوّي) هو الذي سيأخذ طرائق متنوعة من الاشباع حسب التصور الاسلامي له ، وهو تصور سيفرض حدوداً فاصلة بينه وبين التصور الارضي في الطرائق التي ستضع بدورها حدوداً فاصلة بين ما هو

(سوئي) وبين ما هو (شاذ)، مما يستدعي وقوفاً مفصلاً على الطرائق المذكورة بغية فرز (السوئي) منها عن (الشاذ) ما دام هدف الباحث النفسي – في أحد أشكاله – هو: تحقيق الصحة النفسية للشخص.

ويمكننا شطر هذه الطرائق الى نطرين من التعامل، احدهما مطلق التعامل بين الجنسين، والآخر: التعامل الخاص متمثلاً في (الزواج).

أما التعامل الأول، فيتمثل في مختلف أشكال العلاقة القائمة بين الجنسين مثل: الكلام والمزاح والسلام والمصافحة واللقاء والصدقة وسوها مما نعرض له الآن.

ان امثلة هذه الممارسات العادلة بين الجنسين تبدو وكأنها سلوك لا غبار عليه في التصورات الأرضية، ولم يكدد باحث أو مجتمع ما يخلع عليها سمة (الشذوذ) أو (المرض)، في حين ان التصور الاسلامي يعدّ أمثلة السلوك المتقدم ظواهر مرضية فيما يحظر ممارستها بنحو تتفاوت درجات حظره بين (التحريم) و(الكرابية) تبعاً لحجم المفارقة المرضية التي ينطوي عليها هذا التعامل أو ذاك.

ونتساءل: ما هو السر الكامن وراء اقرار التصورات الأرضية لهذا التعامل بين الجنسين:

مع ان هذه التصورات حرفيّة على فرز السلوك المرضي من السلوك الصحي؟

في تصورنا ان هناك أكثر من سبب واحد وراء ذلك، منه أن بعض التصورات الأرضية تحاول ان تجعل من (العرف) أو (الثقافة) التي تطبع هذا المجتمع أو ذاك معياراً للتفرقة بين السلوك الشاذ والسلوك السوي. فإذا أقرت المجتمعات تعاملًا بين الجنسين في نطاق نفس السلوك العادي بين افراد الجنس الواحد مثل: الكلام والمصافحة والنظر والصدقة ونحوها، حينئذ فلا فارق في ممارسة هذا السلوك بين افراد الجنس الواحد أو الجنسين ما دام كلاهما ينتمي لنفس خصائص السلوك البشري. وحتى مع افتراض ان (المجتمعات) اقامت فاصلًا بين السلوكيين من خلال (الاعراف)، فإن الباحث النفسي أو الاجتماعي يحاول الصدور عن وجهة نظر تعد صائبة في تصوره ألا وهي: انعدام الفارق بين الجنسين في امثلة هذا السلوك للسبب المتقدم الذاهب الى ان الجنسين يخضعان لعنصر بشري واحد من حيث عمليات التفاعل الاجتماعي وضرورتها في هذا الصدد.

وهناك سبب ثالث — وإن لم يطبع كل الباحثين النفسيين والاجتماعيين — لكنه يقتاتد الكثير منهم إلى الصدور عن (نزعة ذاتية) في تقريرهم العلمي ، فبالرغم من أن الباحثين بشكل عام يصدرون عن وجهة نظر موضوعية إلا أن منهم من لا يتميز عن الرجل العادي في خصوصه للذات وأشباعاتها . فالالحاد الجنسي قد يطبعهم بنفس السمة التي تطبع الرجل العادي مما يقتادهم إلى اقرار امثلة السلوك المتقدم بين الجنسين . لكننا سنفترض ان علماء الأرض بعامة لا يمكن لاحدهم أن ينحرب عن حياده العلمي ، حينئذ فان السبيلين الاولين ونعني بهما : اقرارهم (بالعرف) الاجتماعي أو تدخلهم في تغيير (العرف) حسب وجهة النظر الخاصة التي يصدرون عنها وفقاً لقناعة كاملة ... نفس هذين السبيلين يكفيان — في الواقع — للرد على تصوراتهم .

اما (العرف الاجتماعي) وجعله معياراً للفرز بين (السواء والصحة) النفسيتين ، فامر لا يمكن التسليم به علمياً . فاذا افترضنا ان مجتمعاً ما أقر ممارسة الإدمان في تناول الكحول ، حينئذ لا يمكن لأي باحث نفسي أو اجتماعي ان ينفي سمة (الشذوذ) عن المجتمع المذكور ، لسبب واضح هو ان كل الاتجاهات النفسية والاجتماعية مقتنة تماماً بالخلفية المرضية للمدمن وإلى انه (منحرف) في سلوكه المذكور ، وإلى انه يعد واحداً من ابرز مظاهر (الشخصية السيكوباتية) .

اذن لا قيمة البتة لاي (اعراف اجتماعية) في جعلها معياراً للفرز بين سوء السلوك وشذوذه .

يبقى حينئذ فرض واحد يدفع الباحث الارضي إلى اقراره بعدم شذوذ السلوك العادي بين الجنسين (الكلام ، المصادفة ، الصدقة ... الخ) وهو: انعدام الفارق بين الجنسين في صدورهما عن سلوك اجتماعي تفرضه عمليات التفاعل والتكييف الاجتماعي ... هنا ، يمكن الفارق بين هذا التصور الارضي وبين التصور الاسلامي من حيث مراعاة التصور الاخير للفارقية بين الجنسين وانسحابه على ابسط مظاهر السلوك .أتنا نضطر هنا ان نطيل الكلام في مناقشة الاتجاه الارضي نظراً لخطورة النتائج المرتبة على الشخصية (من حيث السواء والشذوذ) اللذين يطبعان سلوكهما في هذا الصدد . ولنتقدم إلى أبسط مظاهر السلوك

وهو (المحادثة) بين الجنسين للاحتفاظ ما إذا أمكن بغيرها من افرازات (الذات المريضة) أم لا.

المحادثة:

ثمة اتفاق بين علماء النفس والاجتماع والطب العقلي بأن (الغيرية) في علاقات الفرد بالآخرين تعد واحداً من معايير (السواء)، إن (الذاتية) أو (الإنسانية) تعد مظهراً (مرضياً)، بمعنى أن علاقتنا مع الآخرين تأخذ سماتها السوية بقدر ما نتعامل ( موضوعياً) مع الظاهرة لا بقدر ما تجرّنفعاً علينا. ويترتب على ذلك أن (التأجيل) في اشباع (ذواتنا) يعد بدورة معياراً للسلوك السوي ، وإلى أن الابشاع الطليق مؤشر إلى شذوذ السلوك .

ان الجنس بصفته دافعاً أو (حاجة) يعني ان كلاماً من (الرجل والمرأة) يتحرّك ان حيال الآخر من خلال (الحاجة) المذكورة . وهذا ما يفترق تماماً عن العلاقة بين افراد الجنس الواحد حيث ينطفئ (المثير الجنسي) فيما بينهم بحيث يتم التعامل موضوعياً دون ان يكون (لل حاجة الجنسية) دخل في ذلك .

إن كلاً من (الجنسين) (منبه) حيال استجابة الآخر كما أنه لا ينفصل (صوت المرأة) مثلاً عن (شكلها) أو (حركتها) الخ ، مما يعني أن (المحادثة) بينهما — بما تستتبعه من (صوت) أو (نظر) — لا تتفصل عن (المثير الجنسي) لكل منها ، بحيث يصبح تدخله عاملاً في تكيف الموقف وحرفه بما يستلزم من (موضوعية) يتطلبه الموقف ، فتجد — على سبيل المثال — أن الموظف أو المدرس أو البائع قد لا تستحثه أية ضرورة على أن ( يحدث) المرأة في دائرة أو قاعته أو محله ، أو قد يتطلب الموقف بعض كلمات لا أكثر ، لكته (يفتعل) أكثر من حديث و(يطيل) الكلام : تحت تأثير (المنبه الجنسي) في حين ينطفئ لديه مثل هذا المنبه عندما يواجهه (رجلًا) أو (امرأة قبيحة) على سبيل المثال . كل ذلك يتم من خلال (غياب) عام لدلالة الإنسان في أمثلة هذا التعامل الذي يستحرّ نفعاً للذات ، متجسدًا في أكثر من مفارقة واحدة في ميدان السلوك ، منها : ما ينسحب على الآخرين ، ومنها ما ينسحب على (المتحدث) . فالآخرون — وهم يجدون اهتمامًا من

الموظف أو المدرس أو البائع قبال (الاهتمام) الذي ينبع على (المرأة) — سيترك لديهم (استجابة) مؤللة تعقيم من خلاله دلالة (الانسانية) التي يتوقعونها من تعامل الموظف والمدرس والبائع ، مما ينسحب على استجابتهم حيال (القيم) التي تشكل المعنى الوحيد لدلالة الانسان . وأما ما ينسحب على الشخصية ذاتها ، فيكفي أنها تسلّم الشخصية من دائرة (انسانيتها) إلى مجرد مخلوق يحوم على ذاته واسبابها طلقة من آية قيمة بشرية ، فضلاً عما يستتبعه الانصياع لل الحاجة الجنسية من تمزق وتوتر نتحدث عنهما في موقع لاحق .

ان التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ، يتجه إلى معالجتها وفقاً لمحددات (السوية) التي يحرص على توفرها لدى الكائن الآدمي ، فيما يحضر كل افراط (المحادثة) بين الجنسين مما لا ضرورة (موضوعية) له . سنجد ان النبي (ص) يحذر من نتائج (المحادثة) وانعكاساتها في ميدان الصحة النفسية مشيراً إلى ان المحادثة (تميت القلب) ، بمعنى انها تمد من اعماق الشخص دلالته الانسانية وتغليه الى كائن بلا مضمون . كما ان اشاره النصوص الاسلامية الى ان المرأة (عي وعورة) ، تفصح عن (وحدة) المتبعة الجنسي الذي تحييه (المحادثة) واحدة من افرازات المتبعة المذكور ، وإلى ان مجرد الاستماع الى الصوت كاف في تغيير الاثارة الجنسية ، حتى ان القرآن الكريم أشار بوضوح الى طابع (المرض النفسي) الذي يسم المستمع الى صوت المرأة عبر هذه الآية التي تطالب بعدم تحسين الصوت حتى لا يستجيب الشخص اليها استجابة (مرضية) :

«فلا يخضعن بالقول فيطعم الذي في قلبه مرض» .

هذا الى ان ثمة نصاً اسلامياً لا يشجع الشخصية حتى على مجرد (التحية) أو (السلام) حتى لا يتدخل الصوت — بصفته منتهاً جنسياً — في استجابة الشخص حيال رد المرأة عليه .

كل ذلك يدلنا على ان التوصيات الاسلامية (عبر حرصها على صياغة الشخصية سالمة من كل الاعراض المرضية) لا تسمح باي تعامل (ذاتي) بين الجنسين حتى لو كان مجرد (محادثة) بينهما ما دامت المحادثة تسلخ الشخص من دائرة الانسانية في هذا النمط من التعامل .

من هنا طالبت التوصيات الاسلامية : حرصاً على التمييز بين ما هو (موضوعي) وبين ما هو (ذاتي) : المرأة بالا تتكلم مع الرجل (أكثر من خمس كلمات لا بد منها) ، فيما تستكشف من هذه التوصية جملة من الحقائق النفسية ، منها : ان كلاً من (الجنسين) يشكل منبهأً للآخر فلا يختص الحظر بالرجل دون المرأة ، ومنها : ان (الضرورة) أو (الموضوعية) في التعامل بين الجنسين لا مذور فيهما بقدر ما ينحصر ذلك في التعامل الذاتي ، والا مانع من التحادث بين الجنسين اذا كان الامر متصلأً بما هو ضروري لا بد منه . (ستتحدث عن اشكال التعامل الموضوعي بين الجنسين في حقول لاحقة) .

٥٥٥

بعامة ، يحسن بنا ان نتابع سائر انماط التعامل المحظور—اسلامياً— بين الجنسين فيما أغفلته بحوث الارض ، ومنها :

النظر : لعل التصورات الارضية متجاهلة تماماً ظاهرة (النظر) المتبادل بين الجنسين ، بخاصة ان (الاختلاط) بينهما قد تجاوزته المجتمعات الحديثة الى الدرجة التي لا يبدو أي استعداد لديها في مناقشة الظاهرة . بيد ان (تجاهل) الظاهرة لا يمثل في واقعه الا عملية هروب من مواجهة الواقع . واذا كان الطبع النفسي يعد (الهروب من الواقع) احدى سمات الشخصية المريضة ، فان السمة المذكورة ستتسحب على (الباحث) النفسي أيضاً في تجاهله لأثر (الرؤبة) المتبادلة بين الجنسين : وانعكاسها على السلوك .

ان اقرارنا ان كلاً من (الجنسين) يمثل (وحدة بنائية) من حيث عدم انفصام اجزائها ومن حيث عدهما (مثيراً جنسياً) لكل من الرجل والمرأة ، حينئذ فان (الرؤبة) — بصفتها أبرز مظاهر الوحدة البنائية — لتعده (منبهأً جنسياً) يستلي استجابة انفعالية أشدّ حدة من سائر الاستجابات التي تفرزها منبهات الصوت مثلاً . والمهم أن الاستجابة الجمالية المتصلة (بالشكل) أمر لا ينفيه أي باحث بقدر ما ينفي انعكاسها على الصحة النفسية بعامة ، وبقدر ما يحصر ذلك عند (الشواذ) الذين يعانون (انحرافات جنسية) ، أولدي غير الناضجين انفعالياً ، اما الأسواء فلا ينعكس ذلك عليهم .

والحق ان الانحراف وعدم النضج الانفعالي يحتل موقعأً أكبر حجماً من الاستجابة

الشاذة بالقياس الى استجابة الأسواء ، لأن الأسواء تمر بخبرتهم الانفعالية بسلام دون ان تترك أثراً سلبياً في بناء الشخصية . فما دام المثل الجنسي (عاماً) لدى الآدميين ، وما دام المثل الجنسي الأقوى شدة يستتبع بالضرورة استجابة انفعالية أشد ، حينئذ فإن الآدميين جمعاً : أسوائهم ومراضهم مرشحون للاستجابة التي لمحت النصوص الإسلامية الى أنها أقوى اسلحة (الشيطان) ، ولتحت بعض التصورات الارضية الى أنها أحد شطري التحرك البشري ...

ان دافعاً يحمل مثل هذه السمة من (الاحاج) لا يمكننا ان نتجاهل انعكاساته التي يضئل حجمها بطبيعة الحال عند الأسواء بالقياس الى المرضي ، ولكن دون ان يفقد فاعليته لدى النمط الأول . هذا فضلاً عن ان (السوء) سيكون مرشحاً للسقوط في دائرة (المرض) إذا أتيح له ان يعرض تجاربه لنبهات تستجرّ بطبيعتها عرضاً مرضياً .

أما لماذا تستجر عرضاً مرضياً ، فلأن (الاحاج) الدافع في بحثه عن الاشباع سوف لن ينضبط بقاعدة ما ، بقدر ما يحاول تصريف شحنته الانفعالية ، وحتى مع تشكيل (الرؤبة) وسواها (عرفاً) مقبولاً ، فإن (الاحاج) الدافع يتطلب اشباعاً كافياً لا تتحققه (الرؤبة) المجردة نظراً لارتباط (الرؤبة) الجمالية بكل من دافعي الجنس والحب ، فضلاً عن ان الرؤبة نفسها تتسم بكونها (عابرة) لا أنها من ممتلكات الذات التي يتحققها رباط واحد هو (الاتحاد بين الجنسين— الزواج) .

اذن : الرؤبة تتحقق شطراً من الاشباع ، ويبقى كل من الدوافع الأخرى المتشابكة مع (الحسنة الجمالية) : شطراً غير مسبعين مما يستدعي توترة نفسياً يقود الشخصية بالضرورة (بوعي أو بغير وعي) الى السقوط في هاوية المرض النفسي : بصفة ان (التوتر) الناجم من عدم الاشباع يشكل أساساً ثابتاً لغالبية الاعراض المرضية كما هو بين .

وقد ألمحت التوصيات الإسلامية الى سمة (التوتر) بعامة عبر ممارسة (النظر) المتبادل بين الجنسين ، فأشارت الى ان النظر يبتعد (الحسنة الطويلة) والى انه (ينزع في القلب : الشهوة) ، والى انه (فتنة) فاشارتها الى كل من (الحسنة الطويلة) و(الشهوة) و(الفتنة) ، تأكيد بالغ الدلالة على سمة (التوتر) النفسي لدى الناظر . وبالمقابل ، فإن ممارسة

(التاجيل) حيال الظاهرة المذكورة ، تدفع بالشخصية الى الاحتفاظ بتوارنها الداخلي ، بل الى تماسك أشد اشارت التوصيات الاسلامية اليه عبر اشارتها الى ان من (تركها — أي الرؤية — اعقبه الله أمناً وايماناً يجد طعمه) . فالأمن الذي لوحظ به التوصية المذكورة يجسّد (التوازن الداخلي) ، كما ان (الإيمان) بصفته تجسيداً للالتزام بمبادئ التشريع ، يتحقق — كما سبق عرض ذلك مفصلاً في القسم الاول من هذه الدراسة — توازناً داخلياً بعامة الحق ، ان التجارب اليومية ، كافية في تعزيز التوصيات المذكورة ان (نظرة) واحدة لامرأة جليلة كافية بأن تنقل الشخصية من توازنها وموضوعيتها الى (تمزق) داخلي يحمل صاحبها على (التخيّل) واستحضار الموقف ، وامتلاكه مساحة كبيرة من ذهنه ، واسغاله عن ممارسة سلوكيه الاعتيادي في الحياة : وهو أمر مأثور للغاية في الحياة اليومية التي تحيّاها المجتمعات .

ولا نغفل — في نهاية المطاف — من الاشارة الى ان الحظر الاسلامي لا يخص أحد الجنسين بل كليهما . وكلنا على معرفة ب موقف النبي (ص) من أم سلمة وميمونة عندما أمرهما بان يتحججا عن (ابن ام مكتوم) قائلاً لهما : «ان لم يركما فانتما تريانه» .

الطبيعي ، ثمة مواقف تستوي نمطاً من (الخرج) فيما يتصل بظاهرة (الرؤية) ، نتحدث عنها لاحقاً . الا اننا بعامة نستهدف من عرضنا للتصور الاسلامي لظاهرة (النظر) تحديد انعكاساتها على اختلال الشخصية بغض النظر عن الاستثناءات التي يتطلبها موقف موضوعي .

٠ ٠ ٠

ان كلاً من (الرؤية) و(المحادثة) يجسداً عن اشباع جنسي محظوظ في التصور الاسلامي : نظراً لما لحظناه من استتباع أحد هما افراغ القلب من نبضه الانساني وجعله متمحزاً حول الذات ، واستتبع الآخر (توتراً) داخلياً ناجماً من النقص في الاشباع ، مع ملاحظة ان كلاً من (الذاتية) و(التوتر) يتشابهان في العمليتين المذكورتين بحيث يؤلفان بمجملهما (وحدة) سبية لا تنفصل احداهما عن الآخرى بقدر ما يتضخم حجم احداهما قبال الآخر .

و حين نتابع سائر العلاقات التي اعتاد البحث الارضي و (مجتمعات الأرض) على ممارستها بين الجنسين وعدها سلوكاً طبيعياً، نلحظ ان التصور الاسلامي لها محكم بنفس طابع (الحضر) ما دامت خاضعة لسمتي (التمرکز الذاتي) و (توتراتها).

من ذلك مثلاً: (الاختلاء) بينهما، أي: تواجد هما حتى بدون محادنة أو رؤية، حتى ان أحد النصوص الاسلامية يواجهنا بهذا التحذير الحاد: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبت في موضع يسمع نفس امرأة ليست له بمحرم»<sup>(١)</sup>، كما ورد ان النبي (ص) أخذ البيعة على الجنس الآخر ان: «لا تقعدن مع الرجال في الخلاء»<sup>(٢)</sup>.

ان القاريء من الممكن أن يندهش من أمثلة هذه التوصيات التي قد يصعب على الجنسين تجاوزها نظراً لما يفرضه المناخ الاجتماعي بعامة من علاقات تستلزم المقابلة الانفرادية بين الجنسين، أو تقابلهما في مكان عام أو خاص.

بيد ان ادنى تأمل لهذه الظاهرة يقتادنا الى ادراك مدى (الحرص) الاسلامي على تنقية الشخصية من كل اعراض (التوتر) و (التمرکز الذاتي) وصياغتها (سالمة) من شائبة المرض: ايّاً كانت درجته . هذا الى ان (الاختلاء بينهما) حتى في دائرة رسمية أو شارع أو مسجد مثلاً، يتسبب — كما هو مألف في الخبرات اليومية التي نحياها — في ايقاظ (المتبه الجنسي) واستشارة كل منهما: من خلال (غياب) الرقيب الاجتماعي ، وهو أمر لا يستدعي (الدهشة) من التوصية الاسلامية التي تحرض على عدم ايقاظ أي منه جنسي يقود الجنسين الى التمرکز حول ذاتهما ومعايشة التوتر وما يستجرّه من صراع في هذا الصدد . ان حرص المشرع الاسلامي على اطفاء كل المتبهات الجنسية يتتجاوز دائرة (الاختلاء بينهما) الى مطلق (الملقاء) التي من الممكن ان تستثير المتبه الجنسي لأحد هما أو كليهما : ومن ذلك مثلاً، التوصية التي تمنع المرأة من المشي في سروات الطريق ومطالبتها بالمشي في جانبي الطريق ، بل ان فاطمة(ع) قررت بوضوح : «خير للنساء ان لا يرین الرجال ، ولا يراهن الرجال»<sup>(٣)</sup> .

ان امثلة هذا الحظر تدلنا على ان المشرع الاسلامي — كما سبق القول — يستهدف وأد كل المتبهات الجنسية على اختلاف درجات المتبه بغية صياغة الشخصية الاسلامية

(١) الوسائل: باب ٩٩-ج . ٢ . (٢) نفس المصدر: ج ٣ . (٣) البحار: ٤٣ / ٨٤ - ٣٢ .

(سوية) خالية من شوب (المرض) حتى في أبسط مستوياته التي قد لا ينتبه الملاحظ العابر اليها .

٠ ٠ ٠

### حلم اليقظة :

الاشكال المتقدمة من السلوك المحظور اسلامياً ، تعد (تعاملاً واقعياً) بين الجنسين ، فيما يقابلها (تعامل وهي) هو : (حلم اليقظة) . ان (احلام اليقظة) في التصورات الارضية تعد احدى سمات الشخصية المريضة . ولا يكاد يختلف الباحثون في تقريرهم للحقيقة المذكورة الا بقدر حجم التعامل مع الاحلام بحيث يرى البعض ان ممارستها بشكل عابر لا يصبح مؤشراً للمرض النفسي ، لكنه بعامة اسلوب مرضي من السلوك .

ان الحال في اليقظة يكتسب سمة (المرض) في التصورات الارضية ، بصفة ان الشخصية تلجم الى (الوهم) بدلاً من مواجهة (الواقع) في اشباع حاجاتها .

وقد ألمح المشرع الاسلامي الى هذه الظاهرة ، موصياً بعدم ممارستها : اتساقاً مع سائر الممارسات التي تقدم الحديث عنها ، بصفة انها جميعاً تعبير عن مظهر جنسي غير مشروع : من حيث عملية الاشباع . وقد قدم (ع) صورة فنية عن حلم اليقظة الجنسي بعنوانه غير المشروع ، مشبهاً اياته : « كمن أدخلن في بيت مزوق ، فسد التزاويق الدخان وان لم يحترق البيت » الوسائل : باب ٥ - ج ١ .

الصورة الفنية المتقدمة ، تشير بوضوح الى دلالة (المرض النفسي) الذي تفرزه احلام اليقظة الجنسية . فالزواج هو المظهر الوحيد لما هو مشروع من الممارسات (كما سنفصل الحديث في ذلك) اما ممارسة العمليات الجنسية غير المشروعه من (التخييل) فتشكل (افساداً) لتزاويق البيت (العمليات الجنسية المشروعه) . أو (دخاناً) يفسد التزاويق المذكورة ، لانه من جانب (الاشباع غير مشروع) ، كما انه من جانب آخر (الاشباع وهي) ، وكل منهما : الاشباع غير المنضبط بمعايير الشخصية ، والاشباع الوهمي الذي يتوجه الى (الخيال) بدلاً من (الواقع) ، يعد (عرضياً) يفسد على الشخصية طابعها (السوية) أو يعده

(دخانًا) يفسد على البيت (تراو يقه).

هذا اي ان التوصيات الاسلامية ، تحذر أيضًا من ممارسة العملية الجنسية المشروعة بشهوة الغير.. وهذا ما يشكل تأكيداً اسلامياً آخر على (مرضية) السلوك التخييل في هذا الصدد . فالممارسة المشروعة ولكن بشهوة الغير لا تختلف في مظاهرها عن حلم اليقظة من حيث محتواه التخييلي المنفصل عن ارض (الواقع) .

اذن : من خلال الصورة الفنية (الدخان) ، و(الممارسة بشهوة الغير) ، نستخلص تصوراً اسلامياً محدداً حيال (حلم اليقظة الجنسي) وعده امتداداً لسائر اشكال الممارسات التي تقدم الحديث عنها ، كل ما في الأمر أن (احلام اليقظة) بعامة قد انتبه البحث الارضي الى دلالتها المرضية ، في حين (تغافل) عن دلالات (المرض) الذي تفرزه اشكال أخرى مثل : النظر والمحادثة والملاقاة بين الجنسين .

٠ ٠ ٠

### الصداقه:

تألف المجتمعات الأرضية بمعطين من العلاقة بين الجنسين ، أحد هما عام لا يرتبط بالعلاقة الزوجية ، والآخر : يشكل (مقدمة) لها . أما النمط الاول فان أي شكل من اشكال (الحب المتبادل) بين الجنسين ، لا يمكن ان يجد له مشروعية في السلوك الاسلامي ما دمنا قد لحظنا ان مجرد المحادثة والنظر والملاقاة ونحوها تعد (انحرافاً) في السلوك : بما يستتبع امثلة هذه المواقف من وأد للجهاز القيمي وتوتير لكيان الشخصية . وإذا كان التعامل العابر بين الجنسين يستتبع (جذب القيم وتوتير النفس) فان التعامل الحاد (الصداقه) سيقترن بفارقه أشد حجمًا في هذا الصدد كما هو واضح ، ومن ثم تتوقع سلفاً درجة الحظر التي سيوغها الاسلام حيال الصداقه بين الجنسين .

ان ابرز ما يحکم جماعة (الاصدقاء) هو: صدق العاطفة وخلوها من أي شائبة تحكم سائر الرهוט الاجتماعية التي تتدخل في علاقاتها (مصالح) و(مواقف) عابرة أو دائمة الا انها تتمرّكز حول (الذات) بنحو رئيس ، بخلاف (الصداقه) التي تنتهي الى

(الموضوعية—القيم) في أبسط تحديد لها.

ان الجنسين ما داما أساساً يتحرّكان من خلال (جاذبية ذاتية) ، حينئذ فان أي انطفاء لأحد المثيرات الجنسية كافٍ في هدم العلاقة بينهما . وحتى في نطاق استمرارية الجاذبية المذكورة لأمد طويل أو قصير فان ما تستتبعه — وفقاً لطبيعة الدافع الجنسي — من (جدب للقيم وتؤثر للنفس) كافٍ بالحكم على عدم مشروعيتها .

وقد حدد الاسلام من هذه الظاهرة موقفه بشكل حاد حينما قرر النبي (ص) — وقد سُئل عن العشق والعشاق — بأنهم ذُوو قلوب خلت من محبة الله فابتلاها بحب غيره . وهذا التقرير ادانة واضحة لمفهوم الصداقة بين الجنسين من حيث اشارته (ص) الى (الجدب الانساني) الذي يطبع أفتدة هذا النمط من الآدميين . طبعي قد لا تصل درجة الانحراف بين المتصادقين الى (العشق) الذي تفرز منعكسته الاجتماعية آداب الأمم المختلفة من شعر وقصة ومسرحية ، الا انها حتى في أبسط درجاتها تشكل (انحرافاً) بعامة من حيث منعكستها التي كررنا الاشارة اليها ونعني بها (التوتر والجدب) .

والحق ، ان الاهتمام بـ(الجنس) بعامة حتى في نطاق العلاقات المشروعة التي تحدد مباديء الزواج ، يظل افصاحاً عن (مرض) الشخصية . فما دام الدافع الجنسي موسوماً بطابع (الالحاد) بالنحو الذي لحظناه ، فان عدم ممارسة (التأجيل) حيال اشباعه ، يسل الشخصية من دائرة (آدميتها) التي تنفرز عن سواها بكونها خاضعة لقواعد الضبط الذاتي والاجتماعي ، أي : بكونها تمارس عملية (التأجيل) لشهواتها وهو مبدأ — لحسن الحظ — تقره كل التصورات الارضية . ونظرأً لاتسام (الدافع الجنسي) باللحاجة متميزة ، حينئذ فان درجة (انحراف) الشخص وعدمه تتحدد بقدر ما يمارسه من عمليات التأجيل أو عدمها .

وقد ألمح الاسلام الى جملة من الحقائق التي تحيّلها تجارب الارض في حياتها اليومية المتصلة بظاهرة الاهتمام الجنسي ومنعكسته في هذا الصدد ، فقرر — في احدى توصياته — «بأن من احب النساء لم ينتفع بعيشته»<sup>(١)</sup> ، وقرر في توصية أخرى بان ذلك يقتاد الى أحد أمرین : اما ان يتلکنه او يليهـ .

ان هاتين التوصيتين تلخصان كل ما قدمته بحوث الأرض وتجاربها من (معرفة) تتصل

بحقول التشخيص والعلاج للظاهرة المذكورة .

ان الحقيقة (النفسية) التي أشار اليها الامام(ع) في التوصية الاخيرة (وهي امتلاك المرأة للرجل أو الضجر منها) تلقي الضوء على دلالة التوصية الاولى (عدم الانتفاع بالعيش) . ويمكن تحديد هاتين الحقيقتين في ضوء ما يلي :

ان الرجل المعنى بالنسبة أما أن يتحقق اشباعاً في ذلك أو لا يتحقق الاشباع . فاذا حقق الاشباع حينئذ يستولي عليه (السأم) الذي يشكل — في معجم علم النفس المرضي — أحد ابرز المسببات أو النتائج لاكثر من عصاب أو مرض نفسي .

ويتحقق (السأم) اما من (الاحباط) بعامة ، أو من العجز عن ادراك (المعنى) لاحدى ظواهر الحياة : أيّاً كان نمطها ، أو من (الاشباع) لاحد (الدوافع) التي تروي الى حد (التخمة) فيما تفرغ (الدافع) من جاذبيته : بخاصة اذا كان على قدر كبير من الالاحاظ كما هو شأن الدافع الجنسي . ان الحاجيته تدفع المريض الى الحاج في عملية البحث عن الاشباع أيضاً . وعندما يتتوفر مثل هذا الاشباع المطرد مع الحاج الدافع ، يبدأ المثير الجنسي بالانطفاء تبعاً للتخمة في الاشباع ، وعندها يتحسس المريض بـ (عيشة) الجذب الجنسي و(لامعناته) الى الدرجة التي يدب (الملل) اليه فيفقد بذلك ليس متعة الدافع الجنسي فحسب بل يتسحب على بجمل استجابته لدوافع الحياة المختلفة . وبقدور القارئ ان يلحظ منعكسات ذلك في الآثار الادبية المعروفة التي تناولت (أدب الجنس) في افرازاته المتصلة بظاهرة (السأم) من الاشباع .

اما في حالة عدم الاشباع . فان (التوتر النفسي) يظل ملازماً شخصية المريض ، بحيث يسيطر (الدافع) على مساحة تفكيره الى الدرجة التي قد تسلله عن مواصلة نشاطه الاعتيادي : نظراً للاحاجة الدافع لديه ، وهذا ما أوضحه الامام(ع) في اشارته الى (تملكهن اياه) أي : سيطرتهن على عواطفه وبنائه النفسي بعامة .

اذن (السأم) أو (السيطرة الجنسية) هما المدان سيطبعان شخصية المريض الذي (أحب النساء : على حد التعبير الذي تضمنته التوصية الاسلامية) ، وكلها عرض مرضي يفقد الشخصية (توازنها الداخلي) الذي تسعى كل الاتجاهات النفسية الى توفيره لدى

الكائن الآدمي . (التوازن الداخلي) الذي يعد سمة الشخصية السوية ، حينما يتعرض لاختلال مثل : السأم والتوتر اما يجسد نفس ما قرره الامام (ع) حينما اوضح ان من احب النساء لم يتتفع بعيشه ما دام التوتر أو السأم هو الحصيلة وراء ذلك .

هذا كله فيما يتصل الصداقة العامة بين الجنسين .

أما فيما يتصل الصداقة التي تشكل (مقدمة) للزواج ، فتظل محكومة بنمط آخر من المفارقات .

ان البحث الارضي ، فضلاً عن (التجارب اليومية) للظاهرة المذكورة يألف نطاً من هذه العلاقة التي يطلقون عليها اسم (الحب الرومانسي) فيما تند ايضاً الى نفس الحياة الزوجية . بيد ان علماء الارض أنفسهم يشككون في المعنى النفسي لهذا (الحب) الذي اصبح في المجتمعات الحديثة ظاهرة مألوفة : حيث يشيرون أولاً الى سلبية السمة الرومانسية ذاتها ما دامت – أساساً قائمة على تعامل مفرط في الانفعالية ، ويشيرون ثانياً الى نتائجها المنسحبة على الحياة الزوجية التي ستستبدل بعواطف أخرى من جانب ، وبظهور التناقضات من جانب ثان ، وباستبعادها – حسب الاحصاء العلمي – الى ظاهرة (الطلاق) من جانب ثالث .

ويمكننا توضيح هذه الحقائق من خلال التصور الاسلامي الذي يرفض أساساً أمثلة هذه العلاقة (التمهيدية) ، مكتفياً من ذلك بالاستخار عن السلوك وبالرؤى اللتين سنعرض لهما لاحقاً .

ويمكنا – كما انتبه البحث الارضي الى ذلك – أن نعمل سبب الحظر الاسلامي للصداقة التمهيدية بالعود الى مدارسة المسوغات التي تدفع الجنسين الى اقامة العلاقة المذكورة .

المسوغ الرئيس الذي يفتعله الارضيون أو يصدرون عنه بصدق هو : (التعرف على الشخصية) .

بيد ان هذا المسوغ – في واقعه – لا يمكن أن يحقق للجنسين ما يستهدفانه من الكشف لسمات الشخصية ، لبداهة ان كلاً منها سوف (يتقمص) سلوكاً يحاول من خلاله ان

ينتزع به تقدير الطرف الآخر، لا انه صادر عن سلوك حقيقي، وهذا ما يرطم به الطرفان عند مرحلة الزواج : حيث يبدأ كل منهما بممارسة سلوكه الواقعي بما يكشفه من اختلاف بين طبيعتهما كان قد (اخفى) بتعمد في مرحلة الصداقة التمهيدية . مضافاً لذلك ان عنصر (المسؤولية) التي تفرضها الحياة الزوجية لا تتوفر في الصداقة التمهيدية لخلوها من أي عنصر آخر عدا (الحب الرومانسي) ، وهذا ما يقف حاجزاً عن اكتشاف سلوك كل منهما في سماته الحقيقية . وأخيراً فان (التعرف على سمات الشخصية) لا ينطوي في جوهره على أية مسوغات ذات بال الا في الحدود التي رسمها الاسلام في هذا الصدد . فالوصيات الاسلامية تطالب بتوفير سمتين من السلوك هما : (الالتزام الفكري) و(حسن الخلق) بعامة دون ان تطالب بالتدقيق في السمات النفسية المختلفة .

والسر في ذلك ، ان العثور على شخصية (سوية) بما تحمله هذه السمة من دلالة ، أمرٌ يصعب توفره عند الآدميين الا نادراً .

انتا تتساءل :

هل ان الرجل الباحث عن امرأة (سوية) متصف هو ذاته بـ (السوية) في السلوك ؟  
وهل الفتاة الباحثة عن رجل سويّ ، متصفه هي ذاتها بالسوية ؟  
ان كلاً منها لا يخلو من سمات (المرض) الذي تجمع كل الاتجاهات المعنية بعلم النفس المرضي ، بعدم خلو الآدميين منه الا النادر ، حيث تشير اكبر من احصائية علمية الى نسب ضخمة في هذا الصدد وهذا يعني ان الأراضييين الذين يتسبّلون بضرورة (الصداقة التمهيدية) لا يخلون من أحد نمطين :

١ - نمط (مثالي) لا يفقه من حقائق (الواقع) شيئاً .

٢ - نمط (مريض) يحاول ان (يحمي) ذاته بامدادي طرائق (آليات الدفاع وهي : طريقة التبرير) - حسب الاصطلاح الذي يستخدمه علم النفس التحليلي - أي ، ان المريض الباحث عن اشباع دافعه الجنسي غير المشروع ، يحاول ان يلتمس له طريقة يقترن بـ (التقبل الاجتماعي) وهو: الصداقة التمهيدية ، لتمرير هدفه المذكور . مبرراً بذلك بأنه يستهدف (التعرف على الشخصية) . وأياً كان الباعث ، فان العلاقة بين الجنسين (خارجاً

عن الزواج) ما دامت مقتربة بالمخارقات التي فصلنا الحديث عنها من جانب . وما دامت من جانب آخر لا تخل مشكلة الانسجام بين الزوجين : كما اقر البحث الارضي بذلك أيضاً، حينئذ لا تخلو عن كونها مجرد سلوك (مثالي) لا واقعية لنتائجها أو مجرد سلوك مرضي متسبب الى احدى (آليات الدفاع) المعروفة بطابعها المذكور . وهذا على العكس من التصور الاسلامي للظاهرة ، حيث يضع كلاً من (الواقع) و(الصحة النفسية) بنظر الاعتبار في معالجته للظاهرة المذكورة .

اما (واقعيته) فتتمثل في المطالبة بعدم التدقيق في سمات الشخصية ، بل الاكتفاء بالاستقامة الفكرية والاخلاقية دون التغلغل الى دقائق السلوك وتفصيلاته . وهذا ما نلحظه بوضوح في توصية الامام الباقر(ع) حينما سأله أحد اصحابه عن أمر بناته وعدم عثوره على (الرجل) المناسب ، فاجابه(ع) : «فهمتُ ما ذكرت من أمر بناتك وانك لا تجد أحداً مثلك ، فلا تظرن في ذلك رحمة الله ، فإن رسول الله قال : اذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه ، الا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير» الوسائل : باب ٢٨ - ج ١ .

ان هذه التوصية تلخص الموقف بكل مظاهره ، فهي تتسم بكونها (واقعية) في نظرتها للأدميين بعمامة ، فلا تشترط خلو الشخصية من كافة الاعراض المرضية بل تقتصر على مجرد توفر السمة الفكرية والاخلاقية في المنحنى المتوسط من قياسات الشخصية .

وهذا ما يتصل بظاهرة (الواقع) الذي يضعه الاسلام في اعتباره . اما المعيار الآخر فهو (الاستقامة) التي اشارت التوصية المذكورة اليها خلال مطالبها بتوفر سماتي (الدين) و(الخلق) . وقد سبق التلميح – في أكثر من موقع من هذه الدراسة – الى ان الاسلام (يوحد) بين ما هو (فكري) وما هو (نفسي) ويعدهما مظهراً واحداً للسلوك ، فالملزم اسلامياً لا ينفصل عن (السوسي) نفسيًا ، والعكس هو الصحيح أيضاً .

والمهم ، انه يطالب بتوفر المنحنى المتوسط من السلوك ، ويحذر من المحرفين فكريأً اي : غير الاسلاميين ، ومن المحرفين نفسياً اي : المرضى . ذهانيين وعصبيين ولا اخلاقيين (سوف نتحدث عن التوصيات الاسلامية المتصلة بهذه الامانات في موقع آخر من هذه الدراسة) ، ولكن تعنينا الان الاشارة فحسب الى ان التوصيات الاسلامية عبر حظرها

للصداقية التمهيدية بين الجنسين ، اما تأخذ بنظر الاعتبار انتفاء الفائدة التي يلتسمها الارضيون وراء العلاقة المذكورة ، والى ان تحقيقها لن يتم من خلال تعامل غير مشروع بل من خلال (استخبار) خاص يحرص على توفيرستي (الدين والخلق) في الشخصية دون الحاجة الى (علاقة تمهيدية) .

اننا نقصد بالاستخبار : أن يتم التعرف على الشخصية من خلال جمع المعلومات عنها وليس من خلال (الصداقية) : ما دامت هذه الاختير لا تكشف عن واقع الشخصية كما فعلنا في ذلك ، وهذا يعكس (الاستخبار) الذي يقدم تقريراً واقعياً عن السلوك من خلال ملاحظات ( الآخرين ) عنها .

٠ ٠ ٠

ان كلاً من (العلاقة التمهيدية) بين الجنسين أو الصداقية بينهما بعامة ، أو المحادثة أو الرؤيا أو الملاقاة وسوها ما لحظنا تصور الاسلام حيالها ، اما تظل محكمة بـ (الحظر) فلأنها تقترب بدلائل مرضية : تغافل البحث الارضي عن غالبيتها وشدد الاسلام حيالها بالنحو الذي فعلنا الحديث عنه .

بيد اننا ينبغي أن لا نغفل عن (الاستثناء) الذي يرسمه الاسلام لقاعدة (الحظر) المذكورة .

ان كل اشكال العلاقة بين الجنسين بنحوها المتقدم حينما تأخذ سمة (القاعدة) فلأنها - كما قلنا - تفضي الى ارساء المبادئ الصحيحة للشخص . كما تأخذ بنظر الاعتبار مصلحة المركب الاجتماعي في شتى تفاعلاته . بيد ان (الخرج الفردي والاجتماعي) حينما يفرض هيمنته على هذا الموقف أو ذاك : عندئذ تأخذ التوصيات الاسلامية مساراً آخر تحاول من خلاله دفع اي ضرر نفسي ينسحب على ذلك .

ففيما يتصل بـ (الحادثة) مثلاً ، لحظنا ان التوصية الاسلامية لا تحظرها على الجنسين اذا كانت (الضرورة) تتطلبها ، بقدر ما تحظرها في نطاق التعامل الذاتي الصرف .

كما ان (الرؤبة) قد تتطلبها بعض المواقف بمعالجة الطبيب مثلاً ، أو الشهادة أمام الحاكم ونحوهما مما يستدعها الموقف .

هذا فضلاً عن ان (الرؤبة) بينهما اذا اقترنـت بعدم تعمـد ذلك ، أو بـعتمـده في حـالة الـاقـدام على الزـواج مثـلاً ، ... . أمـثلـة هـذـين المـوقـفين تـشكـل الـاستـثنـاء للـقـاعـدة الـعـامـة . والـمـلاحظ أن (الـذـاتـية) هي المـحـظـورة اـسـلامـيـاً فيـ هـذـا الصـدـدـ ، وـهـوـ أمرـ يـسـتـدـعـي المـزـيد منـ التـأـمـلـ فيـ أـمـثلـة هـذـا الحـظـرـ ماـ دـمـنـا نـحـرـصـ عـلـى تـقـديـمـ وجـهـة نـظـرـ اـسـلامـ لـلـظـواـهـرـ النـفـسـيـةـ .

ثـمة تـوصـيـة اـسـلامـيـة تـقولـ عنـ الرـؤـبةـ :  
«اـولـ نـظـرةـ لـكـ ، وـالـثـانـيـةـ عـلـيـكـ ... » .

انـ النـظـرةـ الـاـولـىـ قدـ يـفـرـضـهاـ الشـارـعـ وـالـدـائـرـةـ وـالـمـسـجـدـ وـوسـائـلـ الـمـواـصـلـاتـ وـسـواـهـاـ ، بـيدـ انـ التـعـمـدـ وـالـاصـرـارـ عـلـىـ مـتـابـعـةـ النـظـرةـ يـكـشـفـ عـنـ بـعـدـ آخـرـ مـنـ المـوقـفـ هوـ: الاـشـبـاعـ الذـاتـيـ .

الـنظـرةـ الـاـولـىـ منـ المـمـكـنـ انـ تـقـرـنـ بـالـاسـتـجـابـةـ الـجـنـسـيـةـ بـخـاصـةـ اـذـ كـانـ المـبـتـهـ قـوـيـاـ . بـيدـ انـ التـوـتـرـ النـاجـمـ عـنـهاـ سـرعـانـ ماـ يـتـلـاشـىـ عـنـدـمـاـ يـمـارـسـ الشـخـصـ عـمـلـيـةـ (ـتـأـجـيلـ) لـاـشـبـاعـهـ ، بـصـفـةـ اـنـ (ـتـأـجـيلـ) مـارـسـةـ مـوـضـوـعـيـةـ تـفـصـحـ عـنـ اـسـتـوـاءـ الشـخـصـ وـتـواـزـنـهـ حـيـالـ اـيـ مـنـبـتـهـ ذـاتـيـ بـحـيثـ يـصـبـحـ التـوـتـرـ عـابـراـ لـاـ يـسـخـ الشـخـصـيـةـ وـلـاـ يـسـلـخـهاـ مـنـ وـاقـعـهاـ اـلـاـنسـانـيـ . وـهـذـاـ بـعـكـسـ النـظـرةـ الثـانـيـةـ الـتـيـ تعـنـيـ اـنـ الشـخـصـ يـتـعـمـدـ اـرـوـاءـ شـهـوـاتـهـ بـطـرـئـقـهـ غـيرـ المـسـمـوحـ بـهـاـ ، مـاسـحـاـ مـنـ ذـهـنـهـ الـالـتـزـامـ بـأـيـةـ قـيـمةـ مـوـضـوـعـيـةـ وـهـذـاـ مـاـ يـسـلـخـهـ مـنـ وـاقـعـهـ اـلـاـنسـانـيـ وـيـحـولـهـ إـلـىـ كـائـنـ مـرـيـضـ .

اماـ الرـؤـبةـ الـمـقـرـنةـ بـالـاقـدامـ عـلـىـ الزـواـجـ ، فـانـهاـ تـكـتـسـبـ بـدورـهاـ بـعـدـاـ مـوـضـوـعـيـاـ بـالـرـغـمـ مـنـ اـقـترـانـهاـ بـماـ هوـ (ـمـتـعـمـدـ) أـيـضاـ . بـيدـ انـ الفـارـقـ بـيـنـ (ـالـعـدـمـيـنـ) مـنـ الـوضـوحـ بـمـكـانـ كـبـيرـ . فـاـأـولـ (ـذـاتـيـ) صـرـفـ ، وـالـآخـرـ (ـمـوـضـوـعـيـ) صـرـفـ . اـمـاـ ذـاتـيـةـ اـأـولـ فـلـمـاـ ذـكـرـنـاهـ مـنـ مـحاـوـلـةـ اـشـبـاعـ غـيرـ المـشـرـوعـ ، وـاـمـاـ مـوـضـوـعـيـةـ اـلـآخـرـ ، فـلـأـنـ النـاظـرـ فيـ صـدـ الـاقـدامـ عـلـىـ عـلـاقـةـ مـشـرـوـعـةـ يـتـوقفـ تـواـزـنـهـ الدـاخـلـيـ وـاـسـتـمـارـيـةـ الـاحـفـاظـ بـذـلـكـ عـلـىـ قـنـاعـتـهـ بـ (ـالـشـكـلـ) الـذـيـ يـحـقـقـ اـشـبـاعـهـ المـشـرـوعـ ، بـكـلـمـةـ اـخـرـ : اـنـ (ـالـرـؤـبةـ) هـنـاـ بـجـرـدـ (ـوـسـيـلـةـ) هـدـفـ مـشـرـوعـ لـاـ اـنـ هـدـفـ قـائـمـ بـذـاتهـ . وـلـذـلـكـ نـجـدـ اـنـ التـوصـيـةـ اـسـلامـيـةـ تـمـنـعـ (ـالـرـؤـبةـ) الـتـيـ يـسـتـمـرـهـ النـاظـرـ

في اشباع غير مشروع حتى في نطاق الاقدام على الزواج ويمكننا ملاحظة هذا الجانب المتسنم بدلالة باللغة المدى في حقل التوصيات الاسلامية عبر فرزها الدقيق للعمليات النفسية التي تقترب برأيية فتشطرها الى ما هو ذاتي وما هو موضوعي .

والقارئ مدعو الى التأمل الدقيق في هذا النص الاسلامي الذي نقدمه اليه ، حيث يفرق بوضوح بين الرؤية الذاتية والموضوعية لمن يهدف الى الزواج :

«أينظر الرجل الى المرأة يريد تزويجها فينظر الى شعرها ومحاسنها؟ قال (ع) : لا بأس ما لم يكن متلذذاً» (الوسائل : باب ٣٥ - ج ٥).

«قلت ... فتمشي بين يديه؟ قال : ما احب ان يفعل » نفس المصدر : ج ١٠ .

ففي التوصيتين اشارة الى (عدم اللذذ) ، وعدم السماح للمرأة بأن تمشي بين يدي الناظر، فهما لا تسمحان للرجل استغلال (الحرية) الممتوحة له في النظر الى مفاتن المرأة واستثمارها لأشباع ذاتي بل يكتفي بمجرد الرؤية التي تحقق عملية (التعرف) على السماح الجمالية . كما لا يسمح بالاستغلال المذكور في اخراج الفتاة التي يريد لها الناظر أن تتشتتى بين يديه وان تتبدل بنحو يوحي بالضعف والضعف ، بصفة ان التشتي ونحوه يستجر الى اثارة المنة الجنسي ويستثير ذاتياً .

إذن : الموضوعية لا الذاتية هي التي يسمح الاسلام بمارستها عبر (الرؤبة) المستثناء من القاعدة العامة .

في المقابل أيضاً ، تجيء التوصيات المتصلة بالمرأة من حيث السماح لها (في بعض النصوص) باظهار الوجه والكفين : مع ان نصوصاً أخرى تضاربها في التوصية بالقناع ونحوه حيث يستخلص من ذلك أفضلية الحجاب الكامل تجنبآً لأية اثارة محتملة في هذا الصدد .

### «الطعام»

بالرغم من ان ظاهرة (الطعام) تبدو وكأنها مرتبطة — في مجال تنظيمها — بالطبع

الجسمى ، الا انها عبر التصور الاسلامي لل الحاجات وظرائق تنظيمها ، تظل مصحوبة بأهم العمليات النفسية وانعكاسها على مفهوم السوية : عبادياً ونفسياً .

وي يكننا طرح التنظيم لهذا الدافع من خلال صعيدين : انعكاساته على الصحة النفسية من حيث الأساس الكيميائي للظاهرة ، أي : فاعليته في مجال الوقاية والعلاج النفسي ، ثم : انعكاساته على الصحة المشار إليها من حيث الأساس النفسي والعبادي للظاهرة . ففيما يتصل بالجانب الآخر ، نجد ان المشرع الاسلامي يُعنى بتوصيات متعددة في التعامل مع ظاهرة ( الطعام ) .

ولعل المطالبة بتناوله بقدر ما يشد التوتر العضلي للمعدة ، يظل في مقدمة التوصيات التي تربط بين هذا الجانب وبين السوية النفسية والعبادية .

طبعياً ، هناك ثلاثة مستويات من ( الاشبع ) لهذه الظاهرة :

١ — الاشبع بقدر ستة الحاجة .

٢ — الاشبع المعتدل .

٣ — الاشبع المفرط ( أي : التخمة ) .

فإذا أخذنا بنظر الاعتبار ان التصور الاسلامي للشخصية يتعدد — في نطاق ما هو أفضل عبادياً — في ان تخيم قدرأ من الشدائد أو الاحتياط أو الحرمان ( انطلاقاً من مقوله : الدنيا سجن المؤمن ) ، حينئذ فإن ما هو أفضل عبادياً سيتحدد في تحقيق الاشبع بقدر ستة الحاجة دون الاشبع المتوسط فضلاً عن الاشبع إلى حد التخمة .

ولعل التوصية الذاهبة الى ان الأفضل أن ترفع اليد عن الطعام والنفس تشتهيه : « لا تقم عن الطعام الا وانت تشتهيه » <sup>(١)</sup> ، لعل هذه التوصية تمجد مفهوم التناول بقدر ستة الحاجة ، بما يواكب ذلك من عمليات نفسية تصاحبها عادة : توترات ناجمة من عدم الاشبع .

وبالرغم من ان التوصيات الاسلامية تصل بين التناول بقدر ستة الحاجة وبين معطيات

(١) الوسائل ، باب ( ٢ ، ١ ) ، آداب المائدة .

ذلك جسمياً «من نحو التوصية القائلة بان ثلث المعدة للطعام ، وثلثاً للشراب ، وثلثاً للهواء»<sup>(١)</sup> الا انها تشد على الجانب النفسي والعبادي بنحو تضُّؤل أمامه : المعطيات الجسمية دون أدنى شك ...

ان هذه التوصيات طالما تؤكد بان البطن اذا شبع طغى<sup>(٢)</sup> ، والطغيان هنا : سمة نفسية ترتبط بالتمحور حول (الذات) الكريهة وابشاعاتها البهيمية التي تسليخ الانسان من عضويته ...

كما تؤكد التوصيات بان الشبع مُبعد عن الله ، مبغض الى الله تعالى من نحو : «أبغض ما يكون العبد الى الله اذا امتلاً بطنه»<sup>(٣)</sup> .

فالمحظوية والابتعاد ونحوهما تسظل ذات دلالات نفسية وعبادية مرتبطة بشذوذ الشخصية وابتعادها تماماً عن خط الاستواء النفسي ، ما دام الاشباع مطلقاً — في الطعام أو سواه — يتنافى أساساً مع طبيعة التركيبة البشرية التي أرادها الله تعالى مكافحة لنمط من الشدة والتوتر اللذين يساهمان في ترکيّة النفس تبعاً لمتطلبات (الامتحان أو الاختبار العبادي) .

وقد رسمت التوصيات الاسلامية جملة من المباديء المرتبطة بتنظيم (ال الحاجة الى الطعام) بحيث تساهم في تدريب الشخصية على (تأجيل) اشباعاتها ، وفي تدريبيها — من ثم — على (تعلم) السلوك السوي . منها : ما سبق ان لحظناه من المطالبة برفع اليد عن الطعام مع ميل النفس اليه ، ومنها : الاقتصار على وجبتين يومياً بل توزيع الوجبات الثلاث في يومين ، ومنها : عدم التناول بين الوجبتين : «تغدّ وتعمش ولا تأكل بينهما شيئاً»<sup>(٤)</sup> ومنها الاقتصار على صنف واحد بدلاً من التنوع الخ .

ان امثلة هذه المبادئ (تدريب) جاد على ان تمارس الشخصية عمليات (تأجيل) لشهواتها : كما هو واضح . فاذا أضفنا الى ذلك ، المطالبة بالصوم الالزامي (في شهر رمضان) وبأشكال متنوعة من الصوم المنذوب في أيام او مجموعات او شهور : حينئذ امكنا

(١) (٢) (٣) الوسائل ب (١ ، ٢) آداب المائدة .

(٤) الوسائل / ب (٤٥) / ح (١) آداب المائدة .

ان ندرك أهمية مثل هذا التدريب على تحمل شدائد الجوع والعطش وانعكاسات ذلك على البناء النفسي للشخصية .

ويمكننا ملاحظة هذا التأكيد على البعد النفسي للظاهرة وارتباط ذلك بعمليات (التأجيل) للشهوات ، حينما نجد توصيات تبدو وكأنها تضاد عملية (التأجيل) للشهوات مثل : المطالبة بان يفطر الصائم مثلاً (اذا كان صومه مندوباً) في حالة دعوته الى الطعام ، والمحطالية بالا يصوم الضيف الا باذن مضيقه مثلاً ، فالمطالبة هنا ليس بتأجيل شهوات الطعام لانه دعوة للافطار وليس (الصوم) ، لذلك فان مثل هذه المطالبة اما تتوجه لعمليات (التأجيل) النفسي وليس التأجيل للطعام ، مما يعني ان عمليات التدريب تنصب على ما هو (نفسي) ... ، على ما هو مخالف لموى النفس ... ، فالصائم (وهو مرتبط بممارسة طاعة) يصعب عليه ان يفطر لمجرد دعوته الى طعام ، مثلما يصعب عليه الا يتناول طعاماً وهو معتمز لممارسة الصوم ، . فهنا عمليتان متفاوتان لحقيقة واحدة : عملية امتناع عن الطعام (وهو الصوم) وعملية تناول للطعام (وهو الافطار بناءً على رغبة الآخرين) ، لكنهما ينتسبان الى حقيقة واحدة هي (تأجيل) أو مخالفة الهوى أو النفس بالنحو الذي اوضحناه .

ولو تابعنا مباديء التنظيم لهذا الدافع (الطعام) ، للحظنا مستويات أخرى متنوعة تصب جميعاً في الرائد النفسي المشار اليه ...

فمثلاً ثمة توصيات تطالب بالاطعام ، وتطالب البدء بالأكل قبل الآخرين وبرفع اليد بعدهم ، وبكثرة تناول الطعام في حالة الضيافة ، ان هذه المباديء قد تبدو وكأنها أيضاً تضاد المبدأ الذي يدعوا الى الاكل بقدرسته الحاجة : الا ان التدقيق فيها يقتادنا الى ان ندرك بوضوح ان المطالبة بكثرة الاكل (في الضيافة) والبدء قبل الآخرين ورفع اليد بعدهم (بالرغم من انها تقترب بكثرة الاكل) الا انها تنطوي على معطيات اجتماعية ونفسية من الوضوح بمكان . فتناول الكثير منه مرتبط برغبة الآخرين وليس برغبة الشخص ، والبدء بالأكل قبلهم : دعوة الى حث الآخرين ورفع الخجل والخرج عنهم وليس رغبة في التناول طائبه ، كما ان رفع اليد بعدهم : أي الاستمرارية في تناول الطعام حتى يفرغ الآخرون منه :

مرتبط بنفس الهدف الاجتماعي المذكور ...

اذاً : تظل جميع الاشكال من التنظيم للحاجة المذكورة ، ذات بعد نفسي هو: التدريب على تعلم السلوك السوي . بل ان تناول الطعام حتى خارجاً عن السياق الاجتماعي الذي أشرنا اليه حينما يقترن بالشبع أو بالتنوع — في حالات خاصة — نجد ان البعد النفسي ايضاً هو المعيار في تحديد ذلك . فمثلاً نجد التوصيات الاسلامية قطالب بالبسملة قبل التناول ، وبالحمد خلاله وبعده ، ولا تجد حرصاً في أن يتناول الشخص أشهى الأطعمة وتنويعها : لكن على ان يقترن ذلك بالشكر فبتذكر النعم التي منحتها السماء ...

فاقتصر التناول لأشهى الأطعمة أو تنويعها بالشكر ينطوي على دلالة نفسية هي : ربط هذا الشبع بالمصدر الحقيقي له (الله تعالى) وعملية الربط ذاتها : تصعيد بالسلوك الى ما تستهدفه السماء عبادياً ، أي : التعامل مع الله تعالى بان يحيى الانسان مفهوم الوظيفة العبادية التي أوكلتها السماء اليه وألا يشغل عن ذلك بالبحث وراء المتع المادي العابر .



## محتويات الكتاب

	الفصل الثاني	٧	المقدمة
٤٧	«مرحلة الطفولة المبكرة»	١١	«الباب الاول»
٤٨	١- المرحلة الاولى: الطفولة المبكرة	١١	«الاصول النفسية للسلوك»
٦٦	٢- مرحلة الطفولة المتأخرة	١٢	الفصل الاول:
٧٩	مراحل النمو في الطفولة المتأخرة	١٢	«الاصول الحركية للسلوك»
	الفصل الثالث	٢٤	الفصل الثاني:
٨٦	«المرحلة الراشدة»	٢٥	«الاصول النفسية: بين الوراثة والبيئة»
٨٦	١- المراهقة	٣١	١- الاصول الذهنية
٩٢	٢- مراحل المراهقة وما بعدها	٣٦	٢- الاصول النفسية
٩٧	خلاصة الفصل	٣٧	خلاصة الفصل
	«الباب الثالث»		«الباب الثاني»
١٠١	«الاصول النفسية وتصنيفها»	٣٧	«الاصول النفسية ومراحل النمو»
	الفصل الاول		الفصل الاول:
١٠٢	«التصنيفات المتعددة للسلوك»	٣٨	«المرحلة التمهيدية»
١٠٣	أ- التصنيف الارضي للسلوك	٣٩	١- مرحلة الانتقام الزوجي
١٠٥	١- التصنيف العام للأمزجة	٤٠	٢- مرحلة انعقاد النطف
١٠٥	٢- التصنيف العام للسمات	٤٢	٣- مرحلة الحمل
١٠٦	ب- التصنيف الاسلامي للسلوك	٤٣	٤- المرحلة الرابعة: مرحلة النفاس
١٠٧	وحدة السلوك النفسي والفكري	٤٤	٥- المرحلة الخامسة: مرحلة الرضاعة

٢٣٢	ال الحاجة الى الملك،»	الفصل الثاني
٢٣٥	«ال الحاجة الجمالية»	«سمات الشخصية»
٢٣٨	«ال حاجات الأمنية»	١- السمات الذهنية
٢٣٩	ال الحاجة الى الأمان النفسي	٢- السمات الداخلية أو المزاجية
٢٤٢	«ال الحاجة او الدافع الى الحياة»	٣- «السمات الاجتماعية»
٢٤٩	«المسلمة... والدوان»	٤- «السمات الفكرية»
٢٥٤	الاعلام اللغطي	الفصل الثالث
٢٥٥	الاقبال على الآخرين	«الاصول النفسية والامراض»
	الفصل الثاني	«الباب الرابع»
٢٥٧	«الدافع الحيوية وطرائق تنظيمها»	الفصل الاول
٢٥٨	النوم	«الاصول النفسية وتنظيمها»
٢٦٠	النوم والليل	«الانتفاء الاجتماعي والانتفاء بالله تعالى»
٢٦١	النوم المبكر	المدف أولانية
٢٦٢	انتصاف الليل	«التقدير الاهلي والتقدير الاجتماعي»
٢٦٣	بين الطلوعين	«التقدير الاجتماعي ،والحب»
٢٦٣	العصر	«التقدير الاجتماعي والعز»
٢٦٤	القيلولة	«الاستقلال الذاتي» أو «احترام الذات»
٢٦٤	الاحلام	«السيطرة والتغوفق» و «صلاحتها
٢٦٥	التقسيم الثلاثي	بـ(التقدير الاجتماعي)»
٢٦٩	«ال التقسيم الثنائي للارقام»	«التقدير الذاتي»
٢٧١	الاحلام والعصاب	التقدير المرضي للذات
٢٧٢	«الجنس»	«الاحساس بالذنب»
٢٧٤	المهمة الموضوعية للجنس	«الاحساس بالذنب»
٢٧٨	الحادية	عصاب التسلط القهري
٢٨٤	حلم اليقظة	«رثاء الذات»
٢٨٥	الصدقة	«الاحساس العبادي بالذنب»
٢٩٣	«الطعام»	«ال حاجات الفضورية او:

مشوراتنا

- |                                   |                        |
|-----------------------------------|------------------------|
| ١ - الاسلام وعلم النفس            | الدكتور محمود البستانى |
| ٢ - الاسلام والفن                 | الدكتور محمود البستانى |
| ٣ - الاسلام ومتطلبات العصر        | الشهيد مرتضى مطهري     |
| ٤ - الاعتماد في شرح واجب الاعتقاد | المحقق السيووري        |
| ٥ - محاسبة النفس «محقق»           | ابن طاوس               |
| ٦ - شهداء الاسلام                 | الدكتور ابراهيم آيتى   |
| ٧ - الاربعين في فضائل الامام      | المحدث الهروي          |
| ٨ - أمير المؤمنين (ع)             |                        |





**ISLAM  
AND  
PSYCHOLOGY**

*by :*

*Dr. Mahmoud Al-Bostani*



**مجمع البحوث الإسلامية**

**To: www.al-mostafa.com**